الكَوْكَبُ النُّوراني

في شَرْحِ الزُّرْقاني

حاشية على شرح الزرقاني للبيقونية

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم الذي جعل أسباب من انقطع إليه موصوله * والحمد لله رب العالمين الذي رفع مقام الواقف ببابه وءاتاه مناه وسؤله * وأدرج في زمرة أحبابه من لم تكن نفسه بزخارف المبطلين معلوله * وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة برداء الإخلاص مشموله * وأشهد أن سيدنا محمدا مرسل بالآيات الباهره * والمعجزات المتواتره * وصلى الله وسلم عليه وعلى ءاله وأصحابه الذين صار بهم الدين عزيزا بعد فشو كل شاذ ومنكر ورذيله * صلاة وسلاما دائمين غير مضطربين ينال بهما العبد في الدارين تأميله.

أما بعد فإن علم الحديث رفيع القدر * عظيم الفخر * شريف الذكر * لا يعتني به إلا كل حبر * ولا يحرمه إلا كل غمر * ولا تفنى محاسنه على ممر الدهر، ومن أخصر مختصراته منظومة البيقوني التي انتشر النفع بها في الآفاق، وكثرت عليها الشروح ومن أشهرها شرح الشيخ محمد بن عبد الباقي الزرقاني (ت ١١٢٢)، ووضع الشيخ عطية الأجهوري (ت ١١٩٠) حاشية عليه، شرح فيها كثيرا من عباراته فأطنب في مواضع وأوجز في أخر، وفاته التعليق على بعض المشكلات، فرأينا في خدمة هذا الشرح نفعا عميما للإخوان، لا سيما وهذا الكتاب أقره شيخنا الحافظ الهرري رحمه الله ليدرّس في جامعته للمبتدئين في علم مصطلح الحديث، فوضعنا عليه حاشية تكون شرحا للشرح أسميناها "**الكوكب النوراني في شرح الزرقاني**" وأسأل الله تعالى أن ينفع بها كما نفع

بأصولها، وقدمنا لذلك بتمهيد ومباحث نافعة إن شاء الله تعالى، وقد اعتمدت في ضبط النص على ثلاث نسخ خطية إحداها كتبت في حياة المؤلف بخط تلميذه، فجاءت هذه النسخة وافية بما يحتاجه طالب العلم والمعلم، ولله الحمد والمنة.

تمهيد في بيان تدوين الحديث

اعلم رحمك الله أن الآثار كانت في عصر الصحابة وكبار التابعين غيرَ مدونة ولا مرتبة لأمرين: أحدهما: أنهم كانوا في ابتداء الحال قد نُهوا عن كتابتها كما ثبت في صحيح مسلم[1] خشيةَ أن يختلط بعض ذلك بالقرءان العظيم، وثانيهما: سعة حفظهم وسيلان أذهانهم ولأن أكثرهم كانوا لا يعرفون الكتابة ثم حدث في أواخر عصر التابعين تدوينُ الآثار وتبويبُ الأخبار لمّا انتشر العلم في الأمصار وكثر الابتداع من الخوارج ومنكري القدر وغيرِهم فدونت ممزوجة بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين وغيرِهم مخافة الاندراس والضياع وخشية الاختلاط بغيرها أو التحريفِ. أما ابتداء تدوين الحديث فقد وقع على رأس المائة الأولى في خلافة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه بأمره، روى البخاري[2] أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أبي بكر بن حزمٍ انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبْه فإني خفتُ دُروس العلم وذهابَ العلماء، قال الحافظ ابن حجر[3]: "يستفاد منه ابتداء تدوين الحديث النبوي وكانوا قبل ذلك يعتمدون على الحِفظ فلما خاف عمر بن عبد العزيز وكان على رأس المائة الأولى من ذهاب العلم بموت العلماء رأى أن في تدوينه ضبطا له وإبقاء، وقد روى أبو نعيم في تاريخ أصبهان هذه القصة بلفظ: كتب عمر بن عبد العزيز إلى الآفاق انظروا حديث رسول الله صلى الله

(١) مسلم. الصحيح (٤/٢٢٩٨) ولفظه: "لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرءان فليمحه وحدثوا عني ولا حرج"
(٢) البخاري. الصحيح (١/٣١).
(٣) العسقلاني. فتح الباري (١/١٩٥).

عليه وسلم فاجمعوه" انتهى كلام الحافظ ابن حجر، ولم يكتفِ عمر بهذا الأمر بل أرسله إلى الإمام الثقة محمد بن مُسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهابٍ الزهري وطلب منه أن يدوّن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال السيوطي في التدريب[٤]: "ثم أفاد أن أولَ من دونه بأمر عمر بن عبد العزيز ابنُ شهاب الزهري". فكتب ابن شهاب حديث أهل المدينة دفترا دفترا وقدّمه إلى عمر بن عبد العزيز فبعث إلى كل أرض له عليها سلطان دفترا.

وهب جهابذة العلماء بعد أن ظهرت الفرق بعد الخمسين والمائة وانتشرت النحل وظهر من يتعمد الكذب انتصارًا لمذهبه إلى التفتيش عن الرواة ونقد الأسانيد فبذلوا في ذلك جُهدًا كبيرًا حتى عرفوا مَن تُقبل روايته ومن ترد ومن يتوقف في قبولها، وبحثوا عن المروي وحال الرواية، ووضعوا قواعد واصطلاحات في مراتب الحديث، ونظروا في كيفية أخذ الرواة بعضهم عن بعض بالقراءة أو السماع أو الكتابة أو الإجازة وغير ذلك، كما تحدثوا عما يقع في متون الأحاديث من الغريب أو المشكل أو التصحيف ونحو ذلك. حتى إذا نضجت العلوم واستقر الاصطلاح ظهرت المؤلَّفات في علوم أصول الحديث، فمِن أول من صنف في ذلك القاضي أبو محمد الرامَهُرْمُزي في كتابه "المحدِّث الفاصل" وسيأتي الكلام على كتب المصطلح.

(٤) السيوطي. تدريب الراوي (١/٩٤).

المبحث الأول في ترجمة الزرقاني

اسمه: محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد ابن علوان.

كنيته: أبو عبد الله.

لقبه: الزرقاني نسبة إلى زرقان من قرى منوف في مصر، المصري الأزهري المالكي.

مولده: ولد في القاهرة سنة (١٠٥٥ هـ).

وفاته: توفي في القاهرة سنة (١١٢٢ هـ).

مشايخه: والده عبد الباقي الزرقاني، ونور الدين علي الشبراملسي الشافعي، ومحمد بن علاء الدين البابلي الشافعي، ومحمد بن فتح الله البيلوني الحلبي، ومحمد بن خليل العجلوني الكبير الدمشقي الشافعي، وعلي بن محمد الأجهوري المالكي.

تلاميذه: أحمد بن حسن بن عبد الكريم الخالدي الجوهري، وأحمد بن عبد الفتاح بن يوسف الملوي المجبري الشافعي، وأحمد بن عمر الأسقاطي الحنفي، وأحمد بن محمد بن شاهين الراشدي الشافعي، وعبد الكريم بن يوسف الأنصاري المدني، وعبد الله بن محمد بن عامر الشبراوي الشافعي، وعلي بن محمد السقاط المالكي، وعيد بن علي النمرشي الشافعي، ومحمد بن محمد البليدي المالكي.

ثناء العلماء عليه:

قال محمد خليل (ت ١٢٠٦ هـ) في سلك الدرر (٣٣/٤) ما نصه: "الإمام المحدث الناسك النحرير الفقيه العلامة".

قال عبد الحي الكتاني (ت ١٣٨٢ هـ) في فهرس الفهارس (٤٥٦/١) ما نصه: "محدث الديار المصرية العلامة النحرير الطائر الصيت".

قال الزركلي (ت ١٣٩٦ هـ) في الأعلام (١٨٤/٦) ما نصه: "خاتمة المحدثين بالديار المصرية".

مؤلفاته:

- أبهج المسالك بشرح موطأ الإمام مالك.
- إشراق مصابيح السير المحمدية.
- شرح المنظومة البيقونية. وهو الكتاب الذي بين أيدينا.
- مختصر المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة للسخاوي.
- ثبت في أسانيده، صغير.
- اختصار الخصال الموجبة للضلال للسخاوي.
- شرح المواهب اللدنية بالمنح المحمدية للقسطلاني.

المبحث الثاني في أشهر كتب مصطلح الحديث

- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي: للقاضي أبي محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامَهُرْمُزي (ت بعد ٣٥٠) لكنه لم يستوعب أنواع الحديث.
- معرفة علوم الحديث: لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥) لكنه لم يهذب ولم يرتب أنواع الحديث.
- المستخرج على معرفة علوم الحديث: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠) فزاد على الحاكم أشياء واستدرك بعضَ عليه ما فاته.
- الكفاية في قوانين الرواية: لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣).
- الجامع لآداب الشيخ والسامع: للخطيب المذكور.
- الإلماع: للقاضي أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤) وهو كتاب لطيف.
- معرفة أنواع علوم الحديث: لأبي عمرو عثمان بن صلاحِ الدين عبدِ الرحمن الشهرزوري (ت ٦٤٣) وهو الكتاب المعروف بمقدمة ابن الصلاح.
 - نظم مقدمة ابن الصلاح: لأبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي المصري (ت ٨٠٦) وهو النظم المعروف بألفية العراقي ويسمى بالتبصرة والتذكرة.

❖ شرح التبصرة والتذكرة: للناظم.

✓ النكت الوفية بما في شرح الألفية: لبرهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي (ت ٨٨٥).

❖ فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: لشمس الدين محمد بن عبد الرحيم السخاوي (ت ٩٠٢).

❖ شرح الألفية: لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١) وهو أخصر شروح الألفية.

❖ فتح الباقي بشرح ألفية العراقي: لزكريا بن محمد الأنصاري (ت ٩٢٦)

✓ حاشية العدوي على فتح الباقي.

❖ مختصر الألفية: للسيوطي (ت ٩١١) وهو النظم المعروف بألفية السيوطي فاختصر الألفية في نحو ٧٠٠ بيت وزاد عليها مسائل.

❖ طلعة الأنوار في علم ءاثار النبي المختار: وهو مختصر في نحو ٣٠٠ بيت لعبد الله بن إبراهيم الشنقيطي (ت ١٢٣٣).

✓ هدي الأبرار على طلعة الأنوار: للناظم.

✓ رفع الأستار عن محيا مخدرات طلعة الأنوار: لحسن المشاط (ت ١٣٩٩).

❖ البيقونية: وهي عصارة الألفية تنسب لعمر بن محمد الدمشقي الشافعي.

- ✓ تلقيح الفكر شرح منظومة الأثر: لأحمد بن مكي الحموي (ت ١٠٩٨).
- ✓ شرح الزرقاني (ت ١١٢٢) وهو الكتاب الذي بين أيدينا.
- ✓ صفوة المُلَح بشرح منظومة البيقوني في المصطلح لمحمد بن محمد الدمياطي المعروف بابن الميت (ت ١١٤٠).
- ✓ شرح علي بن أحمد العدوي (ت ١١٨٩).
- ✓ الكواكب النورانية على البيقونية لعبد الله سيودان (ت ١٢٣٤).
- ✓ التقاييد الدسوقية البيومية على المنظومة البيقونية: للزيات الخلوتي (ت ١٢٩٣).
- ✓ المواهب السنية شرح البيقونية: لمحمد بن عبد البارئ الأهدل (ت ١٢٩٨).
- ✓ البهجة الوضية شرح البيقونية: لمحمود نشابه الطرابلسي (ت ١٣٠٨).
- ✓ الدرر البهية شرح البيقونية: لبدر الدين الحسني (ت ١٣٥٤).

- ✓ التقريرات السنية شرح المنظومة البيقونية: لحسن المشاط (ت ١٣٩٩).
- ✓ المنحة الربانية شرح المنظومة البيقونية: لشيخنا محمد بن الشيخ محمد سراج الجبرتي حفظه الله تعالى.

- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح: للعراقي (ت ٨٠٦).
- المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي: لبدر الدين ابن جماعة (ت ٧٣٣).
- المنتخب في علوم الحديث: لابن التركماني (ت ٧٥٠).
- الإرشاد: مختصر مقدمة ابن الصلاح لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦).

❖ التقريب: مختصر الإرشاد للنووي أيضا (ت ٦٧٦).

- ✓ تدريب الراوي شرح تقريب النواوي: للسيوطي (ت ٩١١).

- الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح: لبرهان الدين الأبناسي (ت ٨٠٢).
- المقنع في علوم الحديث: لابن الملقن (ت ٨٠٤).
- محاسن الاصطلاح: استدراكات زادها سراج الدين عمر بن رسلان البلقيني (ت ٨٠٥) على المقدمة.

- النكت على المقدمة: لبدر الدين الزركشي (ت ٧٩٤)
- النكت على المقدمة: لأحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢)

- الاقتراح في بيان الاصطلاح: لابن دقيق العيد (ت ٧٠٢).
 - نظم الاقتراح: لعبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٤).
- الخلاصة في معرفة الحديث: لشرف الدين الطيبي (ت ٧٤٣).
- مختصر الشريف الجرجاني (ت ٨١٦).
 - ظفر الأماني بشرح مختصر الشريف الجرجاني: لأبي الحسنات اللكنوي (ت ١٣٠٤).
- الهداية في علم الرواية: لابن الجزري (ت ٨٣٣).
 - الغاية في شرح الهداية: للسخاوي (ت ٩٠٢).
- نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: لأحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢).
 - نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: للماتن.
 - ❖ حاشية القاسم بن قطلوبغا (ت ٨٧٩).
 - ❖ حاشية ابن أبي شريف (ت ٩٠٦).
 - ❖ شرح نزهة النظر: للملا علي القاري (ت ١٠١٤).
 - ❖ حاشية إبراهيم الكوراني (ت ١١٠٦).
 - نتيجة النظر في نخبة الفكر: لمحمد بن حسن الشمني المالكي (ت ٨٢١) وهو شيخ الحافظ ابن حجر.

- عنوان معاني نخبة الفكر: لأحمد بن صدقة الصيرفي (ت ٩٠٥).
- اليواقيت والدرر: لمحمد بن عبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١).
- نظم نخبة الفكر: ليحيى بن موسى العمريطي (ت ١٠٠٣).
- نظم نخبة الفكر: لأحمد بن عبد الكريم الغزي (ت ١١٤٣).

المبحث الثالث في أقسام التحمل

الأول: سماع لفظ الشيخ، سواء كان إملاء أم لا، وسواء كان من حفظه أم من كتابه، وهو أرفع الأقسام عند الجمهور، ويجوز في هذا للسامع أن يقول في روايته عنه: حدثنا وأخبرنا وسمعت فلانا يقول وقال فلان لنا وذكر فلان لنا.

الثاني: القراءة على الشيخ، سواء قرأت عليه بنفسك أم قرأ عليه غيرك وأنت تسمع، وسواء كان القارئ يقرأ من حفظه أم من كتابه، وسواء حفظ الشيخ ما قرئ عليه أم أمسك أصلَه هو أو ثقة غيره، ويجوز للسامع في هذا أن يقول في روايته عنه: حدثنا بقراءتي وحدثنا قراءة عليه وأنا أسمع ومثله أخبرنا، ومذهب الشافعي وأصحابه منع إطلاق حدثنا وجواز إطلاق أخبرنا.

الثالث: الإجازة وهي تسعة أضرب: الأول: أن يجيز معينا بمعين كأجزتك البخاري والأكثرون على جوازها، الثاني: أن يجيز معينا بغير معين كأجزتك مسموعاتي وقبلها الجمهور، الثالث: أن يجيز غير معين بمعين كأجزت جميع المسلمين البخاري ومثله أن يجيز غير معين بغير معين كأجزت جميع المسلمين مسموعاتي واختلف في صحتها، الرابع: أن يجيز معينا بمجهول كأجزتك كتاب السنن وهو يروي كتبا في السنن ومثله أن يجيز مجهولا بمعين كأجزت محمود بن سليم الشامي كتاب البخاري وثَم جماعة مشتركون في الاسم وهي باطلة، الخامس: الإجازة المعلقة كأجزت لمن يشاء أو أجزت من يشاء الإجازة أو أجزت لمن يشاء فلانٌ وهي باطلة ولو قال أجزتك إن شئتَ فصحيحة، السادس: أن يجيز معدوما كأجزت لأولاد زيد ولا ولد له والراجح بطلانها،

السابع: الإجازة لغير أهل حال الإجازة ككفار ومجنون وطفل غير مميز فصحيحة في الأخير دون الأولين، الثامن: أن يجيز بما لم يتحمله ليرويه المجاز إذا تحمله المجيز وهي باطلة، التاسع: أن يجيز المجيزُ كأجزتك مجازاتي وهي صحيحة.

الرابع: المناولة، وهي ضربان: الأول: مقرونة بالإجازة وهي أعلى أنواع الإجازة ونقل عياض الاتفاق على صحتها، الثاني: المجردة عن الإجازة بأن يناوله الكتاب مقتصرا على قوله "هذا سماعي" فلا تجوز الرواية بها على الصحيح.

الخامس: الكتابة ويقال المكاتبة، وهي أن يكتب الشيخ مسموعَه لإنسان حاضر أو غائب بخطه أو بأمره، وهي ضربان: الأول: مقرونة بالإجازة وهي كالمناولة، والثاني: المجردة واختلف فيها.

السادس: الإعلام بأن يعلم الشيخ الطالب أن هذا الكتاب سماعُه من فلان مقتصرا عليه دون أن يأذن له في روايته عنه، والصحيح أنه لا تجوز الرواية بها.

السابع: الوصية وهي أن يوصي الشيخ بكتاب يرويه، والصواب أنه لا تجوز الرواية بها.

الثامن: الوجادة وهي أن يقف على أحاديث بخط راويها، فيقول وجدت أو قرأت بخط فلان كذا، وهو من باب المنقطع وفيه شوب اتصال.

المبحث الرابع في مبادئ علم المصطلح

جمع الشيخ أبو العرفان محمد بن علي الصبان في حاشيته على شرح السلم (ص/٣٥) مبادئ الفنون بأبيات فقال:

إن مبـــادي كلِّ فـــنٍّ عَشَـــرَةْ الحـــدُّ والموضـــوعُ ثـــمَّ الثَّمَـــرَةْ

وفَضْـــلُه ونِسْـــبَةٌ والواضِـــعْ والِاسمُ الِاسْـتِمْدادُ حكـمُ الشّـارِعْ

مَسائِلٌ والبّعْـضُ بـالبَعْضِ اكـتَفى ومَـن دَرى الجَمِيـعَ حـازَ الشَّـرَفا

١) حده: علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن.

٢) موضوعه: الراوي والمروي من حيث القبول والرد.

٣) غايته أي ثمرته: معرفة ما يقبل وما يرد.

٤) فضله: من أشرف العلوم؛ إذ به يعرف الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم.

٥) نسبته: أنه من العلوم الشرعية.

٦) واضعه: أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الشهير بالرامهرمزي.

٧) اسمه: علم مصطلح الحديث، وعلم أصول الحديث، والحديث دراية.

٨) استمداده: من الأحاديث النبوية والآثار المروية، وقيل من أقواله وأفعاله وتقريره.

٩) حكمه: الوجوب العيني أو الكفائي عند التعدد.

١٠)مسائله: قضاياه الباحثة عن السند والمتن كالصحيح والحسن والضعيف والمرفوع والمنقطع.

المبحث الخامس في ءاداب طالب العلم

١) ينبغي لطالب العلم أن يعتني بتصحيح نيته والإخلاص لله تعالى في طلبه، بأن يقصد به وجه الله تعالى والعمل به وإحياءَ الشريعة وتنوير قلبه وتحلية باطنه، والحذر من التوصل به إلى أغراض الدنيا فقد روى أبو داود[٥] من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**من تعلم علمًا مما يُبتغى به وجهُ الله عز وجل لا يتعلَّمُه إلا ليُصيبَ به عَرضًا من الدنيا لم يَجد عَرفَ الجنة يوم القيامة**» يعني ريحها، وليسأل الله تعالى التوفيق والتسديد لذلك والتيسير والإعانة عليه، وليستعمل الأخلاق الجميلة والآداب الرضية، وإذا طيب القلب للعلم ظهرت بركته ونمى كالأرض إذا طيبت للزرع نمى زرعها وزكا وفي الحديث[٦] «**إن في الجسد مضغةً، إذا صلَحت صلَح الجسدُ كلُّه، وإذا فسَدت فسَد الجسدُ كلُّه، ألا وهي القلبُ**»، وقال سفيان الثوري[٧]: "ما عالجت شيئا أشد علي من نيتي".

٢) أن يبادر شبابه وأوقات عمره إلى التحصيل، ولا يغتر بخدع التسويف والتأميل؛ فإن كل ساعة تمضي من عمره لا بدل لها ولا عوض عنها، وليفرغ جهده في تحصيله ويغتنم إمكانه، ولذلك قيل "العلم لا يعطيك بعضه حتى تعطيه كلك"، وفي صحيح مسلم[٨] من حديث أبي هريرة مرفوعا: «**احرص على**

(٥) أبو داود. السنن (٣/٣٢٣).

(٦) البخاري. الصحيح (١/٢٠).

(٧) الخطيب. الجامع لأخلاق الراوي (١/٣١٧).

(٨) مسلم. الصحيح (٤/٢٠٥٢).

ما ينفعك واستعن بالله، ولا تعجز» وقال يحي بن أبي كثير[٩]: "لا ينال العلم براحة الجسم".

٣) أن يقنع من القوت بما تيسر وإن كان يسيرًا، ومن اللباس بما ستر مثله وإن كان خلَقًا، فبالصبر على ضيق العيش ينال سعة العلم، وقال مالك[١٠]: "لا يبلغ أحد من هذا العلم ما يريد حتى يضر به الفقر ويؤثره على كل شيء" وقال الشافعي[١١]: "ما شبعت منذ ست عشرة سنة" وسبب ذلك أن كثرة الأكل جالبة لكثرة الشرب وكثرته جالبة للنوم والبلادة وقصور الذهن وفتور الحواس وكسل الجسم هذا مع ما فيه من الكراهية الشرعية والتعرض لخطر الأسقام البدنية كما قيل: [الوافر]

فإنَّ الداءَ أكثر ما تراهُ يكونُ من الطعام أو الشرابِ

٤) أن يقلل استعمال المطاعم التي هي من أسباب البلادة وضعفِ الحواس كالتفاح الحامض والباقلاء وشرب الخل، وكذلك ما يكثر استعماله البلغمَ المبلد للذهن المثقل للبدن ككثرة الألبان والسمك وأشباه ذلك، وينبغي أن يستعمل ما جعله الله تعالى سببا لجودة الذهن كمضغ اللبان والمصطكى على حسب العادة وأكل الزبيب بُكرة.

(٩) الأبناسي. الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (١/٤٠٤).

(١٠) البيهقي. المدخل (١/٢٩٥).

(١١) أبو نعيم. حلية الأولياء (٩/١٢٧).

٥) عدم الزواج إن لم يكن بحاجة إليه، فقد قال الخطيب في الجامع[١٢]: "المستحب لطالب الحديث أن يكون عزبا ما أمكنه؛ لئلا يقطعه الاشتغال بحقوق الزوجة والاهتمام بالمعيشة عن الطلب"، وقال سفيان الثوري[١٣]: "إذا تزوج الرجل فقد ركب البحر، وإذا ولد له فقد كسر به".

٦) أن يقلل نومه ما لم يلحقه ضرر في بدنه وذهنه، ولا يزيد في نومه في اليوم والليلة على ثماني ساعات، فإن احتمل حاله أقل منها فعل، ولا بأس أن يريح نفسه وقلبه وذهنه وبصره إذا كلّ شيء من ذلك أو ضعف بتنزه في المستنزهات بحيث يعود إلى حاله ولا يضيع عليه زمانه، ولا بأس بمعاناة المشي ورياضة البدن به فقد قيل: "إنه ينعش الحرارة ويذيب فضول الأخلاط وينشط الأبدان".

٧) ينبغي أن يستعمل ما يسمعه من أحاديث العبادات والآداب وفضائل الأعمال فذلك زكاة الحديث وسبب حفظه، وقال وكيع[١٤]: "إذا أردت أن تحفظ الحديث فاعمل به"، وقال أحمد بن حنبل[١٥]: ما كتبت حديثا إلا وقد عملت به حتى مر بي في الحديث "**أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وأعطى أبا طيبة دينارًا**، فاحتجمتُ وأعطيت الحجام دينارًا".

(١٢) الخطيب. الجامع لأخلاق الراوي (١/١٠١).

(١٣) الدينوري. المجالسة وجوهر العلم (٢/٢٣٧).

(١٤) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٢٤٧).

(١٥) أحمد ابن حنبل. الجامع لعلوم الإمام أحمد (١٣/٢٧١).

٨) أن يقسم أوقات ليله ونهاره، وأجود الأوقات للحفظ الأسحار وللبحث الأبكار وللكتابة وسط النهار وللمطالعة والمذاكرة الليل، وقال الخطيب[١٦]: "فأجود الأوقات: الأسحار ، ثم بعدها وقت انتصاف النهار ، وبعدها الغدوات دون العشيات، وحفظ الليل أصلح من حفظ النهار" وقال[١٧]: "وأجود أماكن الحفظ الغرف دون السفل وكل موضع بعد مما يلهي وخلا القلب فيه مما يقرعه فيشغله أو يغلب عليه فيمنعه، وليس بالمحمود أن يتحفظ الرجل بحضرة النبات والخضرة ، ولا على شطوط الأنهار ولا على قوارع الطرق ، فليس يعدم في هذه المواضع غالبا ما يمنع من خلو القلب وصفاء السر وأوقات الجوع أحمد للتحفظ من أوقات الشبع".

٩) ينبغي للطالب أن يعظم شيخه ومن يسمع منه؛ فذلك من إجلال العلم وأسباب الانتفاع به، وقد قال المغيرة[١٨]: "كنا نهاب إبراهيم هيبة الأمير". وروى الطبراني[١٩] عن عبادة بن الصامت مرفوعا: «**ليس من أمتي**[٢٠] **من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا حقه**» وروي عن ابن عباس قال[٢١]: "وجدت عامة علم رسول الله صلى الله عليه وسلم عند هذا الحي من الأنصار، فإن كنت لآتي باب أحدهم فأقيل ببابه، ولو شئت أن يؤذن لي عليه لأذن لي

(١٦) الخطيب. الفقيه والمتفقه (٢/٢٠٧).

(١٧) الخطيب. الفقيه والمتفقه (٢/٢٠٨).

(١٨) ابن سعد. الطبقات (٨/٣٨٩).

(١٩) الطبراني. مكارم الأخلاق (ص/٣٦٧).

(٢٠) قوله صلى الله عليه وسلم (ليس من أمتي) أي لا يكون على هديها وطريقتها الكاملة.

(٢١) البيهقي. المدخل (ص/٣٨٦).

بقرابتي من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكني كنت أبتغي بذلك طِيب نفسه". وأن يعتقدَ جلالة شيخه فقد روى الخليلي[٢٢] في الإرشاد[٢٣] عن أبي يوسف القاضي قال: "سمعت السلف يقولون من لا يعرف لأستاذه لا يُفلح". ويتحرى رضاه ويحذر سخطه ولا يطول عليه بحيث يضجره بل يقنع بما يحدثه به، فإن الإضجار يغيّر الأفهام ويفسد الأخلاق ويحيل الطباع، وليستشره في أموره التي تعرض له، وما يشتغل فيه، وكيفية اشتغاله وعلى الشيخ نصحُه في ذلك. وكان بعض السلف إذا ذهب إلى شيخه تصدق بشيء وقال "اللّٰهُمَّ استر عيب شيخي عني ولا تذهب بركة علمه مني" وقال الشافعي[٢٤]: "كنت أصفح الورقة بين يدي مالك صفحا رقيقا هيبة له لئلا يسمع وقعها" وقال الربيع[٢٥]: "والله ما اجترأت أن أشرب الماء والشافعي ينظر إلي هيبة له".

١٠) أن يصبر على جفوة تصدر من شيخه أو سوء خلق ولا يصده ذلك عن ملازمته، وعن بعض السلف "من لم يصبر على ذل التعليم بقي عمره في عماية الجهالة" ولبعضهم: [الكامل]

اصبرْ لدائك إن جفوتَ طبيبَه واصبرْ لجهلِك إن جفوتَ معلِّما

(٢٢) قوله (الخليلي) هو الحافظ أبو يعلى الخليلي، واسمه خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل، وسيأتي ذكره في كتاب الزرقاني في عدة مواضع وأثبته باسم (الخليل) كما في النسخة الأم وإن كان شهر بالخليلي لاحتمال أن المصنف ذكره باسمه لا بلقبه المعروف.

(٢٣) الخليلي. الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٢/٥٦٩).

(٢٤) ابن جماعة. تذكرة السامع والمتكلم (ص/٨٨).

(٢٥) المصدر السابق.

وعن ابن عباس[٢٦]: "ذللت طالبا فعززت مطلوبا"، وقيل لسفيان بن عيينة إن قوما يأتونك من أقطار الأرض تغضب عليهم يوشك أن يذهبوا ويتركوك فقال للقائل[٢٧]: "هم حمقى إذن مثلك أن يتركوا ما ينفعهم لسوء خلقي".

١١) أن لا يدخل على الشيخ في غير المجلس العام إلا باستئذان، ومتى دخل على الشيخ في غير المجلس العام وعنده من يتحدث معه فسكتوا عن الحديث أو دخل والشيخُ وحده يصلي أو يذكر أو يكتب أو يطالع فترك ذلك أو سكت ولم يبدأه بكلام أو بسطِ حديث فليسلم وليخرج سريعا إلا أن يحثه الشيخ على المكث.

١٢) أن يجلس بين يدي الشيخ جلسة الأدب كما يجلس الصبي بين يدي المقرئ أو متربعًا بتواضع وخشوع، ويصغي إلى الشيخ ناظرًا إليه ويقبل بكليته عليه متعقلًا لقوله بحيث لا يحوجه إلى إعادة الكلام مرة ثانية، ولا يلتفت من غير ضرورة لا سيما عند بحثه له أو عند كلامه معه فلا ينبغي أن ينظر إلا إليه، ولا يضطرب لضجةٍ يسمعها أو يلتفت إليها ولا سيما عند بحثه له، ولا يعبث بيديه أو رجليه أو غيرهما من أعضائه، ولا يعبث بأزراره ولا يستند بحضرة الشيخ إلى حائط أو مخدة، ولا يعطي الشيخ جنبه أو ظهره، ولا يعتمد على يده إلى ورائه أو جنبه، ولا يكثر كلامه من غير حاجة، ولا يحكي ما يُضحَك منه أو ما فيه بذاءة، ولا يكثر التنحنح من غير حاجة، ولا يبصق

(٢٦) الدينوري. المجالسة (٤/٤٣٩).

(٢٧) ابن أبي حاتم. ءاداب الشافعي (ص/١٥٨).

ولا يتنخع ما أمكنه، ولا يلفظ النخامة مِن فيه بل يأخذها مِن فيه بمنديل أو خرقة أو طرف ثوبه، وإذا عطس خفض صوته جهده، وإذا تثاءب ستر فاه بعد رده جهده، وروي عن علي أنه قال[٢٨]: "من حق العالم عليك أن تسلم على القوم عامة وتخصه دونهم بالتحية، وأن تجلس أمامه، ولا تشيرن عنده بيدك، ولا تغمزنّ بعينيك، ولا تقولن قال فلان خلافا لقوله، ولا تغتابن عنده أحدا، ولا تسارّ في مجلسه، ولا تأخذ بثوبه، ولا تلح عليه إذا كسل، ولا تُعرض من طول صحبته، فإنما هو بمنزلة النخلة تتنظر متى يسقط عليك منها شيء" رواه الخطيب البغدادي.

١٣) أن يحسن خطابه مع الشيخ بقدر الإمكان ولا يقول له "لم لا؟" و"لا نسلّم" و"من نقل هذا؟" و"أين موضعه؟" وشبه ذلك، فإن أراد استفادته تلطّف في الوصول إلى ذلك، ثم هو في مجلس ءاخر أولى على سبيل الاستفادة، وإذا صدر من الشيخ ما هو خلاف الصواب سهوًا فلا يغير وجهه أو عينيه أو يشير إلى غيره كالمنكر لما قاله بل يأخذه ببشر ظاهر وينبه الشيخ بالأدب على سهوه.

١٤) ولا ينبغي للطالب أن يكرر سؤال ما يعلمه ولا استفهام ما يفهمه فإنه يضيع الزمان وربما أضجر الشيخ، قال الزهري[٢٩]: "إعادة الحديث أشد من نقل الصخر".

(٢٨) الخطيب. الجامع لأخلاق الراوي (١/١٩٩).

(٢٩) الرامهرمزي. المحدث الفاصل (ص/٥٨٧).

١٥) ولا يسبق الشيخ إلى شرح مسألة أو جواب سؤال منه أو من غيره، ولا يساوقه فيه ولا يظهر معرفته به أو إدراكه له قبل الشيخ، وينبغي أن لا يقطع على الشيخ كلامه بل يصبر حتى يفرغ الشيخ ثم يتكلم، ولا يتحدث مع غيره والشيخ يتحدث معه، وليكن ذهنه حاضرًا في جهة الشيخ بحيث إذا أمره بشيء أو سأله عن شيء أو أشار إليه لم يحوجه إلى إعادته ثانيا، بل يبادر إليه مسرعًا.

١٦) وإذا ناول الشيخَ كتابًا ناوله إياه مهيئا لفتحه والقراءة فيه من غير احتياج إلى إدارته، فإن كان لينظر في موضع معين فليكن مفتوحًا كذلك ويعين له المكان، ولا يحذف إليه شيئا حذفًا من كتاب أو ورقة أو قلم، ولا يحوج الشيخَ إلى مد يده إليه لأخذ منه أو عطاء بل يقوم إليه قائما.

١٧) وإذا مشى مع الشيخ فليكن أمامه بالليل ووراءه بالنهار إلا أن يقتضي الحال خلاف ذلك لزحمة أو غيرها، وإذا مشى معه والشيخ يكلمه فليكن عن يمينه، ويؤثره بجهة الظل في الصيف وبجهة الشمس في الشتاء، ولا يمشي بين الشيخ وبين من يحدّثه، ويتأخر عنهما إذا تحدّثا أو يتقدم، ولا يقرب ولا يستمع، فإن أدخلاه في الحديث فليأت من جانب ءاخر ولا يشق بينهما.

١٨) وليحذر الطالب من التقيد بالمشهورين وترك الأخذ عن الخاملين، فقد عد الغزالي[٣٠] ذلك من الكبر على العلم وجعله عين الحماقة؛ لأن الحكمة ضالة المؤمن يلتقطها حيث وجدها ويغتنمها حيث ظفر بها، وإذا كان الخامل

(٣٠) الغزالي. إحياء علوم الدين (١/٥٠).

ممن ترجى بركته كان النفع به أعم والتحصيل من جهته أتم، وليجتهد على أن يكون الشيخ ممن له على العلوم الشرعية تمام اطلاع، وله مع من يوثق به من مشايخ عصره كثرة بحث وطول اجتماع، لا ممن أخذ عن بطون الأوراق ولم يعرف بصحبة المشايخ الحذاق، قال الشافعي[٣١]: "من تفقه من بطون الكتب ضيع الأحكام" وقال بعضهم[٣٢]: "من أعظم البَلِيّة تمشيخ الصَّحَفية" أي الذين تعلموا من الصُّحف.

١٩) ينبغي للطالب إذا ظفر بسماع لشيخ أن يرشد إليه غيره من الطلبة، فإنّ كتمانه عنهم لؤم يقع فيه جهلة الطلبة، فيخاف على كاتمه عدم الانتفاع، فإن من بركة الحديث إفادته كما قال مالك[٣٣]، وقال ابن معين[٣٤]: "من بخل بالحديث وكتم على الناس سماعهم لم يفلح".

٢٠) ينبغي لطالب العلم أن لا يخالط إلا من يفيده أو يستفيد منه كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم[٣٥]: «**اغد عالما أو متعلما**» فإن شرع أو تعرض لصحبة من يضيع عمره معه ولا يفيده ولا يستفيد منه ولا يعينه على ما هو بصدده فليتلطف في قطع عشرته في أول الأمر قبل تمكنها فإن الأمور إذا تمكنت عسرت إزالتها، ومن الجاري على ألسنة الفقهاء "الدفع أسهل من الرفع".

(٣١) النووي. المجموع (١/٣٨).

(٣٢) ابن جماعة. تذكرة السامع والمتكلم (ص/٨٧).

(٣٣) ابن عدي. الكامل في ضعفاء الرجال (١/١٧٨).

(٣٤) الخطيب. الجامع لأخلاق الراوي (١/٢٤٠).

(٣٥) الدارمي. المسند (١/٣١٣).

٢١) ليحذر كلَّ الحذر من أن يمنعه الحياء أو الكبر من السعي التامّ في التحصيل وأخذ العلم ممن دونه في نسب أو سن أو غيره، روى البخاري[٣٦] عن مجاهد أنه قال: "لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر"، وروى عن عائشة رضي الله عنها: "نعم النساء نساء الأنصار؛ لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين"، وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه[٣٧]: "من رقّ وجهه رقّ علمُه"، وقال وكيع[٣٨]: "لا ينبل الرجل من أصحاب الحديث حتى يكتب عمن هو فوقه وعمن هو مثله وعمن هو دونه"، وروى البيهقي عن الأصمعي قال[٣٩]: "من لم يحتمل ذل التعليم ساعة بقي في ذل الجهل أبدًا".

٢٢) ينبغي لطالب العلم أن يكون الإتقان من شأنه بأن يكون كلما مر به اسم مشكل أو كلمة غريبة سأل عنها عنها وأودعها قلبه، وقد قال ابن مهدي[٤٠]: "الحفظ الإتقان" وليذاكر محفوظه ويباحث أهل المعرفة فإن المذاكرة تعين على دوامه، وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: "تذاكروا الحديث؛ فإنكم إلّا تفعلوا يندرس"، وقال ابن مسعود رضي الله عنه: "تذاكروا الحديث، فإن ذكر الحديث حياته". رواهما الحاكم[٤١]، وقال الزهري: "ءافة العلم النسيان، وقلة المذاكرة" رواه البيهقي في المدخل[٤٢]، وليكن حفظه له

(٣٦) البخاري. الصحيح (١/٣٨).
(٣٧) الدارمي. المسند (١/٤٥٩).
(٣٨) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٢٤٩).
(٣٩) البيهقي. المدخل (ص/٢٧٨).
(٤٠) المحاملي. الأمالي (ص/١٨٠).
(٤١) الحاكم. المستدرك (١/١٧٣).
(٤٢) البيهقي. المدخل (ص/٢٩٣).

بالتدريج قليلا قليلا؛ ففي الصحيح[٤٣]: «**خذوا من العمل ما تطيقون**» وقال الزهري[٤٤]: "من طلب العلم جملة فاته جملة، وإنما يدرك العلم حديث وحديثان".

٢٣) وليحذر في ابتداء أمره من الاشتغال في الاختلاف بين العلماء؛ فإنه يحير الذهن ويدهش العقل، بل يتقن أولًا كتابا واحدًا في فن واحد أو كتبا في فنون إن كان يحتمل ذلك، وليحذر من المطالعات في تفاريق المصنفات فإنه يضيع زمانه ويفرق ذهنه، بل يعطي الكتاب الذي يقرأه أو الفن الذي يأخذه كليته حتى يتقنه.

(٤٣) البخاري. الصحيح (٣٩/٣).

(٤٤) الخطيب. الجامع لأخلاق الراوي (٢٣٢/١).

المبحث السادس في خطر المطالعة

اعلم أن العلماء اشترطوا في طريقة التعلم أن يكون بالتلقي وهو أخذ العلم من أفواه الراسخين في العلم لا من بطون الكتب فحسب كما هو شأن بعض الأغمار في هذه الأزمان، كيف ورسول الله صلى الله عليه وسلم كان له معلم وهو جبريل قال تعالى {علّمه شديد القوى} [سورة النجم /٥] وقال صلى الله عليه وسلم: «**يا أيها الناس إنما العلم بالتعلم والفقه بالتفقه، ومن يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، وإنما يخشى اللهَ من عباده العلماءُ**» رواه الطبراني في الكبير[٤٥].

وقال محمد بن سيرين: "إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم". رواه مسلم[٤٦].

وقال الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه يصف طالب العلم[٤٧]: "ويكون قد أخذ فقهه من أفواه العلماء لا من الصحف". وروى عن سليمان بن موسى أنه قال[٤٨]: "لا تقرؤوا القرءان على المُصحَفيين ولا تأخذوا العلم من الصَّحَفيين".

(٤٥) الطبراني. المعجم الكبير (١٩/٣٩٥).

(٤٦) مسلم. الصحيح (١/١٤).

(٤٧) الخطيب. الفقيه والمتفقه (٢/١٩٢).

(٤٨) الخطيب. الفقيه والمتفقه (٢/١٩٣).

وقال ابن حجر الهيتمي في الفتاوى الحديثية[٤٩]: "وسئلت: عن مطالعة كتب العقائد؟ فأجبت بقولي: لا ينبغي للإنسان الذي لم يحط بمقدمات العلوم الإلهية والبراهين القطعية أن يشتغل بمطالعة شيء من كتب العقائد المشكلة، فإنها مزلة الأقدام للعوام جالبة لوقوعهم في ورطة الحيرة والأوهام، بل ربما أدى بهم ذلك إلى الكفر الصريح والابتداع القبيح، فليترك فالعاقل ذلك إذا أراد سلامة دينه، فإن كان فاعلا ولا بد فيلزم شيخا عالما بفن الكلام وغيره نصوحا سليم العقيدة فليقرأ عليه في ذلك مبتدئا فيه إلى أن يحيط بشيء منه بقدر ما يصحح به عقيدته".

وقال الشيخ عبد الوهاب الشعراني في لطائف المنن والأخلاق[٥٠]: "إياك والاجتماع بهؤلاء الجماعة الذين تظاهروا بطريق القوم في النصف الثاني من القرن العاشر من غير إحكام قواعد الشريعة فإنهم ضلوا وأضلوا بمطالعتهم كتب توحيد القوم من غير معرفة مرادهم". وقال أيضا[٥١]: "وبالجملة فلا يحل مطالعة كتب التوحيد الخاص إلا لعالم كامل أو من سلك طريق القوم، وأما من لم يكن واحاد من هذين الرجلين فلا ينبغي له مطالعة شيء من ذلك خوفا عليه من إدخال الشبه التي لا يكاد الفطن أن يخرج منها فضلا عن غير الفطن ولكن من شأن النفس كثرة الفضول ومحبة الخوض فيما لا يعنيها".

(٤٩) ابن حجر. الفتاوى الحديثية (ص/١٤٥).

(٥٠) الشعراني. لطائف المنن والأخلاق (ص/٤٠٩).

(٥١) الشعراني. لطائف المنن والأخلاق (ص/٤٠٣-٤٠٤).

وكذا كان يقول شيخنا رحمه الله: "الذي يعتمد على مطالعة الكتب وحده يطلع ضالا مضلا". وقال أيضا لبعض مريديه: "إنك لن تجد العلم بين صحائف الكتب".

ولقد قيل [البسيط]:

من يأخذِ العلمَ عن شيخ مشافهةً يكن عن الزَّيغ والتحريف في حرمِ

ومن يكن ءاخذا للعلم من كتبٍ فعلمُه عند أهل العلم كالعدمِ

وقال المفسر اللغوي أبو حيان الأندلسي(٥٢): [الوافر]

يظن الغمرُ أن الكتب تجدي أخا فهمٍ لإدراك العلوم

وما يدري الجهولُ بأنّ فيها غوامض حيرت عقل الفهيمِ

إذا رمتَ العلومَ بغيرِ شيخٍ ضللتَ عن الصراط المستقيمِ

وتلتبس الأمورُ عليك حتى تصير أضلَّ من توما الحكيمِ

(٥٢) أبو حيان. شرح التسهيل (١٩٩/٥).

وصف النسخ الخطية

النسخة أ

وهي النسخة الأم التي اعتمدت عليها لكونها نسخت في حياة المصنف ومن تلميذه، وحيث اعتمدت في النص غيرها نبهت على ذلك في الحواشي.

تاريخ النسخ: تبييضها يوم عرفة سنة ١١٠٢ هـ.

اسم الناسخ: محمد بن محمد بن إبراهيم الأزهري الحشفي المغربي السوسي.

عدد اللوحات: ٢٨ لوحة.

عدد الأسطر: كل صحيفة تحتوي على ٢٣ سطرا تقريبا.

عدد الكلمات: كل سطر يحتوي ١٢ كلمة تقريبا.

نوع الخط: قريب من الرقعة.



النسخة ب

تاريخ النسخ: لم يدون.

اسم الناسخ: لم يدون.

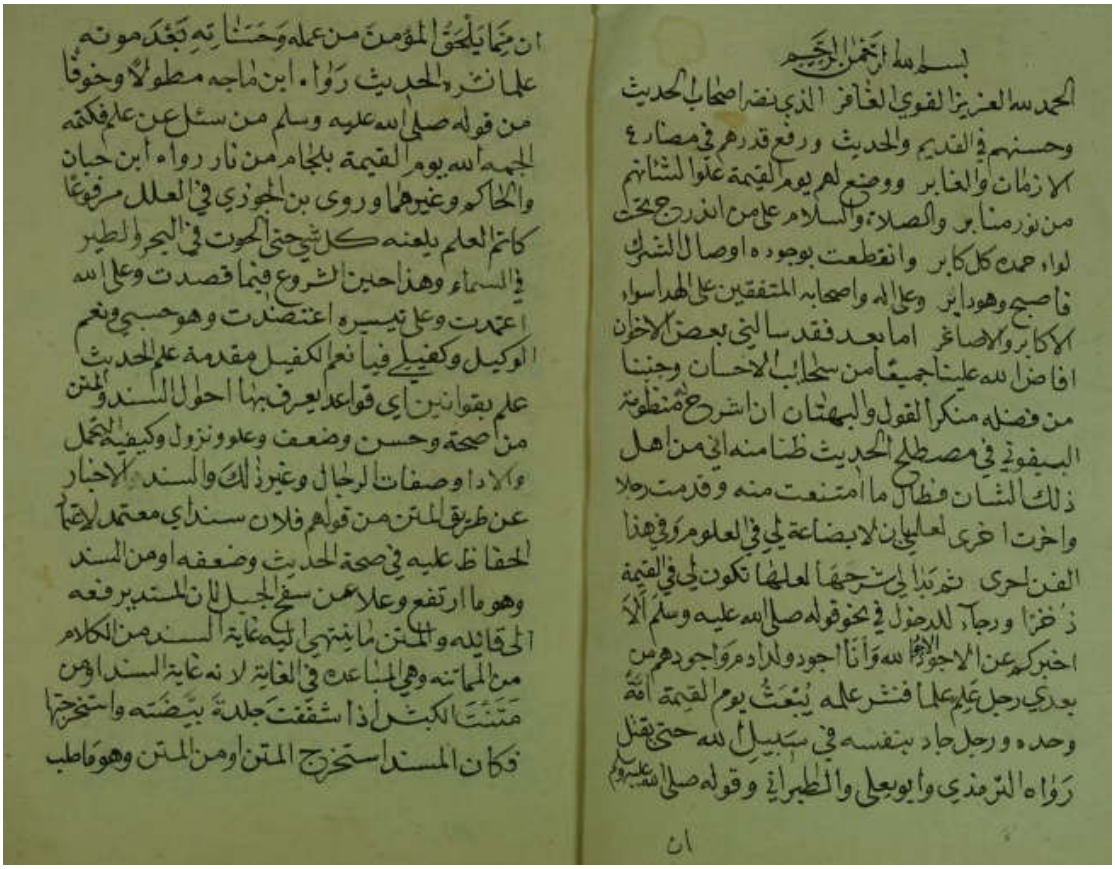
عدد اللوحات: ٤٥ لوحة.

عدد الأسطر: تحتوي كل صحيفة على ١٩ سطرا تقريبا.

عدد الكلمات: يحتوي كل سطر على ٨ كلمات تقريبا.

نوع الخط: نسخ

في هامشها بعض التعديلات.



بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله العزيز القوي الغافر الذي نضر اصحاب الحديث
وحسنهم في القديم والحديث ورفع قدرهم في مصادر
الازمان والغابر ووضع لهم يوم القيمة علو الشانهم
من نور منابر والصلاة والسلام على من انذر فحق
لواء حمد كل كابر وانقطعت بوجوده اوصال الشرك
فاصبح وهو دابر وعلى اله واصحابه المتفقين على الهدا سواء
الاكابر والاصاغر اما بعد فقد سالني بعض الاخوان
افاض الله علينا جميعا من سحاب الاحسان وجنبنا
من فضله منكرا القول والبهتان ان اشرح منظومة
البيقوني في مصطلح الحديث ظنا منه اني من اهل
ذلك الشان فطال ما امتنعت منه وقدمت رجلا
واخرت اخرى لعلمي ان لا بضاعة لي في العلوم وفي هذا
الفن احرى ثم بدا لي شرحها لعلها تكون لي في القيمة
ذخرا ورجاء للدخول في نحو قوله صلى الله عليه وسلم الا
اخبركم عن الاجود الا الله وانا اجود ولداده واجودهم من
بعدي رجل علم علما فنشر علمه يبعث يوم القيمة امة
وحده ورجل جاد بنفسه في سبيل الله حتى يقتل
رواه الترمذي وابو يعلى والطبراني وقوله صلى الله عليه وسلم

ان مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته
علما نشره الحديث رواه ابن ماجه مطولا وخوفا
من قوله صلى الله عليه وسلم من سئل عن علم فكتمه
الجمه الله يوم القيمة بلجام من نار رواه ابن حبان
والحاكم وغيرهما وروى بن الجوزي في العلل مرفوعا
كاتم العلم يلعنه كل شيء حتى الحوت في البحر والطير
في السماء وهذا حين الشروع فيما قصدت وعلى الله
اعتمدت وعلى تيسيره اعتضدت وهو حسبي ونعم
الوكيل وكفيل فيا نعم الكفيل مقدمة علم الحديث
علم بقوانين اي قواعد يعرف بها احوال السند والمتن
من صحة وحسن وضعف وعلو ونزول وكيفية التحمل
والاداء وصفات الرجال وغير ذلك والسند الاخبار
عن طريق المتن من قولهم فلان سند اي معتمد لانهم
الحفاظ عليه في صحة الحديث وضعفه او من السند
وهو ما ارتفع وعلا عن سفح الجبل لان المسند يرفعه
الى قائله والمتن ما ينتهي اليه غاية السند من الكلام
من الماتنه وهي المباعدة في الغاية لانه غاية السند او من
متنت الكبش اذا شققت جلدة بيضته واستخرجتها
فكان المسند استخرج المتن او من المتن وهو ما طب

النسخة ج

تاريخ النسخ: تبييضها سنة ١١١١ هـ.

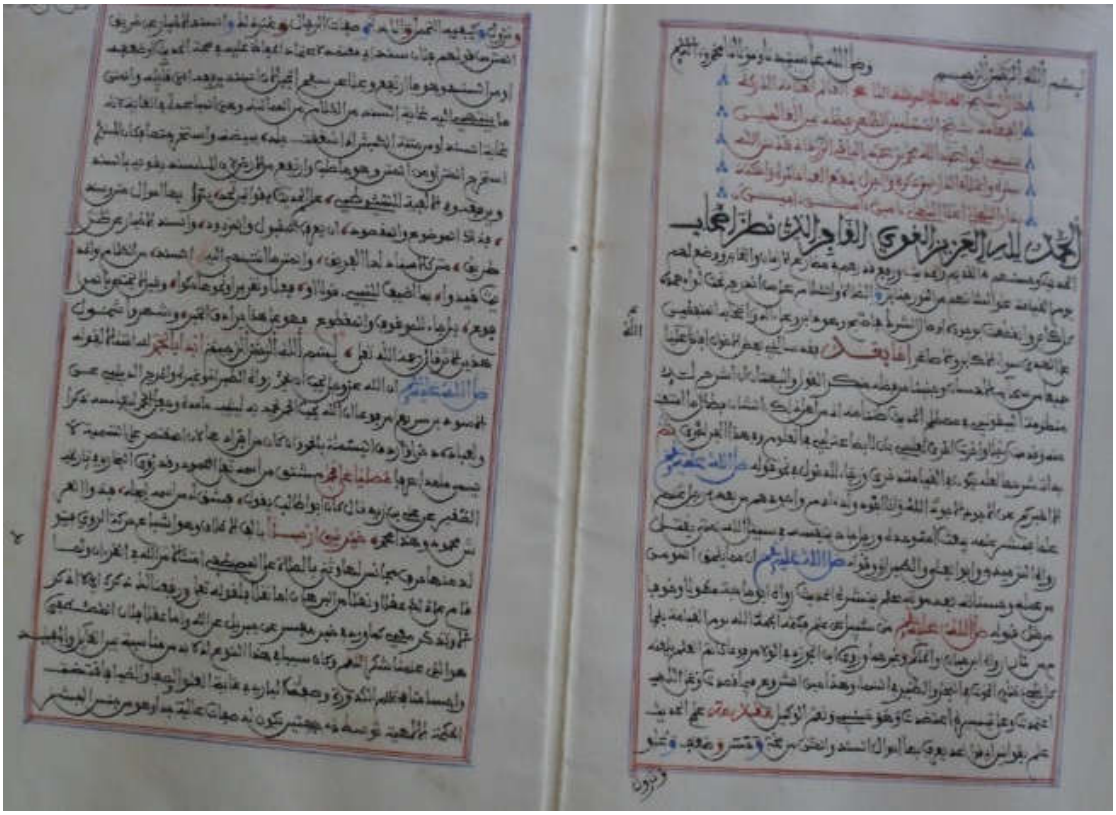
اسم الناسخ: محمد بن علي بن أحبش الماضري المالكي الأشعري.

عدد اللوحات: ٢٣ لوحة.

عدد الأسطر: تحتوي كل صحيفة على ٢٤ سطرا تقريبا.

عدد الكلمات: يحتوي كل سطر على ١٣ كلمة تقريبا.

نوع الخط: مغربي.



[المقدمة]

بسم الله الرحمن الرحيم، صلى الله على سيدنا محمد[٥٣]

الحمد لله العزيزِ[٥٤] القويّ الغافِر * الَّذِي نَضَّرَ أَصْحابَ الحديث[٥٥] * وَحَسَّنَهمْ في القَديمِ والحدِيث[٥٦] * ورفع قدرهم في مُضَارِعِ الأَزْمان[٥٧] والغابر[٥٨] * ووضع لهم يومَ القِيامَة عُلُوًّا لشأنهم[٥٩] من نورٍ[٦٠] منابر[٦١] * والصلاة والسلام على من اندرجَ[٦٢] تحت لواءِ حَمده[٦٣] كُلُّ كابِر[٦٤] * وانْقَطَعَتْ بوُجوده أوصالُ الشرك[٦٥] فأصبحَ وهو[٦٦] دابِر[٦٧] * وعلى ءاله[٦٨] وأصحابه[٦٩]

(٥٣) صيغة الصلاة ساقطة من [ب] وأما في [ج]: وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وءاله وسلم.

(٥٤) قوله (العزيز، الحديث، رفع، وضع، علوا، اندرج، انقطعت، أوصال، الأكابر، الأصاغر) في كل ذلك براعة استهلال وهي لغة حسن الابتداء واصطلاحا أن يشير المؤلف في طالعة كتابه من نظم أو نثر إلى ما يؤلف، وهي إشارة تعذب على الذوق السليم.

(٥٥) قوله (نضر أصحاب الحديث) مأخوذ من حديث «**نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها وحفظها وبلّغها**» رواه الترمذي في السنن (٤/٣٣١)، وقوله في الحديث "نضر" أي حسنه وجمله.

(٥٦) قوله (في القديم والحديث) أي الزمن الماضي المتطاول والزمن الحادث.

(٥٧) قوله (مضارع الأزمان) المراد به الحال والاستقبال.

(٥٨) قوله (الغابر) أي الماضي، قال في المختار (ص/٢٢٤): "وغبر الشيء بقي وغبر أيضا مضى وهو من الأضداد وبابه دخل".

(٥٩) قوله (علوا لشأنهم) مفعول لأجله.

(٦٠) قوله (من نور) صفة مقدمة لمنابر.

(٦١) قوله (منابر) مفعول به لوضع.

(٦٢) قوله (اندرج) أي دخل.

(٦٣) قوله (لواء حمده) أي تحت رايته وهو كناية عن الاتباع.

(٦٤) قوله (كل كابر) أي كل كبير شأنا، قال في المختار (ص/٢٦٥): "وقولهم توارثوا المجد كابرا عن كابر أي كبيرا عن كبير في العز والشرف".

(٦٥) قوله (أوصال الشرك) أي مفاصل الشرك ففيه استعارة مكنية.

(٦٦) قوله (وهو) أي الشرك.

المتفقين على الهدى سواءٌ الأكابِر والأصاغِر[٧٠].

أما بعد: فقد سألَنِي بعْضُ الإخْوان * أفاضَ اللهُ علينا جميعًا من سحائبِ الإحسان[٧١] * وجنَّبنا من فَضْلِهِ منكَرَ القَوْلِ[٧٢] والبُهتان[٧٣] * أن أشرح له منظومة البيقوني[٧٤] في مصطلحِ الحديثِ ظنًّا[٧٥] منه أني من أهلِ ذاك[٧٦] الشَّان[٧٧] * فطالما امتنعتُ مِنْهُ وَقَدَّمْتُ رِجْلًا وأخَّرْتُ أخرى[٧٨] * لعلمي بأن لا بِضاعة لي في العلوم وفي هذا الفنِّ أحرى[٧٩] * ثم بدأت[٨٠] شرْحَها لعلَّها تكون لي في القيامةِ[٨١] ذُخْرا * ورجاءً للدُّخُولِ في نحو قوله صلى الله عليه

(٦٧) قوله (دابر) أي ذاهب، قال في المختار (ص/١٠١): "ودبر النهار ذهب وبابه دخل"، وفيه إشارة إلى حديث: «**وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر**» رواه البخاري.

(٦٨) قوله (وعلى ءاله) هم أتباعه الصالحون.

(٦٩) قوله (وأصحابه) جمع صاحب وهو من اجتمع بالنبي بطريق العادة مؤمنا به ومات على الإيمان وإن تخللت ردة ولم تطل صحبة ولم يرو عنه ولم يغز معه.

(٧٠) قوله (الأكابر والأصاغر) كأبي بكر وأنس بن مالك.

(٧١) قوله (سحائب الإحسان) السحائب جمع سَحابة، والمراد أن الله محسن متفضل علينا بما لا نحصيه.

(٧٢) قوله (منكر القول) بإضافة الصفة إلى الموصوف أي القول المنكر.

(٧٣) قوله (والبهتان) يقال بهتَه يبْهَتُه بهَتا وبُهتانا إذا قال عليه ما لم يفعله، وفي ما ذكره رد على القدرية الذين ينسبون الخلق إلى العبد معاذ الله من الكفر.

(٧٤) قوله (البيقوني) نسبة إلى بيقون ولم يعرف ما هو المنسوب إليه، وسيأتي في ءاخر الشرح أن الشارح لم يقف على اسم الناظم وذلك لإخلاصه فعم النفع بهذه المنظومة واعتنى بها جماعة كبيرة من العلماء، وقيل هو عمر بن محمد بن فتوح الدمشقي الشافعي والله أعلم.

(٧٥) قوله (ظنا) مفعول لأجله لفعل "سأل".

(٧٦) في [ب] و[ج]: ذلك.

(٧٧) قوله (الشان) بترك الهمز لقافية السجع وهو الأمر.

(٧٨) قوله (قدمت رجلا وأخرت أخرى) كناية عن تردده.

(٧٩) قوله (بأن لا بضاعة لي إلخ) تواضع من الشارح رحمه الله.

(٨٠) في [ب]: بدا لي.

(٨١) في [ج]: لعله يكون في القيامة.

وسلم: «**ألا أُخْبِرُكُم عَن الأَجْوَدِ؟ الأَجوَدُ الله**[٨٢]**، وأنَا أَجوَدُ وَلَدِ ءادَمَ**[٨٣]**، وأَجْوَدُهُم مِن بَعدِي رَجُلٌ عَلِمَ عِلمًا**[٨٤] **فَنَشَرَ عِلمَهُ**[٨٥] **يُبعَثُ [يوم القيامة]**[٨٦] **أُمَّةً وَحدَهُ**[٨٧]**، وَرَجُلٌ جَادَ بِنَفسِهِ فِي سَبيلِ الله حتَّى يُقتَلَ**» رواه الترمذي[٨٨] وأبو يعلى[٨٩] والطبراني[٩٠]، وقولِه صلى الله عليه وسلم: «**إنَّ مِمَّا يَلحَقُ الْمُؤمِنَ مِن عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعدَ مَوتِهِ**[٩١] **عِلمًا ينشرهُ**[٩٢]» الحديثَ رواه ابن ماجه مطوَّلا[٩٣]. وخوفًا مِن مثل[٩٤] قوله صلى الله عليه وسلم: «**مَن سُئِلَ**

(٨٢) قوله (الأجود الله) قال المناوي في فيض القدير (١٠٣/٣): "أي الأكرم والأسمح"، والحديث المذكور ضعيف لا يثبت به اسم من أسمائه تعالى.

(٨٣) قوله (وأنا أجود ولد ءادم) قال المناوي في فيض القدير (١٠٣/٣): "لأنه بث علوم الشريعة مع البيان والتعليم وأرشد السالكين إلى الصراط المستقيم وما سئل في شيء قط وقال لا وكان يعطي عطاء من لا يخاف الفقر".

(٨٤) قوله (علما) قال المناوي في فيض القدير (١٠٣/٣): "من علوم الشرع".

(٨٥) قوله (فنشر علمه) قال المناوي في فيض القدير (١٠٣/٣): "أي بثه لمستحقيه ولم يبخل به".

(٨٦) ما بين مقعوفتين من [ب] وهو ساقط في [أ] و[ج].

(٨٧) قوله (أمة وحده) قال المناوي في فيض القدير (١٠٣/٣): "قال في الفردوس الأمة ههنا هو الرجل الواحد المعلم للخير المنفرد به".

(٨٨) لم أقف عليه.

(٨٩) أبو يعلى. المسند (٤٩٠/٤). رواه من طريق محمد بن إبراهيم الشامي عن سويد بن عبد العزيز، قال ابن حبان في المجروحين (٣٠١/٢) ما نصه: "محمد بن إبراهيم الشامي أبو عبد الله شيخ كان يدور بالعراق ويجاوز عبّادان يضع الحديث على الشاميين". وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣/٩) ما نصه: "رواه أبو يعلى وفيه سويد بن عبد العزيز وهو متروك".

(٩٠) لم أقف عليه.

(٩١) قوله (يلحق المؤمن إلخ) قال المناوي في فيض القدير (٥٤٠/٢): "أي هذه الأعمال يجري على المؤمن ثوابها من بعد موته فإذا مات انقطع عمله إلا منها".

(٩٢) في [ب]: نشره.

(٩٣) ابن ماجه. السنن (٨٨/١). ولفظه: «**إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علما علّمه ونشره، وولدا صالحا تركه، ومصحفا ورّثه، أو مسجدا بناه، أو بيتا لابن السبيل بناه، أو نهرا أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته يلحقه من بعد موته**». وقال المنذري في الترغيب والترهيب (١٩٦/١) ما نصه: "رواه ابن ماجه واللفظ له وابن خزيمة في صحيحه والبيهقي وإسناد ابن ماجه حسن".

عَن عِلمٍ[٩٥] **فَكَتَمَهُ أَلجَمَهُ اللهُ يَومَ القِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِن نَارٍ**[٩٦]» رواه ابن حبان[٩٧] والحاكمُ[٩٨] وغيرهما[٩٩]. وروى ابن الجوزي في [العِلل][١٠٠] [١٠١] مرفوعًا: «**كَاتِمُ العِلمِ يَلعَنُهُ كُلُّ شَيء حتَّى الحُوتُ فِي البَحرِ والطَّيرُ فِي السَّمَاءِ**[١٠٢]».

وهذا حينُ الشُّروعِ فيما قصدت * وعلى الله اعتمدت * وعلى تيسيره اعتضدت[١٠٣] * وهو حسبي ونعم الوكيل[١٠٤] * وكفيلي فيا نعم الكفيل[١٠٥].

(٩٤) قوله "مثل" ساقط من [ب].

(٩٥) قوله (علم) أي شرعي.

(٩٦) قوله (بلجام من نار) أي جزاء وفاقا، فحيث سكت في الدنيا فجزاؤه منعه من الكلام يوم القيامة، والمراد من الحديث علم الدين الضروري، وعلم المصطلح من فروض الكفاية فإن تعين تعليمه فكُتم دخل الكاتم في هذا الحديث.

(٩٧) ابن حبان. الصحيح (٤٩١/٣).

(٩٨) الحاكم. المستدرك (١٨٢/١).

(٩٩) أحمد بن حنبل. المسند (٢١٤/١٤).

(١٠٠) في [أ] و[ج]: الولا. والمثبت من [ب].

(١٠١) عبد الرحمن بن الجوزي. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (٩٢/١)، وقال (٩٨/١): "وفي الطريق الثاني يحيى بن العلاء قال أحمد كذاب يضع الحديث".

(١٠٢) قوله (حتى الحوت في البحر والطير في السماء) المراد به التعميم حيث جاء بفرد من جهر العلو وفرد من جهة السفل، وفيه مقابلة لحال المعلِّم ففي الحديث «**صاحب العلم يستغفر له كل دابة حتى الحوت في البحر**» رواه البيهقي في المدخل.

(١٠٣) قوله (اعتضدت) قال في المختار (ص/٢١١): "واعتضد به استعان".

(١٠٤) قوله (ونعم الوكيل) أي نعم الموكول إليه أمري، وهو بمعنى الكفيل قال تعالى {وكفى بالله وكيلا}.

(١٠٥) قوله "وكفيلي فيا نعم الكفيل" ساقط من [ج]. قوله (وكفيلي إلخ) إطناب.

مقدمة

علم الحديث[١٠٦]: علمٌ بقوانينَ -أي قواعِدَ- يُعرفُ بِهَا أحوالُ السند والمتن من صحةٍ وحُسْن وضَعْفٍ[١٠٧] وَعُلُوٍّ ونزول[١٠٨]، وكيفيةُ التَّحَمُّلِ[١٠٩] والأداء[١١٠]، وصفاتُ الرجال[١١١]، وغيرُ ذلك[١١٢].

والسند: الإخبار[١١٣] عن طريق المتن[١١٤]، من قولهم[١١٥]: "فلانٌ سندٌ" أي معتَمد؛ لاعتماد[١١٦] الحفاظ عليه[١١٧] في صحة الحديث وضعفه[١١٨]، أو مِن

(١٠٦) قوله (علم الحديث) أي دراية لا رواية لأنه المنصرف إليه عند الإطلاق، وأما علم الرواية فهو علم يشتمل على نقل ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم والصحابي ومن دونه قولا أو فعلا أو تقريرا أو صفة كما عرفه الأنصاري في فتح الباقي (٩١/١).

(١٠٧) قوله (من صحة وحسن وضعف) عام في السند والمتن.

(١٠٨) قوله (علو ونزول) خاص في السند، ومثله الاتصال والانقطاع والتدليس وغيرها، ومن الخاص في المتن الرفع والوقف.

(١٠٩) قوله (وكيفية التحمل) مر الكلام عنه في المقدمة.

(١١٠) قوله (والأداء) يعرف ذلك بمعرفة التحمل، فإن كان التحمل بسماع قراءة الشيخ مثلا فالأداء بقراءة الشيخ، ولا يُلزم المتحمل بأن يؤدي بالطريقة التي تحمل فيها فمن تحمل بالسماع جاز له الأداء بالقراءة ومن تحمل بالقراءة جاز له الأداء بالإجازة.

(١١١) قوله (وصفات الرجال) من عدالة وضبط وغير ذلك.

(١١٢) قوله (وغير ذلك) كطبقات الرجال وكيفية الكشط والرواية بالمعنى وغيرها.

(١١٣) قوله (الإخبار) فالسند على هذا بمعنى الإسناد كما سيأتي قريبا في أبيات السيوطي، وقيل السند هو نفس الطريق.

(١١٤) قوله (طريق المتن) أي الرواة لأنهم كالطريق الموصل إلى المقصود.

(١١٥) قوله (من قولهم) ذكر الشارح قولين في الاشتقاق.

(١١٦) قوله (لاعتماد إلخ) بيان لسبب الاشتقاق وعلاقةِ المعنى اللغوي بالمعنى الاصطلاحي.

(١١٧) قوله (عليه) أي السند.

(١١٨) في [ج]: أو ضعفه. قوله (في صحة الحديث وضعفه) أي وحسنه فأدخل الحسن في الصحيح.

السَّند وهو ما ارتفع وعلا[١١٩] من[١٢٠] سَفحِ الجبل[١٢١]؛ لأن السندَ[١٢٢] يرفعُه إلى قائله[١٢٣].

والمتن: ما ينتهي إليه غاية السندِ[١٢٤] من الكلام[١٢٥]، مِنَ المُماتَنة[١٢٦] وهي المُباعَدةُ[١٢٧] في الغاية؛ لأنه[١٢٨] غاية السند، أو مِن متنتُ الكَبشَ إذا شَقَقْتَ جِلدةَ بَيضَتِه واستخرجتَها فكأنَّ المُسْنِدَ استخرج المتن، أو من المتن وهو ما صَلُبَ وارْتَفَعَ مِنَ الأرض؛ لأن المسند يُقَوِّيه بالسند ويرفعُه[١٢٩].

وفي الألفيةِ للسيوطي[١٣٠]:

(١١٩) قوله (وعلا) عطف تفسير.

(١٢٠) في [ب] و[ج]: عن.

(١٢١) قوله (سفح الجبل) وجهه وزنا ومعنى.

(١٢٢) في [ب]: المسند.

(١٢٣) قوله (يرفعه إلى قائله) أي لأن السند بمعنى الإسناد ينسب القول إلى قائله.

(١٢٤) قوله (غاية السند) أي ءاخره وهو جهة الصحابي.

(١٢٥) قوله (من الكلام) أي أن هذا الكلام هو عين المتن، فقوله صلى الله عليه وسلم «**إنما الأعمال بالنيات**» هو المتن، والسند هو قولك "قال يحيى بن سعيد الأنصاري أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي سمعت علقمة بن وقاص الليثي سمعت عمر بن الخطاب" هذا إن قلت السند هو الإخبار وأما إن قلت السند هو نفس الطريق فالرجال المذكورون هم السند.

(١٢٦) قوله (من المماتنة) ذكر الشارح ثلاثة أقوال في الاشتقاق.

(١٢٧) قوله (المباعدة) أي البعد، فإذا قصدت شيئا بعيدا فقد ماتنتَ.

(١٢٨) قوله (لأنه) أي المتن وهو تعليل لسبب الاشتقاق وبيان للعلاقية بين المعنى اللغوي والاصطلاحي.

(١٢٩) قوله (يقويه بالسند ويرفعه) لف ونشر مرتب.

(١٣٠) السيوطي. الألفية (ص/٣). وقوله (السيوطي) هو أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي الطولوني القاهري (٨٤٩هـ-٩١١هـ) والسيوطي فيه خمس لغات بتثليث السين وبالهمز مفتوحة ومضمومة، فقيه شافعي حافظ وكان يلقب بابن الكتب لأن أباه أمر أمه وكانت أم ولد أن تأتيه بكتاب من بين الكتب فذهبت لتأتي به ففجأها المخاض وهي بين الكتب فوضعته، من أشهر مشايخه: عز الدين الكناني الحنبلي والشرف المناوي وعلم الدين البلقيني، من أشهر تلاميذه: الداوودي والشعراني ومحمد بن علي الحباك، من أشهر مصنفاته: الإكليل في استنباط التنزيل والكوكب الساطع وشرحه في الأصول والألفية في المصطلح وشرح تنبيه أبي إسحاق، وتوفي في مصر.

عِلمُ الحَدِيثِ [ذُو][131] قَوَانِينَ تُحَدْ ... يُـدرَى بِهَـا أَحـوَالُ مَـتْنٍ وَسَـنَدْ

فَذَانِكَ الْمَوْضُـوعُ[132]، والْمَقْصُـودُ[133] ... أن يُعْـرَفَ الْمَقْبُـولُ وَالْمَـرْدُودُ

والسَّـنَدُ الإِخْبَـارُ عَـن طَرِيـقِ ... مَـتْنٍ كَالِاسْـنَادِ لَدَى الفَرِيـقِ[134]

وَالْمَـتْنُ مَـا انـتَهَى إليْـهِ السَّـنَدُ ... مِـنَ الـكَلَامِ، وَالْحَـدِيثَ[135] قَيَّـدُوا

بِمَـا أُضِـيفَ للنَّـبِيّ قَـولًا اوْ ... فِعلًا وَتَقْرِيرًا[136] وَنَحْوَهَا[137] حَكَـوْا

وَقِيـلَ[138]: لا يَخـتَصُّ بِـالْمَرْفُوعِ ... بَل جَاءَ لِلْمَوْقُوفِ[139] والْمَقْطُوعِ[140]

(١٣١) في [أ]: وقوانين. وفي [ج]: بقوانين. والمثبت من [ب].

(١٣٢) قوله (فذانك الموضوع) أي أن المتن والسند هما موضوع هذا العلم وقد تقدم في المبادئ.

(١٣٣) قوله (والمقصود) أي غايته وثمرته.

(١٣٤) قوله (لدى الفريق) أي عند أهل هذا الفن.

(١٣٥) قوله (والحديث) مفعول به مقدم لـ "قيدوا".

(١٣٦) قوله (وتقريرا) الواو بمعنى "أو" وسيأتي بيان ذلك في المرفوع.

(١٣٧) قوله (ونحوها) من الصفة والهم والعزم.

(١٣٨) قوله (وقيل) هذا القيلُ هو الصحيح كما بينه الشيخ عطية في حاشيته (ص/٣٢) والشيخ العدوي في حاشيته على فتح الباقي (ق/٢١) وقال تعليقا على عبارة الشيخ زكريا في فتح الباقي (٩١/١) "والحديث ويرادفه الخبر على الصحيح ما أضيف إلى النبي قيل أو إلى الصحابي أو إلى من دونه قولا أو فعلا أو تقريرا أو صفة" ما نصه: "(على الصحيح) مرتبط بقوله (ويرادفه الخبر) أي أن مرادفة الخبر للحديث هو الصحيح ومقابله أن بين الحديث والخبر تباينا وأن الحديث ما جاء عن النبي عليه السلام والخبر ما جاء عن غيره. (أو إلى من دونه) لا يخفى أن من دونه يشمل التابعي وتابع التابعي بل ويشمل تابع تابع تابع التابعي وما هو أنزل ولا يخفى بعد كون ما يقوله يعد حديثا". واختاره الحافظ في النزهة (ص/٤١) وهو ما كان عليه شيخنا الهرري.

(١٣٩) قوله (للموقوف) أي على الصحابي، وسيأتي بيانه.

(١٤٠) قوله (والمقطوع) أي قول التابعي وفعله، وسيأتي بيانه.

فَهْـوَ عَلَى هَـذَا[١٤١] يُـرَادِفُ الخَـبَرْ، وَشَــهَّرُوا شُــمُولَ هَــذَيْنِ[١٤٢] الأَثَــرْ

(١٤١) قوله (على هذا) أي على القول بأن الحديث لا يختص بالمرفوع.

(١٤٢) قوله (هذين) أي الموقوف والمقطوع، فاشتهر استعمال الأثر فيهما.

[أبـــدأ بالحمـــد مُصـــليّا على محمـــدٍ خـــيرِ نـــبي أرسِـــلا]

قال رحمه الله تعالى[١٤٣]: (بسم الله الرحمن الرحيم، أَبْدَأُ بِالْحَمْدِ) لله[١٤٤] امتثالا لقوله صلى الله عليه وسلم: «**إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ أن يُحْمَدَ**[١٤٥]» رواه الطبراني[١٤٦] وغيره[١٤٧]، وأخرجَ الدَّيْلَمِيُّ[١٤٨] عن الأسودِ بن سَرِيع[١٤٩] مَرْفُوعًا: «**إنَّ الله يُحِبُّ الحَمْدَ يُحْمَدُ بِهِ لِيُثيبَ حَامِدَهُ، وَجَعَلَ الحَمدَ لِنفسِهِ ذِكْرًا ولِعِبَادِهِ ذُخرًا**[١٥٠]». وأردفَ البسملةَ بالحمد وإن كان من أفرادها[١٥١]؛ لأن المقتصر على التسمية لا يسمى حامِدًا عُرفًا[١٥٢].

(مُصَليًا عَلَى مُحَمَّدٍ) مشتق من اسمه تعالى المحمود[١٥٣]، وقد روى البخاريُّ في

(١٤٣) هذه الحكاية ساقطة من [ب].

(١٤٤) قوله "لله" ساقط من [ب]. قوله (أبدأ بالحمد لله) بدأ بالحمد بدءا إضافيا بعد أن بدأ بالبسملة بدءا حقيقيا، كذا في المنحة الربانية لشيخنا الجبرتي (ص/١٠).

(١٤٥) قوله (يحب أن يحمد) قال المناوي في فيض القدير (٢/٢٩٦): "أي يحب من عبده أن يثني عليه بجميع صفاته الجميلة الجليلة من ملكه واستحقاقه لجميع الحمد من الخلق".

(١٤٦) الطبراني. المعجم الكبير (١/٢٨٣).

(١٤٧) الضياء المقدسي. المختارة (٤/٢٥١).

(١٤٨) الديلمي. الفردوس (١/١٥٥).

(١٤٩) الأسود بن سريع بن حمير التميمي الشاعر المشهور، قال الحسن: "كان أول من قصّ في مسجد البصرة" توفي في عهد معاوية بن أبي سفيان، قال أحمد وابن معين: "مات سنة اثنتين وأربعين". انظر: العسقلاني. الإصابة في تمييز الصحابة (١/٢٢٦).

(١٥٠) قوله (ولعباده ذخرا) أي أن العبد إذا مدح ربه أثيب على ذلك فوجد ثوابه في الآخرة.

(١٥١) قوله (وإن كان من أفرادها) أي وإن كان الحمد من أفراد مدلول البسملة وهو مطلق الثناء.

(١٥٢) قوله (لأن المقتصر إلخ) جواب عن سؤال مقدر تقديره: "لم حمد بعد البسملة وكان يكفيه الاكتفاء بالبسملة".

(١٥٣) قوله (من اسمه تعالى المحمود) قال شيخنا الهرري رحمه الله: المحمود ليس اسما لله تعالى فلا يقال يا محمود ارزقنا، أما لو قيل في مقام الدعاء "يا محمدا على نعمائه ارزقنا" فلا بأس به. اهـ وذلك لأن هذا لا يراد منه التسمية بل الوصف وهو أوسع بابا من التسمية.

تاريخِهِ الصَّغِيرِ[١٥٤] عن علي بنِ زيد قال: كان أبو طالبٍ[١٥٥] يقول:

وشَقَّ[١٥٦] له مِن اسـمِه[١٥٧] ليُجِلَّـهُ فَـذو العَـرْشِ مَحمُـودٌ وهَـذا مُحَمَّـدُ

(خَيرِ نَبيّ أُرسِلَا) بألفِ الإطلاقِ[١٥٨] وهو إشباع حركة الرَّوي فيتولَّدُ منها حَرْفٌ مجانِسٌ لها[١٥٩]، وثنَّى بالصلاة على المصطفى امتِثَالًا لأمرِ اللهِ في القرءان[١٦٠]، ولِمَا قام على ذلك[١٦١] عقلًا ونقلًا من البرهان.

أما نقلًا فلقوله تعالى: {وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ}[١٦٢] أي لا أُذْكَرُ إلا وتُذْكَرُ معي[١٦٣] كما ورد في خبرٍ مفسَّرًا[١٦٤] عن جبريل عن اللهِ[١٦٥].

(١٥٤) البخاري. التاريخ الصغير (٣٨/١).

(١٥٥) قوله (كان أبو طالب) يروى أيضا عن حسان بن ثابت.

(١٥٦) في [ج]: فشق.

(١٥٧) حمله بعضهم على أن الاسم المراد هنا هو الحميد، قال ابن مفلح في المبدع شرح المقنع (١٦/١) ما نصه: "لما علم الله كثرة خصاله المحمودة ألهم أهله أن يسموه محمدا وهو علم منقول من التحميد مشتق من الحميد وهو من أسمائه تعالى".

(١٥٨) قوله (الإطلاق) دفع به توهم أنها ألف التثنية أو المنقبلة عن نون التوكيد الخفيفة، فالأصل أن يقال أرسِلَ بالفتح من غير ألف ولكن تزاد الألف إذا كان الروي مطلقا مفتوحا فيطلق الصوت معها ولا يحبس.

(١٥٩) قوله (حرف مجانس لها) يسمى وصلا.

(١٦٠) قوله (امتثالا لأمر الله في القرءان) يعني قوله تعالى {يا أيها الذين ءامنوا صلوا عليه وسلموا تسليما}.

(١٦١) قوله (على ذلك) أي على استحسان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم.

(١٦٢) سورة الشرح / الآية ٤.

(١٦٣) قوله (لا أذكر إلا وتذكر معي) قال النسفي في التفسير (٦٥٦/٣): "رفع ذكره أن قرن بذكر الله في كلمة الشهادة والأذان والإقامة والخطَب والتشهد وفي غير موضع من القرءان {أطيعوا الله وأطيعوا الرسول} {ومن يطع الله ورسوله}".

(١٦٤) في [ب] و[ج]: مفسر.

(١٦٥) قوله (كما ورد في خبر إلخ) روى ابن حبان في صحيحه عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أتاني جبريل فقال إن ربي وربك يقول لك كيف رفعت ذكرك، قال الله أعلم، قال إذا ذكرتُ ذكرتَ معي".

وأما عقلًا فلأن المصطفى هو الذي علمنا شكرَ النِعَم[١٦٦]، وكان سببًا في كمال[١٦٧] هذا النوْعِ؛ إذ لا بد من مناسبة بين القابِلِ[١٦٨] والْمُفِيد[١٦٩]، وأجسامُنا في غاية الكدورة[١٧٠]، وصفات البارئ في غاية العلو والصفاء والضياء[١٧١]، فاقتضَتِ الْحِكْمَةُ الإلهِيَّة توسط ذي جِهَتَيْنِ يكون له صفاتٌ عَالِيَةٌ جِدًّا[١٧٢] وهو من جنسِ البشر لِيَقْبَلَ [عن][١٧٣] الله بصفاته[١٧٤] الكمالية[١٧٥]، ويُقْبَلَ[١٧٦] عَنْهُ بِصِفَاتِنَا[١٧٧] البشرية، فلذلك استوجب قرنَ شكرِهِ بشكرِ اللهِ[١٧٨].

[وذي مـنَ اقسـامِ الحـديثِ عِـدَّه وكُلٌّ واحِـــــــدٍ أتى وَحَـــــــدَّه]

(١٦٦) في [ب]: المنعم.

(١٦٧) قوله "كمال" ساقط من [ج].

(١٦٨) قوله (القابل) أي الآخذ والمرشَد.

(١٦٩) قوله (والمفيد) أي المعطي والمرشِد.

(١٧٠) قوله (في غاية الكدورة) أي لما يقع منا من كثرة الذنوب والمعاصي والنبيُّ أرفع من ذلك.

(١٧١) قوله (في غاية الصفات والضياء) قال شيخنا الهرري رحمه الله: "لا يقال عن صفات الله في غاية الصفاء والضياء فلا توصف صفات الله بالصفاء ولا بضده فهذه العبارة قبيحة لكن لعل مراد المؤلف أنه ما فيها خلل ولا نقص". اهـ والنبي محمد مهما ارتفع شأنه لا يوصف بصفات الله تعالى.

(١٧٢) قوله (عالية جدا) أي بالنسبة لنا.

(١٧٣) في [أ]: على. والمثبت من [ب].

(١٧٤) في [ب]: لصفاته.

(١٧٥) قوله (ليقبل عن الله) أي ليكون رسولا منه إلى البشر.

(١٧٦) في [ب]: ونقبل.

(١٧٧) في [ب]: لصفاتنا.

(١٧٨) قوله (فلذلك استوجب قرن شكره بشكر الله) حاصل ما ذكره أننا نحن الأمة مقصرون خطاؤون فصفاتنا في غاية الكدورة والله تعالى متصف بكل كمال يليق به ومهما اتصف الإنسان بصفات الكمال لا يصير شبيها لله تعالى فكان الإنسان منا محتاجا إلى واسطة من جنسه متصف بأعلى صفات الكمال للبشر فيكون بصفاته هذه صالحا ليكون مبلغا عن الله رسالتَه وهذه الواسطة هي رسولنا محمد فكان هو سبب صلاح ديننا ودنيانا فاستحق أن يشكر.

(وَذِي)[١٧٩] إشارة إلى موجود في الذهن إن كانت قبل التأليف[١٨٠] (مِنَ اقْسَامِ) علمِ (الحَدِيثِ عِدَّهْ[١٨١]) يعني أربعًا وثلاثين[١٨٢] كما سيذكرُ ءاخرًا[١٨٣].

وأرادَ بالْأَقْسَامِ هُنَا مَا يَشْمَلُ الْأَنْوَاعَ الْمُنْدَرِجَةَ تحت الْأَقْسَامِ[١٨٤] وإلا فأَقْسَامُ الحديثِ لا تخرجُ عن ثلاثةٍ كما قال الأكثرون: صحيح وحسن وضعيف؛ لأنَّها[١٨٥] إن اشتملت من أوصافِ القَبول[١٨٦] على أعلاها[١٨٧] فالصحيحُ، أو على أدناها[١٨٨] فالحسَنُ، أو لم تشتمِلْ على شيء منهما[١٨٩]

(١٧٩) قوله (وذي من اقسام الحديث عده) ذي مبتدأ، ومن أقسام حال، وعدة خبر، أي هذه المنظومة حالة كونها من أقسام علم الحديث ذات عدد كثير قدرها اثنان وثلاثون كذا قاله شيخنا الجبرتي في المنحة الربانية (ص/١٠-١١).

(١٨٠) قوله (إن كانت قبل التأليف) أي أما إن كانت بعد التأليف فهي إشارة إلى موجود في الخارج، وقيل هي إشارة إلى ما في الذهن مطلقا.

(١٨١) قوله (من أقسام علم الحديث عدة) قال المشاط في التقريرات (ص/٩): "منها ما يختص بالمتن كالمرفوع ومنها ما يختص بالسند كالعالي والنازل ومنها ما يرجع لهما كالصحيح والحسن".

(١٨٢) قوله (يعني أربعا وثلاثين) عد الشارح المدلس اثنين والمقلوب اثنين وغيره يقول هي اثنان وثلاثون.

(١٨٣) قوله (كما سيذكر ءاخرا) يشير إلى ءاخر بيت في المنظومة فالنسخة التي اعتمد عليها الشارح هي:

فوق الثلاثين بأربع أتت***أقسامها ثم بخير ختمت

ومن جعلها اثنتين وثلاثين نوعا فاعتمد النسخة التي فيها:

فوق الثلاثين بأربع أتت***أبياتها ثم بخير ختمت.

(١٨٤) قوله (وأراد بالأقسام إلخ) المرفوع والموقوف والمقطوع والمتصل والمسند والمسلسل والغريب والعزيز والمشهور والعالي والنازل تكون صحيحة وحسنة وضعيفة، والمرسل والمعضل والمضطرب والمعلل والمدلس والشاذ والمنكر والمتروك من أنواع الضعيف.

(١٨٥) قوله (لأنها) علة لقوله "لا تخرج".

(١٨٦) قوله (أوصاف القبول) هي ستة: العدالة، والضبط، والاتصال، وعدم الشذوذ، وعدم العلة، والعاضد عند الاحتياج إليه.

(١٨٧) قوله (على أعلاها) بأن يكون الرواة تامي الضبط زيادة على استيفاء شروط القبول.

(١٨٨) قوله (على أدناها) بأن يكون الرواة عندهم مسمى الضبط مع استيفاء بقية شروط القبول.

(١٨٩) في [ب]: منها. وقوله (منهما) أي أعلى صفات القبول وأدناها، ونسخةُ "منها" أي صفات القبول.

فالضعيف. ومنهم من لم يُفْرِدْ نوعَ الحسن ويَجْعَلُهُ[١٩٠] مُنْدَرِجًا في الصحيح[١٩١].

(وَكُلُّ وَاحِدٍ[١٩٢] أتَى) في النظم (وَحَدَّه) أي معَ حدِّهِ[١٩٣] الشَّامِلِ لرسمه[١٩٤] ببعض الخواص[١٩٥]؛ تقريبًا على المبتدئ[١٩٦]، ولِترك[١٩٧] الحد استغناءً عنه بالمثال[١٩٨].

(١٩٠) قوله (ويجعله) بالرفع عطف على النفي لا على المنفي.

(١٩١) قوله (ومنهم من لم يفرد نوع الحسن) اشتهر هذا القول عن ابن حبان فعنده الحسن أخو الصحيح، ومراده من حيث الاحتجاج به وإلا فإنه لا ينكر التفاوت بين ما جمع أعلى درجات القبول وبين ما جمع أدناها.

(١٩٢) قوله (وكل واحد) أي من أنواع الحديث.

(١٩٣) قوله (مع حده) أشار إلى أن الواو للمعية، والحد هو الجامع المانع أي الجامع لأفراد المحدود المانع من دخول غيرها ولكنه غير مراد ولهذا بين الشارح أن المراد بالحد هنا ما يشمل الرسم والتمثيل.

(١٩٤) في [ج]: الشامل له ولرسمه.

(١٩٥) قوله (لرسمه ببعض الخواص) الرسم هو التعريف بالخاصية ومنه ما فعله الناظم في المعضل حيث قال:

والمعضل الساقط منه اثنان

فإنه ليس حدا جامعا مانعا ولكنه عرفه بذكر وصف خاص بالمعضل.

(١٩٦) قوله (تقريبا على المبتدئ) أي أن الناظم يرسم لك بعض أنواع الحديث لأجل تقريب ذلك على المبتدئ لأنه ربما كان أسهل عليه من الحد.

(١٩٧) في [ج]: وتركِ.

(١٩٨) قوله (استغناء عنه بالمثال) كما فعل الناظم في المعنعن فإنه قال: "معنعن كعن سعيد عن كرم".

[الصحيح

أَوَّلُهـا الصـحيحُ وهْـوَ مـا اتَّصـلْ إسـنادُه ولـم يَشُـذْ ولـمْ يُعَـلْ

يَرويـهِ عـدلٌ ضـابطٌ عـن مِثلِـهِ مُعتَمَـدٌ في ضَـبطِه ونقلِـهِ]

(أَوَّلُهَا) أي الأقسام[١٩٩] (الصَّحِيحُ) المجمَعُ على صحته عند المحدثين[٢٠٠] (وَهْوَ مَا) أي المتنُ الذي (اتَّصَل إسْنَادُهُ) الذي هو حكاية طريق المتن بحيث يكونُ كُلٌّ من رجاله سمع ذلك المَرْوِيَّ من شيخه، فخرج المنقطع والمرسل والمعضل الآتي بيانُها (وَلَمْ يَشُذْ[٢٠١]) لم يدخلْه الشُّذوذُ[٢٠٢] (ولم يُعَلْ) بعِلَّةٍ قادِحَةٍ كإرسالِه[٢٠٣]، وسواء كانتِ العِلَّةُ خفيَّةً[٢٠٤] أو ظاهِرَةً[٢٠٥]. وَتَقْيِيدُ صَاحِبِ

(١٩٩) قوله "أي الأقسام" ساقط من [ج].

(٢٠٠) قوله (المجمع على صحته عند المحدثين) خرج به نحو المرسل فإنه من الصحيح عند مالك، والمراد صحة نسبته إلى قائله فيما يظهر لنا، لا أنه يقطع بثبوت ذلك في الواقع ما لم يبلغ درجة التواتر، وليعلم أن البحث في هذا العلم يكون في أحاديث الآحاد وأما المتواترة فلا يبحث فيها للقطع بثبوتها. وقال ابن الصلاح في مقدمته (ص/١٤): "الصحيح يتنوع إلى متفق عليه ومختلف فيه" وذكر الحاكم أن الصحيح من الحديث ينقسم عشرة أقسام خمسة متفق عليها وخمسة مختلف فيها ذكرها شيخنا الحافظ في كتابه تحقيق البيان في سبحة أهل الإيمان المعروف بالتعقب الحثيث ونصرته.

(٢٠١) قوله (ولم يشذ) بفتح الياء مع كسر الشين أو ضمها، وضبطه الدمياطي في شرحه بالبناء للمفعول أي بضم الياء وفتح الشين، وهي بسكون الذال للوزن.

(٢٠٢) قوله (لم يدخله الشذوذ) هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه أو أكثر عددا منه.

(٢٠٣) قوله (كإرساله) إن قيل ما الفرق بين هذا وبين قوله قبلُ "فخرج المنقطع والمرسل" قلنا الإرسال هنا هو إرسال الموصول بأن يروى موصولا ومرسلا ويرجح الحافظ الإرسال بعد التفتيش بخلاف ما قبله فهو المرسل الذي لم يوصل أصلا.

(٢٠٤) قوله (خفية) كالإرسال الخفي الذي لا يدركه إلا المتبحر وهو أن يروي عمن عاصره بلفظ عن ولم يلقه كما عرفه الحافظ ابن حجر في النزهة (ص/٨٦).

(٢٠٥) قوله (أو ظاهرة) كفسق الراوي وسوء الحفظ.

النُّخْبَةِ[٢٠٦] بالخفية لم يُرِدْ إخراجَ الظاهرةِ[٢٠٧]؛ لأنَّ الخفيةَ إذا أثَّرتْ فالظاهرةُ أولى[٢٠٨]، لا علَّةٍ[٢٠٩] لا تقدحُ في صحتِه[٢١٠].

(يَرْوِيهِ عَدْلٌ) هو[٢١١] من له مَلَكَةٌ تحملهُ على ملازمَةِ التقوى[٢١٢] والمروءة[٢١٣]، والمراد بالعدل عدلُ الرِّواية[٢١٤] وهو المسلم العاقل البالغ السالم من الفسق وهو ارتكابُ كبيرةٍ أو إصرار على صغيرة[٢١٥]، والسلامةِ[٢١٦] مما

(٢٠٦) قوله (وتقييد صاحب النخبة) يعني قوله في مبحث الصحيح (ص/٥٩): "والمعلل لغة: ما فيه علة، واصطلاحا: ما فيه علة خفية قادحة".

(٢٠٧) من قوله "وتقييد" حتى قوله "الظاهرة" ساقط من [ج]. وقوله (لم يرد إخراج الظاهرة) جرى الشارح على أن هذا القيد لا مفهوم له.

(٢٠٨) قوله (لأن الخفية إذا أثرت فالظاهرة أولى) قال شيخنا الجبرتي في المنحة الربانية (ص/١٢-١٣): "فيه نظر، أقول بل أراد صاحب النخبة بالتقييد بالخفية إخراج الظاهرة؛ لأن أرباب هذا الفن إنما يريدون بالعلة الخفية لا الظاهرة، ولا يطلقون اسم العلة على ما كان معروف الانقطاع أو الإرسال مثلا من أول الأمر وإنما يطلقون على ما كان خفيا".

(٢٠٩) قوله (لا علة) بالجر عطف على قوله "بعلة قادحة".

(٢١٠) قوله (لا تقدح في صحته) أي أنه لا يشترط ليكون الحديث صحيحا خلوه من علة لا تقدح في صحته كالاختلاف في تعيين ثقة من ثقتين، وتقريبه أن تقول مثلا حدثنا بهذا شيخنا الهرري أو شيخنا الجبرتي عن الشيخ محمد سراج مفتي الحبشة.

(٢١١) في [ب]: وهو.

(٢١٢) قوله (التقوى) هي أداء الواجبات واجتناب المحرمات.

(٢١٣) قوله (والمروءة) هي التخلق بأخلاق أهل الفضل من أمثاله، وقال الأنصاري في فتح الوهاب (٢/٢٧٣): "هي توقي الأدناس عرفا لأنها لا تنضبط بل تختلف باختلاف الأشخاص والأحوال والأماكن فيسقطها أكل وشرب وكشف رأس ولبس فقيه قباء أو قلنسوة بمكان لا يعتاد لفاعلها كأن يفعل الثلاثة الأول غير سوقي في سوق ولم يغلبه عليه في الأولين جوع أو عطش ويفعل الرابع فقيه ببلد لا يعتاد مثله لبس ذلك فيه وككشف الرأس كشف البدن كما فهم بالأولى والمراد غير العورة أما ذلك فمن المحرمات".

(٢١٤) قوله (عدل الرواية) خرج عدل الشهادة وهو حر مكلف ذو مروءة يقظ ناطق غير محجور عليه بسفه وغير متهم كذا عرفه الأنصاري في فتح الوهاب (٢/٢٧٢).

(٢١٥) قوله (أو إصرار على صغيرة) بأن تغلب صغائره حسناتِه لو عدت.

(٢١٦) قوله (والسلامة) بالجر عطف على التقوى.

يخرِمُ المروءة، فلا يختص بالذَّكَر الحرّ[٢١٧]، وخرج الفاسقُ والمجهول عينًا[٢١٨] أو حالا[٢١٩]. والمراد بالتقوى اجتناب الأعمال السيئة من شرك[٢٢٠] أو فسق[٢٢١] أو بدعة[٢٢٢].

(ضَابِطٌ) صدرًا[٢٢٣] وهو أن يُثبتَ[٢٢٤] ما سمعه بحيث يتمكن من استحضارِه متى شاء، وكتابًا[٢٢٥] وهو صِيانتُهُ[٢٢٦] عندهُ منذ سَمِع فيه وصحّحه[٢٢٧] إلى أن

(٢١٧) قوله (فلا يختص بالذكر الحر) بخلاف الشهادات فإنها تختص بالحر وكثير منها يختص بالذكر.

(٢١٨) قوله (المجهول عينا) هو من عرف اسمه وانفرد راو واحد بالرواية عنه ومثله المبهم إلا أن يوثقه أي مجهول العين غير من ينفرد به عنه على الأصح وكذا من ينفرد عنه إذا كان متأهلا لذلك كذا عرفه الحافظ في النزهة (ص/١٠٢).

(٢١٩) قوله (أو حالا) هو من عرف اسمه وروى عنه اثنان فصاعدا ولم يوثق وهو المستور كذا عرفه الحافظ في النزهة (ص/١٠٢)، ومن العجيب ما قاله المتمحدث الألباني في حديث صفية قالت "دخل عليّ رسول الله وبين يدي أربعة ءالاف نواة أسبح بهن" الحديثَ قال الألباني: "أخرجه الترمذي والحاكم من طريق هاشم بن سعيد عن كنانة مولى صفية عنها" ثم قال: "وكنانة هذا مجهول الحال لم يوثقه غير ابن حبان" فانظر في هذا المقال وقل لي ماذا ترى من العجب، فإن جهالة الحال ترتفع بتوثيق حافظ من أئمة الجرح والتعديل وكنانة وثقه ابن حبان كما اعترف به الألباني فكيف يكون مجهول الحال، مع أن كنانة روى عنه زهير بن معاوية وحُديج بن معاوية ومحمد بن طلحة وهاشم بن سعيد وسعدان بن بشر فلا حول ولا قوة إلا بالله.

(٢٢٠) قوله (شرك) أي كفر فلا يقبل خبر الكافر كالنصراني واليهودي والمجسم والقدري ونحوهما ممن يكفر ببدعته.

(٢٢١) قوله (أو فسق) أي فسق عملي وهو ارتكاب كبيرة أو إصرار على صغيرة من نوع واحد أو أنواع إلى أن تزيد على حسناته، ومثله من انخرمت مروءته.

(٢٢٢) قوله (أو بدعة) ظاهره رد روايته مطلقا وهو اختيار بعضهم، واختار غيره التفصيل فيقال إذا كانت بدعته مكفرة كالقدري والمجسم لم تقبل روايته وإلا فإما أن يكون ممن يعتقد حل الكذب أو لا فإن كان الأول لم تقبل وإن كان الثاني فإما أن يكون داعية لبدعته أو لا فإن كان الأول لم تقبل وإن كان الثاني قبلت إن لم يرو ما يقوي بدعته ما دام مجتنبا للفسق العملي، ومعنى قولنا يعتقد حل الكذب أي في بعض الحالات مما نعده نحن كذبا وليس المراد أنه يعتقد حل الكذب مطلقا.

(٢٢٣) قوله (صدرا) أي قلبا من إطلاق المحل وإرادة الحالّ فهو مجاز مرسل.

(٢٢٤) قوله (يثبت) أي الراوي.

(٢٢٥) قوله (وكتابا) الواو فيه بمعنى أو فلا يشترط اجتماع الأمرين.

(٢٢٦) قوله (صيانته) أي صيانة الراوي الكتاب.

(٢٢٧) قوله (وصححه) أي صحح الراوي ما في كتابه.

يؤدِّيَ منه[٢٢٨].

وأطلقَ الناظمُ في الضبط تَبَعًا للعراقي[٢٢٩] ولم يقيِّدْهُ بالتَّام كما فعل صاحب النخبة[٢٣٠]؛ لأنه المراد كما يفهِمُهُ الإطلاق المحمول على الكامل[٢٣١]، فيخرجُ الحسَنُ لذاته المشتَرَطُ فيه مسمى الضبط فقط، هكذا قَرَّره شيخ الإسلامِ[٢٣٢] وغيرُه[٢٣٣].

(عَنْ مِثْلِهِ) من أول السند إلى ءاخره بأن ينتهي إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو الصحابي[٢٣٤] أو إلى من دونه[٢٣٥] ليَشْمَلَ الْمَوْقُوفَ وغيره[٢٣٦]. وكأن الناظم جعل قولَه (مُعتَمَدٌ) بالرفع عطفَ[٢٣٧] بيان (فِي ضَبْطِهِ وَنَقلِهِ) بيانًا لضابط[٢٣٨] أي في ضبطه صَدْرًا[٢٣٩] ونقلِه كتابًا[٢٤٠] أي من كتابه.

(٢٢٨) قوله (إلى أن يؤدي منه) الجار والمجرور متعلق بصيانته، والتأدية بمعنى الرواية.

(٢٢٩) قوله (تبعا للعراقي) قال العراقي في الألفية (١/١٠٣) ما نصه: "فالأول المتصل الإسنادِ***بنقل عدل ضابط الفؤادِ".

(٢٣٠) قوله (كما فعل صاحب النخبة) قال الحافظ ابن حجر في النزهة (ص/٥٨): "وخبر الآحاد بنقل عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ هو الصحيح لذاته".

(٢٣١) في [ج]: الكمال. وقوله (كما يفهمه الإطلاق المحمول على الكامل) كحديث «**المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده**» أي المسلم الكامل.

(٢٣٢) قوله (هكذا قرره شيخ الإسلام) حيث أطلق الشارح في كتابه لقب شيخ الإسلام فيعني به الشيخ زكريا الأنصاري في فتح الباقي وعبارته (١/٩٧): "والمراد بالضبط الضبط التام كما يفهمه الإطلاق المحمول على الكامل".

(٢٣٣) قوله (وغيره) كالسخاوي في فتح المغيث (١/٢٩) وعبارته هناك: "والمراد التام كما فهم من الإطلاق المحمول على الكامل".

(٢٣٤) قوله "أو الصحابي" ساقط من [ج].

(٢٣٥) قوله (أو إلى من دونه) كالتابعي.

(٢٣٦) قوله (وغيره) كالمقطوع.

(٢٣٧) قوله (عطفَ) مفعول ثان لجعل أي جعل قولَه "معتمد" عطفَ بيان لقوله "عدل".

(٢٣٨) في [ج]: بيانَ الضابط. وقوله (بيانا لضابط) أي جعل قوله "في ضبطه ونقله" بيانا لقوله "ضابط".

هذا ويتفاوت الصحيح[٢٤١] في القوة[٢٤٢] بحسب ضبط رجالِهِ واشتِهارِهم بالحفظِ والورعِ[٢٤٣] وتحرّي[٢٤٤] مُخَرِّجِيهِ واحتياطِهم[٢٤٥]، ولهذا اتفقوا على أن أَصَحَّ الحديثِ ما اتفقَ على إخراجِه البخاريُّ ومسلم[٢٤٦]، ثم ما انفرد به البخاري، ثم مُسْلِمٌ، ثم ما كان على شرطهما[٢٤٧]، ثم شَرْطِ البخاري، ثم شَرْطِ مسلم، ثم شرط غيرهما[٢٤٨]. وأنَّ صَحِيحَ ابن خُزيمةَ[٢٤٩] أَصَحُّ مِنْ صَحِيحِ ابن

(٢٣٩) في [ج]: ضبط صدره.

(٢٤٠) قوله (في ضبطه صدرا ونقله كتابا) أفهمك أن قول الناظم "في ضبطه" إشارة إلى ضبط الصدر وقوله "ونقله" إشارة إلى ضبط الكتاب.

(٢٤١) قوله (ويتفاوت الصحيح) فائدة ذكر التفاوت الترجيحُ عند التعارض.

(٢٤٢) قوله (في القوة) أي ليس كل الصحيح رتبة واحدة بل بعضه أعلى من بعض وسبب ذلك ما ذكره الشارح.

(٢٤٣) قوله (والورع) قال الأنصاري في فتح الوهاب (٧٤/١): "هو زيادة على العدالة بالعفة وحسن السيرة".

(٢٤٤) في [ج]: وتحرير.

(٢٤٥) قوله (وتحري مخرجيه واحتياطهم) أي تحري المصنفين الذين يودعون هذا الحديث في كتبهم فتحري البخاري أشد من تحري مسلم مثلا، وقوله (واحتياطهم) عطف تفسير.

(٢٤٦) قوله (على إخراجه البخاري ومسلم) أي على روايته في صحيحيهما، قال ابن دقيق في الاقتراح (ص/٦٨) "وكان شيخ شيوخنا الحافظ أبو الحسن المقدسي يقول في الرجل يخرج عنه في الصحيح هذا جاز القنطرة"، وقال النووي في التقريب (ص/٢٨): "إذا قالوا صحيح متفق عليه أو على صحته فمرادهم اتفاق الشيخين".

(٢٤٧) قوله (على شرطهما) قال الحافظ في النزهة (ص/٦٤): "المراد به [أي بشرطهما] رواتهما مع باقي شروط الصحيح". قال ملا علي في شرحه (ص/٢٨٣): "قال النووي "المراد بقولهم على شرطهما أن يكون رجال إسناده في كتابيهما مع بقاء شروط الصحة من الضبط، والعدالة، ونحوهما، وهما لم يخرجاه لأنه ليس لهما شرط في كتابيهما، ولا في غيرهما" كذا نقله عنه العراقي، ومشى عليه ابن دقيق العيد، والذهبي والمصنف" وقال العراقي في شرح التبصرة (١٢٨/١-١٢٩): "وليس ذلك منهم بجيد؛ فإن الحاكم صرح في خطبة كتابه المستدرك بخلاف ما فهموه عنه، فقال "وأنا أستعين الله تعالى على إخراج أحاديث رواتها ثقات قد احتج بمثلها الشيخان أو أحدهما" فقوله بمثلها أي بمثل رواتها لا بهم أنفسهم".

(٢٤٨) قوله (ثم شرط غيرهما) أي ممن اشترط الصحة في كتابه.

(٢٤٩) قوله (ابن خزيمة) هو أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري (٢٢٣هـ-٣١١هـ) كان في وقت على التشبيه فألف كتابه المسمى بالتوحيد الذي قال فيه الفخر الرازي في التفسير (٥٨٢/٢٧): "وهو في الحقيقة كتاب الشرك" وبين البيهقي في الأسماء والصفات (٢١/٢) تراجعه عن ذلك.

حبان[٢٥٠]، وهو أصَحُّ من مستدرك الحاكم[٢٥١]؛ لِتَفَاوُتِهِمْ في الاحتياط.

فمن المرتبة[٢٥٢] العليا ما[٢٥٣] أطلقَ عليه بعض الأئمة أنه أَصَحُّ الأسانيد كقول البخاري[٢٥٤]: "أصحُّ الأسانيد ما رَوَاهُ مالك، عن نافع، عن ابن عمر" وهي المعروفة بسلسلةِ الذهب[٢٥٥].

وجزموا بأن الشافعيّ عن مالك[٢٥٦]، وأحمدَ عن الشافعيّ؛ لاتفاق أصحاب الحديث على أن أجلّ من روى عن مالك الشافعي[٢٥٧]، وعنهُ أحمد. ولم يقع من

(٢٥٠) قوله (صحيح ابن حبان) ابن حبان هو أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (ت ٣٥٤هـ) وصحيحه هو المسمى بالتقاسيم والأنواع، وترتيبه مختلف عن بقية كتب الحديث ولهذا اشتغل المحدثون بعده بترتيبه.

(٢٥١) قوله (مستدرك الحاكم) هو الحافظ الكبير أبو عبد الله محمد بن عبد الله الضبي النيسابوري (ت ٤٠٥هـ) والحاكم لقبه ويعرف بابن البيِّع، وأراد الحاكم بكتابه أن يستدرك الأحاديث التي على شرط الشيخين أو على شرط أحدهما لكنه متساهل فأورد فيه أحاديث ضعيفة ومنكرة وموضوعة وسبب ذلك موته قبل تبييض الكتاب وتحريره.

(٢٥٢) في [ج]: الرتبة.

(٢٥٣) في [ج]: من.

(٢٥٤) البغدادي. الكفاية (ص/٣٩٨).

(٢٥٥) قوله (المعروفة بسلسلة الذهب) لهم سلسلة تعرف بسلسلة الكذب وهي السدي الصغير محمد بن مروان عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس كما ذكرها العسقلاني في العجاب (١٠٠/٢) والسيوطي في التدريب (١٩٨/١) وبهذه السلسلة روي الحديث الموضوع عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه فسر قوله تعالى {الرحمن على العرش استوى} باستقر. فتنبه.

(٢٥٦) قوله (وجزموا بأن الشافعي عن مالك) قال ابن الصلاح في مقدمته (ص/١٦): "وروينا عن أبي عبد الله البخاري صاحب الصحيح أنه قال أصح الأسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر، وبنى الإمام أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي على ذلك أن أجل الأسانيد الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر، واحتج بإجماع أصحاب الحديث على أنه لم يكن في الرواة عن مالك أجل من الشافعي رضي الله عنهم".

(٢٥٧) قوله (أجل من روى عن مالك الشافعي) لا يعترض برواية أبي حنيفة عن مالك لأن روايته عنه ليست كرواية الشافعي الذي لازمه المدة الطويلة وانتفع بعلمه وإنما هي مجرد أخذ من غير قصد للرواية عنه كذا قال الشيخ بدر الدين محمد الحسني في الدرر البهية شرح البيقونية (ص/١٣).

ذلك في مسند أحمد على سَعَتِه إلا حديث واحد[٢٥٨] قال الإمامُ أحمد: حدثنا الشافعي، قال: حدثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر[٢٥٩] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال[٢٦٠]: «**لا يَبِعْ بعضُكُم على بَيعِ بَعضٍ**» الحديث[٢٦١].

وكالزهري عن سالم عن أبيه[٢٦٢]، وكابن سيرين عن عَبِيدَة[٢٦٣] -بفتح العين- ابنِ عَمْرٍو[٢٦٤] عن عَلِيّ[٢٦٥]، وكإبراهيم النَّخَعِيَّ عن عَلْقَمَةَ عن ابن مسعود[٢٦٦].

ودون ذلك في الرتبة[٢٦٧] كَرواية بُرَيْدٍ -بضم الموحدة[٢٦٨] وبالراء مصغرًا-

(٢٥٨) قوله (إلا حديث واحد) يعني بالسند المذكور إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وفي المسند ثمانية أحاديث برواية أحمد عن الشافعي عن مالك بسنده إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

(٢٥٩) في [ب]: رضي الله عنهما.

(٢٦٠) أحمد بن حنبل. المسند (١٠/١٠٤). قال الحافظ العلائي في عوالي مالك في هذا الحديث "إنه أصح حديث في الدنيا" نقله عنه السيوطي في التدريب (١/٧٨).

(٢٦١) في هامش [ب] زيادة: ونهى عن النجش ونهى عن حبل الحبلة ونهى عن المزابنة، والمزابنة بيع الثمر بالتمر كيلا أخرجه البخاري مفرقا من حديث مالك. صح. وقوله (الحديثَ) أي أكمل الحديث.

(٢٦٢) قوله (وكالزهري عن سالم عن أبيه) أي عن عبد الله بن عمر، قال ابن الصلاح في مقدمته (ص/١٥): "فروينا عن إسحاق بن راهويه أنه قال أصح الأسانيد كلها الزهري عن سالم عن أبيه، وروينا نحوه عن أحمد بن حنبل".

(٢٦٣) قوله (عبيدة) هو عَبيدة بن عمرو السَّلْماني التابعي المعروف.

(٢٦٤) في [ج]: عمر.

(٢٦٥) قوله (كابن سيرين عن عبيدة بن عمرو عن علي) قال ابن الصلاح في مقدمته (ص/١٥): "وروينا عن عمرو بن علي الفلّاس أنه قال أصح الأسانيد محمد بن سيرين عن عبيدة عن علي، وروينا نحوه عن علي بن المديني وروي ذلك عن غيرهما".

(٢٦٦) قوله (كإبراهيم النخعي عن علقمة عن ابن مسعود) قال ابن الصلاح في مقدمته (ص/١٦): "وفيما نرويه عن يحيى بن معين أنه قال أجودها الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله".

(٢٦٧) قوله (ودون ذلك في الرتبة) هذه المرتبة الوسطى من الصحيح، فإن قيل ما معنى كونه أدون ممن قبله فإنه إن لم يكن تام الضبط فليس حديثه بصحيح؟ قلنا: هو تام وغيره أتم ولذا يقال صحيح وأصح.

(٢٦٨) قوله "بضم الموحدة" مع الواو بعده ساقط من [ج].

ابنِ عبد الله بن أبي بُردة عن أبيه[٢٦٩] عن جده[٢٧٠] [عن أبيه][٢٧١] أبي مُوسَى[٢٧٢]، وكحمّاد بن سَلمةَ عن ثابت[٢٧٣] عن أنس.

ودونهما في الرتبة كسُهَيْلِ بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة، وكالعلاء بن عبد الرحمن عن أبيه[٢٧٤] عن أبي هريرة.

فإن الجميع شملهمُ اسمُ العدالة والضبط إلا أن في المرتبة[٢٧٥] الأولى من الصِّفَاتِ المرجِّحةِ ما يقتضي تقديمَ روايتهم على التي تليها، وفي التي تليها من قوة الضبط[٢٧٦] ما يقتضي تقديمَها على الثالثة.

وإنما قُدِّمَ[٢٧٧] ما كان على شرط الشيخين لاتفاق العلماء على تلقي كتابَيْهِما بِالقَبُول[٢٧٨] واختلافِ بعضهم في أيِّهما أرجحُ[٢٧٩].

(٢٦٩) قوله (عن أبيه) هو عبد الله وتبع الشارح في ذلك السيوطي، وأما عند ابن حجر في النزهة فهو كرواية بريد بن عبد الله بن أبي بردة عن جده، كذا بيّنه الملا علي في شرح النزهة (ص/٣٦٠).

(٢٧٠) قوله (عن جده) هو أبو بردة.

(٢٧١) قوله "عن أبيه" ساقط من [أ] و[ج] وهو ثابت في [ب].

(٢٧٢) قوله (عن أبيه أبي موسى) أي عن أبي جده أبي موسى عطف بيان لأبيه وهو أبو موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٢٧٣) قوله (عن ثابت) هو ثابت البناني التابعي المعروف، وروى أبو يعلى في مسنده (٢١١/٦) عن ثابت أنه قال كنت إذا أتيت أنسا يخبر بمكاني فأدخل عليه فآخذ بيديه فأقبلهما وأقول بأبي هاتين اليدين اللتين مستا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقبّل عينيه وأقول بأبي هاتين العينين اللتين رأتا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٥/٩): "رجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن أبي بكر المقدمي وهو ثقة".

(٢٧٤) قوله (عن أبيه) هو التابعي عبد الرحمن بن يعقوب الجهني المدني.

(٢٧٥) في [ب] و[ج]: الرتبة

(٢٧٦) من قوله "ما يقتضي" حتى قوله "الضبط" ساقط من [ج].

(٢٧٧) قوله (وإنما قدم) رجع الشارح إلى مسألة تقديم ما خرجه الشيخان على غيرهما.

(٢٧٨) قوله (لاتفاق العلماء على تلقي كتابيهما بالقبول) هو تعليل لتقديم ما خرجه الشيخان على غيرهما فإن كتاب غيرهما لم تتلقه الأمة بالقبول.

وقد صرَّح[٢٨٠] الجمهور بتقديم صحيح البخاري في الصحة[٢٨١]؛ لأن الصفاتِ التي يدور[٢٨٢] عليها الصِّحَّةُ[٢٨٣] في كتابِ البخاريِّ أتَمُّ منها في مسلم وأسدّ[٢٨٤]، وشرطه فيها أقوى وأشدّ[٢٨٥].

أما رُجْحَانه[٢٨٦] من حيث الاتصال فلأن شرطَهُ أن يكونَ الراوي قد ثبت له لقاء من روى عنه ولو مَرَّةً، ومسلم اكتفى بمطلق المعاصرة[٢٨٧].

وأما رجحانُه من حيث العدالة والضبط فلأنّ الرجال الذين تُكلم فيهم من رجال مسلم أكثرُ عددًا من الرجال الذين تُكلم فيهم من رجال البُخَارِيِّ[٢٨٨]، مع أن البُخَارِيَّ لم يُكثر من إخراج حديثهم[٢٨٩] بل غالبهم من شيوخه الذين

(٢٧٩) قوله (واختلاف بعضهم في أيهما أرجح) هو تعليل لتقديم ما كان على شرطهما على ما كان على شرط أحدهما فقط، فإن اختلاف العلماء في أيهما يقدم اقتضى أن ما اجتمعا عليه أقوى مما خرجه أحدهما فقط.

(٢٨٠) قوله (وقد صرح إلخ) شرع الشارح في بيان سبب تقديم ما خرجه البخاري على ما خرجه مسلم.

(٢٨١) قوله (بتقديم صحيح البخاري في الصحة) أي على صحيح مسلم.

(٢٨٢) في [ج]: تدور.

(٢٨٣) قوله (الصفات التي يدور عليها الصحة) هي الاتصال والعدالة والضبط وعدم الشذوذ وعدم العلة.

(٢٨٤) في [أ] و[ج]: أشد. والمثبت من [ب]. وقوله (أسد) أي أكثر سدادا وأظهر صوابا.

(٢٨٥) في [أ]: أسد. والمثبت من [ب] و[ج].

(٢٨٦) قوله (أما رجحانه إلخ) هو تفصيل بعد إجمال.

(٢٨٧) قوله (فلأن شرطه إلخ) فإذا روى الراوي فقال عن فلان فإنما يحمل على الاتصال عند البخاري إذا ثبت لقاؤه عمن روى عنه ولو مرة وأما مسلم فاكتفى بالمعاصرة وإمكان اللقي تحسينا للظن بالرواة.

(٢٨٨) قوله (فلأن الرجال إلخ) فإن الذين انفرد البخاري بهم أربعمائة وخمسة وثلاثون رجلا والمتكلم فيه منهم بالضعف ثمانون رجلا، والذين انفرد بهم مسلم ستمائة وعشرون رجلا والمتكلم فيه منهم بالضعف مائة وستون رجلا، ولا شك أن التخريج عمن لم يتكلم فيه أصلا أولى من التخريج عمن تكلم فيه وإن لم يكن ذلك الكلام قادحا.

(٢٨٩) قوله (مع أن البخاري) هذا أمر ثان.

أخذ عنهم ومارسَ حديثَهم[٢٩٠]، بخلافِ مسلمٍ في الأمرين[٢٩١].

وأما رُجحانه من حيث عدم الشذوذ والإعلال؛ فلأن ما[٢٩٢] انتُقِد على رجال البخاري أقلُّ عددًا مما[٢٩٣] انتُقِدَ على مسلم[٢٩٤].

هذا مع اتفاق العلماء على أنّ البخاريَّ كان أجلَّ من مسلم في العلوم[٢٩٥] وأعرفَ بصناعة الحديث، وأنّ مسلمًا تلميذُهُ ولم يزلْ يستفيدُ منه ويَتْبَعُ ءَاثارَه حتى قال الدارقطني[٢٩٦]: "لولا البخاريُّ ما راح مسلم ولا جاء".

وقيل: هما سواء[٢٩٧].

وقيل: بالوقف[٢٩٨].

(٢٩٠) من قوله "بل غالبهم" حتى قوله "حديثهم" ساقط من [ج]. وقوله (بل غالبهم من شيوخه إلخ) هذا أمر ثالث.

(٢٩١) قوله (بخلاف مسلم في الأمرين) أي فإن مسلما أكثر من حديث المتكلم فيهم وليسوا شيوخه بل كانوا من المتقدمين الذين لم يخبر حديثهم ولا شك أن المحدث أعرف بحديث شيوخه وبصحيح حديثهم من ضعيفه ممن تقدم عنهم.

(٢٩٢) في [ج]: من.

(٢٩٣) في [ج]: ممن.

(٢٩٤) قوله (فلأن ما انتقد على مسلم إلخ) فإن الأحاديث التي انتقدت عليهما بلغت مائتين وعشرين حديثا، اختص البخاري منها بثمانين ومسلم بمائة وثمانية ويشتركان في اثنين وثلاثين، ولا شك أن ما قل الانتقاد فيه أرجح مما كثر وإن لم يسلم ذلك الانتقاد.

(٢٩٥) قوله (في العلوم) كالفقه والأصول.

(٢٩٦) قوله (قال الدارقطني) رواه عنه الخطيب البغدادي بسنده في تاريخ بغداد (١٠٣/١٣).

(٢٩٧) قوله (وقيل هما سواء) قال ابن الملقن في المقنع في علوم الحديث (٦٠/١): "ورأيت لبعض المتأخرين حكاية قول ثالث وهو أنهما سواء ولم يعزه لأحد".

(٢٩٨) قوله (وقيل بالوقف) أي عدم الحكم بترجيح أحدهما على الآخر، وبقي قول رابع في المسألة وهو ترجيح مسلم على البخاري وبه قال ابن حزم الظاهري ونسب إلى المغاربة، وروي عن أبي علي النيسابوري شيخ الحاكم أنه قال "ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم" فهذا القول ذكره ابن الملقن في المقنع (٥٩/١) في تفضيل مسلم على

فائدة

ما أخرجه الشيخان أو أحدُهما اختُلف[٢٩٩] هل يُقطع له بالصحة أو هي مَظْنُونَةٌ[٣٠٠]؟ فجزم الحُمَيدي[٣٠١]، وَابْنُ طَاهِرٍ[٣٠٢]، وَالْأُسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقَ[٣٠٣]، والشيخُ أَبُو حامد[٣٠٤]، والقَاضِي أَبُو الطَّيِّبُ[٣٠٥]، وتلميذُهُ الشيخ[٣٠٦] أبو إسحاق

البخاري، ولكن قال الحافظ في النزهة (ص/٦٢): "لم يصرح بكونه أصح من صحيح البخاري لأنه إنما نفى وجود كتاب أصح من كتاب مسلم إذ المنفي إنما هو ما تقتضيه صيغة أفعل من زيادة صحة في كتاب شارك كتاب مسلم في الصحة يمتاز بتلك الزيادة عليه ولم ينف المساواة، وكذلك ما نقل عن بعض المغاربة أنه فضل صحيح مسلم على صحيح البخاري فذلك فيما يرجع إلى حسن السياق وجودة الوضع والترتيب ولم يفصح أحد منهم بأن ذلك راجع إلى الأصحية ولو أفصحوا به لرده عليهم شاهدُ الوجود".

(٢٩٩) قوله "اختلف" ساقط من [ب].

(٣٠٠) قوله (اختلف هل يقطع له بالصحة أو هي مظنونة) أي إذا قال أهل الحديث هذا حديث صحيح أو ضعيف فالصحة والضعف بحسب الظاهر أي فيما يظهر لهم من نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم وليس المراد القطع بصحته وضعفه في نفس الأمر لجواز الخطأ والنسيان على الثقة الضابط وجواز الصدق والضبط على غيره وهذه القاعدة متفق عليها في الأحاديث التي لم توجد في الصحيحين ولا في أحدهما، وأما ما أخرجه الشيخان أو أحدهما مما لم يبلغ التواتر ولم ينتقد عليهما ولم يتعارضا فيه فاختلف فيه على قولين سيذكرهما الشارح رحمه الله.

(٣٠١) قوله (الحميدي) هو أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله الأزدي الحميدي بالتصغير نسبة إلى جده حميد (٤٢٠هـ-٤٨٨هـ) صاحب كتاب الجمع بين الصحيحين.

(٣٠٢) قوله (وابن طاهر) هو أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي المقدسي عرف بابن القيسراني (٤٤٨هـ-٥٠٧هـ) صاحب كتاب شروط الأئمة الستة.

(٣٠٣) قوله (والأستاذ أبو إسحاق) هو الأستاذ أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الأسفرايني (ت ٤١٨هـ) قال ابن الصلاح: "كان الأستاذ أبو إسحاق نصارا لطريقة الفقهاء في أصول الفقه"، من تلاميذه: القاضي أبو الطيب الطبري وأبو بكر البيهقي وأبو القاسم القشيري، من مصنفاته: الجامع في أصول الدين والرد على الملحدين، وتوفي في نيسابور.

(٣٠٤) قوله (والشيخ أبو حامد) هو أبو حامد أحمد بن محمد الأسفرايني (٣٤٤هـ-٤٠٦هـ) قال الشيخ أبو إسحاق "انتهت إليه رئاسة الدين والدنيا ببغداد"، من مشايخه: أبو سليمان الخطابي وأبو الحسن الدارقطني، من تلاميذه: سليم الرازي، من مصنفاته: التعليقة الكبرى، توفي في بغداد.

(٣٠٥) قوله (والقاضي أبو الطيب) هو القاضي أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري (٣٤٨هـ-٤٥٠هـ) قال فيه تلميذه الشيخ أبو إسحاق: "لم أر في من رأيت أكمل اجتهادا وأشد تحقيقا وأجود نظرا منه" من مشايخه: أبو القاسم بن كج وأبو حامد الأسفرايني، من مصنفاته: شرح المزني، وإذا ذكر الشيخ أبو إسحاق وغيره من العراقيين القاضي مطلقا في فن الفقه فهو أبو الطيب.

الشيرازي[٣٠٧]، والسَّرَخْسِيُّ من الحنفية[٣٠٨]، والقاضِي عبد الوهاب من المالكية[٣٠٩] وكثيرون، وصحَّحه ابن الصلاح[٣١٠] إلى القطع بما أسنداه لتلَقِّي الأمَّةِ المعصومة في إجماعها لخبر[٣١١]: «**لا تَجتَمِعُ أُمَّتي عَلَى ضَلَالَةٍ**[٣١٢]» لذلك[٣١٣]

(٣٠٦) قوله "الشيخ" ساقط من [ب].

(٣٠٧) قوله (وتلميذه الشيخ أبو إسحاق الشيرازي) هو أبو إسحاق جمال الدين إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (٣٩٣هـ-٤٧٦هـ) قال السمعاني: "هو إمام الشافعية ومدرس النظامية وشيخ العصر"، من تلاميذه: الخطيب البغدادي وأبو الوليد الباجي، من مصنفاته: المهذب والتنبيه واللمع.

وقوله أيضا (وتلميذه الشيخ أبو إسحاق) يظهر من التراجم السابقة أن هذا القول توارثه التلميذ عن الشيخ فهو قول أبي إسحاق وأبي حامد الأسفراينيين وهما شيخا أبي الطيب الطبري وهو شيخ أبي إسحاق الشيرازي.

(٣٠٨) قوله (والسرخسي من الحنفية) هو أبو بكر شمس الأئمة محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت ٤٨٣) أملى المبسوط وهو في السجن حبس بسبب نصيحة أداها للوالي، وقال في المبسوط عند فراغه من شرح العبادات "هذا ءاخر شرح العبادات، بأوضح المعاني وأوجز العبارات، أملاه المحبوس عن الجمعة والجماعات" وقال في ءاخر كتاب الطلاق: "هذا ءاخر كتاب الطلاق، المؤثر من المعاني الدقاق، أملاه المحبوس عن الإطلاق، المبتلى بوحشة الفراق، مصليا على صاحب البراق" وقال في ءاخر كتاب العَتاق: "انتهى شرح العتاق، من مسائل الخلاف والوفاق، أملاه المستقبل للمحن بالاعتناق، المحصور في طرق من الآفاق" وقال في ءاخر كتاب الإقرار: "انتهى شرح كتاب الإقرار، المشتمل من المعاني ما هو سر الأسرار، وأملاه المحبوس في موضع الأشرار، مصليا على النبي المختار".

(٣٠٩) قوله (والقاضي عبد الوهاب من المالكية) هو القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي البغدادي (٣٦٣هـ-٤٢٢هـ) تولى القضاء في العراق، من مشايخه: الباقلاني، وحضر عنده الخطيب البغدادي، من مصنفاته: النصرة لمذهب مالك في مائة جزء، وشرح عقيدة القيرواني ويقول فيه (ص/٢٨) بعد ذكر الكيفية: "لأن ذلك يرجع إلى التنقل والتحول وإشغال الحيز والافتقار إلى الأماكن وذلك يؤول إلى التجسيم وإلى قدم الأجسام وهذا كفر عند كافة أهل الإسلام".

(٣١٠) قوله (وصححه ابن الصلاح) قال ابن الصلاح في مقدمته (ص/٢٨): "وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته والعلم اليقيني النظري واقع به خلافا لقول من نفى ذلك ... وقد كنت أميل إلى هذا وأحسبه قويا ثم بان لي أن المذهب الذي اخترناه أولا هو الصحيح".

(٣١١) قوله (لخبر لا تجتمع أمتي على ضلالة) قال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث المختصر (١/١٠٥): "هو حديث مشهور المتن له أسانيد كثيرة من رواية جماعة من الصحابة بألفاظ مختلفة، فقد أخرجه أحمد من حديث أبي بصرة الغفاري، وأبو داود من حديث أبي مالك الأشعري، والترمذي من حديث عبد الله بن عمر، وابن ماجه من حديث أنس، والحاكم من حديث ابن عباس وغيره". ونص على تواتره الغزالي في المستصفى (ص/١٣٨-١٣٩) وابن الحاجب في المختصر (ص/٤٣٩) والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (١/٤٢٤)

(٣١٢) في [ج]: ضلال.

(٣١٣) قوله (لذلك) أي لما أخرجه الشيخان أو أحدهما وهو متلق بتلقي.

بالقَبول، فهذا[٣١٤] يفيد علمًا[٣١٥] نظريًّا[٣١٦]؛ لأن ظَنَّ مَنْ هُوَ مَعْصُومٌ مِنَ الْخَطَإِ لا يخطئ[٣١٧].

وقيل: يفيد الظن فقط ما لم يتواتر[٣١٨]، وعزاه النووي في التقريب للأكثرين والمحققين[٣١٩] ورجَّحه[٣٢٠]، لكن أشار لردِّهِ صاحب النخبة[٣٢١] وكذا

(٣١٤) قوله (فهذا) أي التلقي.

(٣١٥) قوله (علما) أي علما بصحة ما أخرجاه أي يفيد القطع بصحة ما أخرجاه ولكن هذا العلم ليس ضروريا بل مكتسب كما بينه بقوله "نظريا".

(٣١٦) قوله (نظريا) أي أن هذا العلم بصحة ما أخرجاه علم نظري متوقف على النظر والاستدلال وليس علما ضروريا.

(٣١٧) قوله (لأن ظن من هو معصوم من الخطأ لا يخطئ) تفصيل ذلك أن يقال: هذا التلقي هو ظن من هو معصوم من الخطأ وظن من هو معصوم من الخطأ لا يخطئ فهذا التلقي لا يخطئ وإذا كان هذا التلقي لا يخطئ فهو يفيد العلم فالنتيجة أن هذا التلقي يفيد العلم وهو علم نظري.

(٣١٨) قوله (يفيد الظن ما لم يتواتر) هو ما كان علينا شيخنا الهرري رحمه الله.

(٣١٩) في [ج]: ومحققيهم.

(٣٢٠) قوله (وعزاه النووي في التقريب إلخ) قال النووي في التقريب (ص/٢٨): "وذكر الشيخ أن ما رواياه أو أحدهما فهو مقطوع بصحته والعلم القطعي حاصل فيه، وخالفه المحققون والأكثرون فقالوا يفيد الظن ما لم يتواتر". وقال في شرح مسلم (١/٣٠): "وهذا الذي ذكره الشيخ في هذه المواضع خلاف ما قاله المحققون والأكثرون فإنهم قالوا أحاديث الصحيحين التي ليست بمتواترة إنما تفيد الظن فإنها ءاحاد والآحاد إنما تفيد الظن على ما تقرر ولا فرق بين البخاري ومسلم وغيرهما في ذلك وتلقى الأمة بالقبول انما أفادنا وجوب العمل بما فيهما وهذا متفق عليه فان أخبار الآحاد التي في غيرهما يجب العمل بها اذا صحت أسانيدها ولا تفيد الا الظن فكذا الصحيحان وانما يفترق الصحيحان وغيرهما من الكتب في كون ما فيهما صحيحا لا يحتاج إلى النظر فيه بل يجب العمل به مطلقا وما كان في غيرهم لا يعمل به حتى ينظر وتوجد فيه شروط الصحيح ولا يلزم من اجماع الأمة على العمل بما فيهما اجماعهم على أنه مقطوع بأنه كلام النبي صلى الله عليه وسلم وقد اشتد انكار بن برهان الامام على من قال بما قاله الشيخ وبالغ في تغليطه". قال السيوطي في التدريب (١/١٤٢): "وكذا عاب ابن عبد السلام على ابن الصلاح هذا القول".

(٣٢١) قوله (لكن أشار لرده صاحب النخبة) وذلك في مبحث الخبر المحتف بالقرائن (ص/٥٢) فإنه ذكر من ذلك ما أخرجه الشيخان مما لم يبلغ التواتر وقال: "وهذا التلقي وحده أقوى في إفادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر".

السُّيُوطِيُّ[٣٢٢] فَجَزَمَ[٣٢٣] بأن القَطْعَ صَوْبٌ[٣٢٤]، والله أعلم.

(٣٢٢) قوله (وكذا السيوطي) يعني في التدريب (١/١٤٣) فإنه بعد حكاية كلام النووي وابن عبد السلام أطال في نقل كلام البلقيني وابن حجر في الرد عليهما ثم قال (١/١٤٥): "قلت وهو الذي أختاره ولا أعتقد سواه".

(٣٢٣) في [ج]: والسيوطي يجزم.

(٣٢٤) في [ب]: أصوب. وفي [ج]: صواب.

[الحَسَنُ

والحَسَنُ المعْروفُ طُرْقا وغَدَتْ رِجالُه لا كالصَّحِيحِ اشتَهَرتْ]

(وَالحَسَنُ المَعرُوفُ طُرْقًا[٣٢٥]) بالنصب تمييز محوَّل عن نائبِ الفاعل، أي المعروفُ طُرُقُه[٣٢٦] أي رجالُ طُرُقِهِ[٣٢٧] المعبَّرُ عنها عندهم[٣٢٨] بالمَخرَج[٣٢٩] (وَغَدَت رِجَالُهُ[٣٣٠]) بالعدالةِ والضَّبطِ مشتهرةً[٣٣١]، وذلك[٣٣٢] كناية عن الاتصال؛ إذ المرسل والمنقطع والمعضل والمُدَلَّسُ[٣٣٣] بفتح اللام قبل أن يَتَبَيَّنَ تدليسُه[٣٣٤] لا يُعرف مخرج الحديث منها[٣٣٥]، وهذا[٣٣٦] معنى قول الخطابي[٣٣٧]: "الحسن ما عُرف مخرجه[٣٣٨] واشتهرت رجاله[٣٣٩]". ولمَّا اعتُرض

(٣٢٥) قوله (طرقا) بتسكين الراء على لغة تسكين المضموم تخفيفا أو للضرورة.

(٣٢٦) قوله (طرقه) الجمع ليس مرادا إذ ليس تعدد الطرق شرطا بل يكفي من طريق واحد لأن الكلام في الحسن لذاته.

(٣٢٧) قوله (رجال طرقه) الإضافة بيانية، ولم يرد بالرجال إخراجَ النساء بل المراد الرواة رجالا كانوا أو نساء.

(٣٢٨) قوله (عندهم) أي عند علماء الحديث.

(٣٢٩) قوله (بالمخرج) فالطريق والمخرج والرواة والرجال بمعنى، وسموا طريقا لأن كلا من الرواة محل خرج منه الحديث.

(٣٣٠) قوله (وغدت رجاله) غدا فعل ماض ناقص من أخوات صار والتاء علامة تأنيث، رجاله اسم غدت، وخبرها محذوف تقديره مشتهرة بالعدالة والضبط، كذا قاله شيخنا الجبرتي في المنحة الربانية (ص/١٦).

(٣٣١) قوله "مشتهرة" ساقط من [ب].

(٣٣٢) قوله (وذلك) إشارة إلى معرفة الطرق.

(٣٣٣) قوله (المرسل والمنقطع إلخ) وكذا المعلق.

(٣٣٤) قوله (قبل أن يتبين تدليسه) أي قبل معرفة الراوي الساقط المدلَّس به فلا يكون متصلا.

(٣٣٥) قوله (لا يعرف مخرج الحديث منها) فهذه المذكورات خرجت بقيد الاتصال المفهوم من معرفة الطرق.

(٣٣٦) قوله (وهذا) إشارة إلى تعريف الماتن للحسن.

(٣٣٧) قوله (الخطابي) هو الحافظ أبو سليمان حمد بن محمد الشافعي (ت ٣٨٨) شيخ أبي عبد الله الحاكم وهو شيخ أبي بكر البيهقي الذي ولد عام ٣٨٤ أي قبل وفاة الخطابي بأربع سنين فليس تلميذا للخطابي كما تُوهِّم، وعبارته في معالم السنن (٦/١): "والحسن منه ما عرف مخرجه واشتهر رجاله وعليه مدار أكثر الحديث وهو الذي يقبله أكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء".

بأنه ليس في حده[٣٤٠] تمييزُ الحسن من الصحيح[٣٤١] ولا من الضعيف[٣٤٢] وأُجيب: بأن المراد اشتهرت رجاله[٣٤٣] اشتهارًا دُونَ رِجالِ[٣٤٤] الصَّحِيحِ زاد[٣٤٥] ذلك الناظمُ في الحدِّ لئلا يُعترض عليه[٣٤٦] بقوله: (لا كَالصَّحيحِ اشتَهَرَت) والمعنى وغَدَتْ رِجالُه مشتهرةً اشتهارًا دون اشتهار رجال الصحيح[٣٤٧].

وقال الترمذي[٣٤٨] ما حاصله[٣٤٩]: "الحسن عندنا ما سلم من الشذوذ ومن مُتَّهَمٍ[٣٥٠] ويُروى من غير وجه[٣٥١]"، واعتُرض[٣٥٢] بأنه لم يُمَيِّزِ الْحَسَنَ مِنَ

(٣٣٨) قوله (ما عرف مخرجه) إشارة إلى الاتصال.

(٣٣٩) قوله (واشتهرت رجاله) أي اشتهرت بالضبط والعدالة.

(٣٤٠) قوله (بأنه) أي الحد الذي ذكره الخطابي.

(٣٤١) قوله (تمييز الحسن من الصحيح) إذ كل منهما عرف مخرجهما واشتهرت عدالة رواتهما.

(٣٤٢) قوله (ولا من الضعيف) إذ إن الحديث قد يعرف مخرجه وتشتهر رجاله ويكون فيه شذوذ أو علة فتوجب ضعفه.

(٣٤٣) من قوله "ولما اعترض" حتى قوله "رجاله" ساقط من [ج].

(٣٤٤) في [ب] و[ج]: دون اشتهار رجال. وهي مضروب عليها في [أ].

(٣٤٥) قوله (زاد) جواب لما.

(٣٤٦) قوله (لئلا يعترض عليه) ما زاده الناظم يميز به بين الحسن والصحيح ويبقى عليه أنه لم يميز بين الحسن والضعيف فكان عليه أن يزيد فقد الشذوذ والعلة لأن وجود أحدهما يمنع من الحسن كما يمنع من الصحة فالضعيف بالشذوذ أو العلة وارد على الناظم كما هو وارد على الخطابي، ولهذا لو قال الناظم:

ما حد للصحيح حد للحسن***سوى تمام الضبط ذا حد حسن

لكان أولى.

(٣٤٧) قوله (دون اشتهار رجال الصحيح) أي في الضبط.

(٣٤٨) قوله (الترمذي) هو الحافظ الكبير محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت ٢٧٩) والترمذي نسبة إلى ترمذ بتثليث التاء مع كسر الميم وبضم التاء والميم ففيها أربع لغات.

(٣٤٩) قوله (ما حاصله) عبارته في العلل الصغير (ص/٧٥٨): "وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث حسن فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب ولا يكون الحديث شاذا ويروى من غير وجه نحو ذاك فهو عندنا حديث حسن".

(٣٥٠) قوله (من متهم) أي من راو متهم بالكذب.

(٣٥١) قوله (ويروى من غير وجه) أي ويروى الحديث من سند ءاخر بلفظه أو معناه.

الصحيح[٣٥٣]، وبأن صُنعَهُ[٣٥٤] في جامعه[٣٥٥] يخالفه فقد حَسَّنَ فيه بَعْضَ مَا انْفَرَدَ بِهِ رَاوٍ[٣٥٦]. وأجاب عنه صاحب النخبة[٣٥٧] تبعًا لغيره بأنه إنما حدَّ ما يقول[٣٥٨] فيه حسن فقط لا الحَسَن[٣٥٩] مُطْلَقًا[٣٦٠] إمَّا لغموضه[٣٦١] أو لأنه اصطلاحٌ جديد له[٣٦٢].

وقال ابن الجوزي[٣٦٣]: "هو ما فيه ضَعْفٌ قَرِيبٌ مُحْتَمَلٌ" وَاعْتَرَضَهُ ابْنُ دقيقِ

(٣٥٢) سقطت الواو من [ج].

(٣٥٣) قوله (لم يميز الحسن من الصحيح) أي مثل الاعتراض على الخطابي وسبب ذلك أن ما ذكره يأتي مثله في الصحيح أيضا فإنه سلم من الشذوذ ومن متهم وقد يروى من وجه ءاخر.

(٣٥٤) في [ب]: صنيعه. وفي [ج]: معناه.

(٣٥٥) قوله (في جامعه) أي في سننه.

(٣٥٦) قوله (فقد حسن فيه بعض ما انفرد به راو) فإنه يقول في جامعه "حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه".

(٣٥٧) العسقلاني. نزهة النظر (٦٨/١).

(٣٥٨) في [ج]: يقال.

(٣٥٩) في [ب]: لا حسن.

(٣٦٠) قوله (حد ما يقول فيه حسن فقط لا الحسن مطلقا) أي من غير صفة أخرى وذلك أنه يقول في بعض الأحاديث حسن وفي بعضها صحيح وفي بعضها غريب وفي بعضها حسن صحيح وفي بعضها حسن غريب وفي بعضها صحيح غريب وفي بعضها حسن صحيح غريب، فهو حين قال ذلك أراد ما يقول فيه "حسن" فقط ولم يعرج على تعريفه في بقية الأحوال.

(٣٦١) قوله (إما لغموضه) تعليل لقوله إنما حد، أي احتاج لتعريف ما يقول فيه حسن فقط لأحد أمرين إما لكونه غامضا وذلك بسبب كونه وسطا بين الصحيح والضعيف فهو أغمض منهما وإما لكونه اصطلاحا له.

(٣٦٢) قوله (أو لأنه اصطلاح جديد له) أي أنه لما أراد أن يصطلح على تسمية نوع بالحسن ولم يسبقه غيره إليه تطلب ذلك أن يعرفه لك ويشير إلى ذلك قوله "عندنا".

(٣٦٣) قوله (ابن الجوزي) هو الحافظ عبد الرحمن بن علي المعروف بابن الجوزي (ت ٥٩٧) نص عبارته في الموضوعات (٣٥/١): "ما فيه ضعف قريب محتمل وهذا هو الحسن ويصلح البناء عليه والعمل به" وكان رحمه الله حربا على المشبهة الذين شانوا المذهب الحنبلي وله في ذلك قصيدة، وله كتاب دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه نرويه بالسند المتصل ولله الحمد.

العيد[٣٦٤] بأنه ليس فيه ضبطُ القدر الْمُحتَمَلِ من غيره فلم يحصل التعريفُ الْمَمَيِّزُ للحقيقة[٣٦٥].

وابنُ الصَّلَاحِ لم يرتض شيئًا من هذه الحدود الثلاثة[٣٦٦] بل قال[٣٦٧]: "هو مبهم لا يَشْفِي الْغَلِيلَ[٣٦٨]" لأنه غير جامعٍ لِأَفْرَادِ الْحَسَنِ فِي الأَوَّلَين[٣٦٩]، وَلِعَدَمِ ضَبْطِ الْقَدْرِ المحتمَل في الأخير[٣٧٠]. ثم قال ما حاصله: "أَمعنتُ النظرَ في ذلك[٣٧١] والبحثَ جامعًا[٣٧٢] بين أطراف كلامهم مُلاحظًا مواقعَ استعمالهم[٣٧٣] فاتضحَ لِي أن[٣٧٤] الحسن قسمان:

أحدهما -أي وهو المسمى "بالحسنِ لغيره"- ما في إسناده مستور[٣٧٥] لم

(٣٦٤) قوله (ابن دقيق العيد) بالإضافة ويخطئ به كثير من الطلبة فيقرؤونه بالتنوين وهو لقبُ جده لقّبَ به لبياضه كدقيق العيد، وهو الحافظ أبو الفتح محمد بن علي القشيري (ت ٧٠٢) كان مالكيا ثم شافعيا وقيل فيه بلغ درجة الاجتهاد المطلق، قال ابن السبكي: "كان يخاطب عامة الناس السلطان فمن دونه بقوله يا إنسان".

(٣٦٥) قوله (فلم يحصل التعريف المميز للحقيقة) أي أن شأن الحدود تمييز حقيقة المحدود من غيره وهذا الحد المذكور لم يميز حقيقة الحسن لوجود لبسٍ في قدر الضعف الذي يحتمل فيكون حسنا والقدر الذي لا يحتمل فلا يكون حسنا.

(٣٦٦) قوله (من هذه الحدود الثلاثة) يعني حد الخطابي والترمذي وابن الجوزي.

(٣٦٧) قوله (بل قال) نص عبارته في المقدمة (ص/٣٠): "قلت كل هذا مستبهم لا يشفي الغليل وليس فيما ذكره الترمذي والخطابي ما يفصل الحسن من الصحيح".

(٣٦٨) قوله (لا يشفي الغليل) الغليل حرارة العطش ففي الكلام استعارة والمراد لا يزيل الحيرة.

(٣٦٩) قوله (في الأولين) أي تعريف الخطابي والترمذي؛ إذ تعريف الخطابي لا يشمل الحسن لغيره وتعريف الترمذي لا يشمل الحسن لذاته.

(٣٧٠) قوله (في الأخير) أي تعريف ابن الجوزي.

(٣٧١) قوله (أمعنت النظر في ذلك) أي أكثرت التأمل في كلامهم.

(٣٧٢) قوله (جامعا) حال من التاء في أمعنت.

(٣٧٣) قوله (ملاحظا مواقع استعمالهم) أي مع ملاحظة المواضع التي يستعملون فيها لفظ "الحسن".

(٣٧٤) في [ب]: بأن.

(٣٧٥) قوله (مستور) هو مجهول الحال ومثله نحو سيء الحفظ والمختلط لكبر سنه.

يتحقق أهليته[٣٧٦]، غيرَ أنه ليس مُغَفَّلًا ولا كثيرَ الخطإ فيما يرويه[٣٧٧]، ولا متهمًا بالكذب فيه[٣٧٨]، ولا يُنسبُ[٣٧٩] إلى مُفَسِّقٍ ءاخرَ غيرِ الكذبِ، واعتَضد بمُتابِعٍ أو شاهِدٍ[٣٨٠]، وعلى هذا يَتنزّلُ حَدُّ الترمذي[٣٨١].

وثانيهما -أي وهو المسمى "بالحسن لِذَاتِهِ"- ما اشتهر رواته بالصدق والأمانة[٣٨٢]، ولم يصل[٣٨٣] في الحفظ والإتقان[٣٨٤] رتبة رجال الصحيح[٣٨٥]، وعليه ينزل حَدُّ الْخَطَّابِيِّ"، قال: "ويزاد في كل منهما[٣٨٦] سلامته من التعليل والشذوذ، وَمِنْ أن يكون مُنْكَرًا". وحاصله أن الْمُرْتضى في حد الحسن[٣٨٧] أنه

(٣٧٦) قوله (لم يتحقق أهليته) أي ولا عدم أهليته.

(٣٧٧) قوله (ولا كثير الخطأ فيما يرويه) تفسير لقوله مغفلا فالمغفل هو من خطؤه أكثر من صوابه، وعبارة ابن الصلاح في مقدمته (ص/٣١) "غير أنه ليس مغفلا كثير الخطأ فيما يرويه" فهي أوضح، ومفادها أن قلة الخطأ والمساواة فيه تجامع الحُسنَ وكذا كثير الخطأ في غير الرواية.

(٣٧٨) قوله (فيه) أي فيما يرويه من الحديث والمراد لم يظهر منه تعمد الكذب في الحديث كما هي عبارة ابن الصلاح.

(٣٧٩) في [ب]: ولا نُسِب.

(٣٨٠) قوله (واعتضد بمتابع أو شاهد) المتابع عند العراقي في شرح التبصرة (٢٥٨/١) أن يأتي الخبر بلفظه عن راو ءاخر والشاهد أن يأتي بمعناه، وأما عند ابن حجر في النزهة (ص/٧٤) فالمتابع أن يروى الحديث عن شيخ الراوي أو من فوق إلى الصحابي نفسه سواء أكان باللفظ أن بالمعنى والشاهد أن يروى الحديث من حديث صحابي ءاخر سواء أكان باللفظ أم بالمعنى.

(٣٨١) قوله (وعلى هذا يتنزل حد الترمذي) وذلك لأنه اشترط أن يروى من غير وجه.

(٣٨٢) قوله (ما اشتهر رواته بالصدق والأمانة) أي كل فرد من أفراد رواته ويلزم من ذلك أن يعرف الرواة فيكون متصلا لم يسقط من إسناده راو.

(٣٨٣) في [ب]: ولم تصل.

(٣٨٤) قوله (والإتقان) أي الضبط.

(٣٨٥) قوله (رتبة رجال الصحيح) أي فعندهم مسمى الحفظ والضبط، وعبارة ابن الصلاح في مقدمته (ص/٣١): "لكونه يقصر عنهم في الحفظ والإتقان وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يعد ما ينفرد به من حديثه منكرا".

(٣٨٦) قوله (منهما) أي من الحسن لذاته والحسن لغيره.

(٣٨٧) قوله (الحسن) أي لذاته.

ما اتصل[٣٨٨] بنقل عدل قلَّ ضبطه غيرَ شَاذٍّ ولا مُعلَّلٍ.

والحسن[٣٨٩] يشاركُ الصحيحَ في العمل به[٣٩٠] والاحْتِجَاجِ[٣٩١] عند جميع الفقهاء كما فهمه العراقي من كلام الخطابي[٣٩٢]، وعند[٣٩٣] أكثرِ العلماء من المحدثين وغيرِهم[٣٩٤].

وهو بقسمَيه مُلْحَقٌ في الاحتجاج بأقسامِ الصَّحيح وإن لم يلحقْه رتبةً، بل[٣٩٥] قال ابن الصلاح[٣٩٦]: "مِن أهل الحديث من لا يُفْرِدُ نوع الحسن

(٣٨٨) في [ب]: الحسنِ لذاته ما اتصل.

(٣٨٩) من قوله "أنه" حتى قوله "والحسن" ساقط من [ج].

(٣٩٠) قوله (في العمل به) أي في لزوم العمل به.

(٣٩١) قوله (والاحتجاج) أي الاستدلال به.

(٣٩٢) قوله (كما فهمه العراقي من كلام الخطابي) إنما عبر الشارح بهذا لأن عبارة الخطابي "وهو الذي يقبله أكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء" فقال العراقي (١/١٥٦): "وعامة الشيء يطلق بإزاء معظم الشيء وبإزاء جميعه والظاهر أن الخطابي أراد الكل ولو أراد الأكثر لما فرق بين العلماء والفقهاء".

(٣٩٣) في [ج]: وعن.

(٣٩٤) قوله (عند أكثر العلماء من المحدثين وغيرهم) قال السخاوي في فتح المغيث (١/٩٣): "ممن خالف في ذلك من أئمة الحديث أبو حاتم الرازي، فإنه سئل عن حديث فحسنه، فقيل له أتحتج به؟ فقال إنه حسن، فأعيد السؤال مرارا وهو لا يزيد على قوله إنه حسن ... والمعتمد الأول". ولعل هذا مبني على أن الحسن عنده لم توجد فيه شروط القبول، قال ابن دقيق العيد في الاقتراح (ص/١٦): "وأما ما قيل من أن الحسن يحتج به ففيه إشكال؛ وذلك أن ههنا أوصافا يجب معها قبول الرواية إذا وجدت في الراوي، فإما أن كان هذا الحديث المسمى بالحسن مما قد وجدت فيه هذه الصفات على أقل الدرجات التي يجب معها القبول أو لا، فإن وجدت فذلك حديث صحيح، وإن لم توجد فلا يجز الاحتجاج به وإن سمي حسنا، اللهم إلا أن يرد هذا إلى أمر اصطلاحي، وهو أن يقال إن الصفات التي يجب قبول الرواية معها لها مراتب ودرجات فأعلاها هي التي يسمى الحديث الذي اشتمل رواته عليها صحيحا وكذلك أوسطها، وأدناها هو الذي نسميه حسنا، وحينئذ يرجع الأمر في ذلك إلى الاصطلاح ويكون الكل صحيحا في الحقيقة والأمر في الاصطلاح قريب".

(٣٩٥) قوله (بل) للانتقال لا للإضراب.

(٣٩٦) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٤٠).

ويجعله مندرجًا في أنواع الصحيح لاندراجه في أنواع ما يُحْتَجُّ به[٣٩٧]".

قال[٣٩٨]: "وهو الظاهر من تصرّفَاتِ الْحَاكم[٣٩٩]، لكن من سَمّاه صحيحًا لا يُنكر أنه دونه[٤٠٠]، فهذا اختلافٌ في المعنى دون العبارة[٤٠١]".

ويشارك الصحيح أيضًا في تفاوت رُتَبِهِ[٤٠٢]، فأعلاه ما قيل بصحته[٤٠٣] كرواية عمرو بن شعيب عن أبيه[٤٠٤] عن جده[٤٠٥]، ومحمد بن إسحاق[٤٠٦] عن عاصم بن عمر[٤٠٧] عن جابر.

(٣٩٧) قوله (لاندراجه في أنواع ما يحتج به) أي لأن الحسن يحتج به كالصحيح فإن الصحيح لذاته ولغيره والحسن لذاته ولغيره كل منها يحتج به بخلاف الضعيف فلا يحتج به إلا في مواضع فلأجل هذا أدرجوا الحسن في الصحيح.

(٣٩٨) قوله (قال) أي ابن الصلاح وما ذكره هو ملخص كلامه لا نصه.

(٣٩٩) قوله (تصرفات الحاكم) وهو أخذه من شيخه ابن حبان الذي أخذه من شيخه ابن خزيمة.

(٤٠٠) قوله (لا ينكر أنه دونه) أي لا ينكر أن حديث الرواة الذين عندهم مسمى الضبط دون حديث الرواة الذين عندهم أتم الضبط فلا يسوي بينهما في الرتبة وإن سوى بينهما في التسمية.

(٤٠١) قوله (فهذا اختلاف في المعنى دون العبارة) فيه قلب وصوابه "فهذا اختلاف في العبارة دون المعنى" كما في مقدمة ابن الصلاح (ص/٤٠).

(٤٠٢) قوله (في تفاوت رتبه) أي كما أن الصحيح تقدم أنه في نفسه مراتب كذلك الحسن هو في نفسه مراتب وليس مرتبة واحدة.

(٤٠٣) قوله (فأعلاه ما قيل بصحته) أي أن أعلى مراتب الحسن هو الذي اختلف فيه هل هو صحيح أم حسن، فمن رجح كونه حسنا يعتبره من أعلى مراتب الحسن، وقيل إن هذه الترجمة من الضعيف ففيها ثلاثة أقوال.

(٤٠٤) في [ب]: عن أبيه شعيب.

(٤٠٥) قوله (كرواية عمرو بن شعيب إلخ) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال الملا علي في شرح النزهة (ص/٦٤٢): "وقال النووي أنكر بعضهم حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده باعتبار أن شعيبا سمع من محمد لا عن جده عبد الله فيكون حديثه مرسلا، لكن الصحيح أنه سمع من جده عبد الله، فحديثه بهذا الطريق متصل لكن لاحتمال أن يراد بجده في الإسناد محمد لا عبد الله لم يدخل حديثه بهذا الإسناد في الصحاح. وقال المصنف في شرح البخاري: ترجمة عمرو قوية على المختار حيث لا يعارض".

(٤٠٦) قوله (محمد بن إسحاق) هو الحافظ محمد بن إسحاق بن يسار (ت ١٥١هـ) صاحب السيرة النبوية، وثقه كثيرون وضعفه مالك

(٤٠٧) قوله (عاصم بن عمر) هو التابعي عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الظفري (ت ١٢٠هـ) يروي عن أبيه وعن جابر بن عبد الله ومحمود بن لبيد وأنس بن مالك.

والحسن لِذاتِهِ[٤٠٨] المشهورُ رواته بالعدالة والصدق اشتهارًا دون اشتهار رِجَالِ[٤٠٩] الصَّحِيحِ إِذَا جَاءَ مِنْ طُرُقٍ أُخْرَى[٤١٠] نَحْوِ طَرِيقِه[٤١١] مِنَ الطُّرُقِ الَّتِي دُونَها صَحَّحَتْهُ[٤١٢]، فإنْ ساوَتْها[٤١٣] أو رجَحَتْها[٤١٤] اكتُفِيَ بمجيئِهِ من طريقٍ واحِدٍ[٤١٥]، وهذا هو "الصَّحِيحُ لِغَيْرِهِ"، وما مرَّ[٤١٦] هو "الصَّحِيحُ لِذَاتِهِ".

مثاله[٤١٧]: حديث الترمذي[٤١٨] من طريق محمد بن عمرو[٤١٩] عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**لولا أن أَشُقَّ عَلَى أُمَّتي لأَمَرتُهُم بِالسّوَاكِ عِندَ كُلّ صَلَاةٍ**[٤٢٠]» فإن محمدًا -وإن اشتَهرَ بالصدق والصيانة[٤٢١] ووثّقه بعضُهم لذلك- لم يكن مُتْقِنًا حتى ضعّفه بعضهم لسوء

(٤٠٨) قوله (والحسن لذاته) هذا شروع من المصنف في بيان الصحيح لغيره، والحسن مبتدأ والخبر جملة إذا جاء إلخ.

(٤٠٩) قوله "رجال" ساقط من [ج].

(٤١٠) قوله (من طرق أخرى) المراد بالجمع ما فوق الواحد.

(٤١١) في [أ] و[ج]: نحو طريقة. والمثبت من [ب] فإنه ضرب على التنقيط. وقوله (نحو) بالجر صفة للطرق.

(٤١٢) قوله (من طرق أخرى نحو طريقه إلخ) أي إذا جاء من طريقين فصاعدا وهي دون الحسن لذاته ولكنها مماثلة لطريقه في المعنى صار الحديث الحسن لذاته صحيحا لغيره.

(٤١٣) قوله (فإن ساوتها) أي كانت حسنا لذاته.

(٤١٤) قوله (أو رجحتها) بتخفيف الجيم أي جاء من طريق أرجح من طريقه أي كانت صحيحة.

(٤١٥) قوله (اكتفي بمجيئه من طريق واحد) أي فلا يشترط التعدد حينئذ بخلاف ما قبله.

(٤١٦) قوله (وما مر) أي في باب الصحيح.

(٤١٧) قوله (مثاله) أي الصحيح لغيره.

(٤١٨) الترمذي. السنن (١/٧٦).

(٤١٩) قوله (محمد بن عمرو) هو محمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق والصيانة.

(٤٢٠) قوله (لولا أن أشق على أمتي إلخ) هذا الحديث تمسك به من قال من أهل الأصول إن الأمر حقيقة في الوجوب فقط دون الندب كالشيخ أبي إسحاق، وقال غيره المنفي في الحديث أمر الإيجاب فلا ينافي أنه أمر به أمر ندب.

(٤٢١) قوله (والصيانة) أي العدالة.

حفظه فحديثه حسن لذاته، وبمتابعة[٤٢٢] محمدٍ عليه في شيخ شيخه وهو أبو هريرة[٤٢٣] يرتقي إلى الصِّحَّةِ لغيره[٤٢٤]؛ فقد رواه[٤٢٥] جماعة غيرُ أبي سَلَمَة عن أبي هريرة[٤٢٦]، والمُتابَعةُ قد يُرادُ بها مُتابَعَةُ الشيخِ[٤٢٧] وقد يُرادُ بها متابعة شيخ الشيخ كما هو مقرر، والحديث رواه الشيخان[٤٢٨] من طريق الأعرج[٤٢٩] عن أبي هريرة فهو[٤٣٠] صحيحٌ لذاته من هذا الطريق[٤٣١]، صحيحٌ لغيره من طريق محمدٍ نظرًا لجبره بوروده من طريق غيره[٤٣٢]، حسنٌ لذاته من طريقه

(٤٢٢) في [ج]: ولمتابعة.

(٤٢٣) قوله (وبمتابعة محمد في شيخ شيخه إلخ) أي متابعة ناقصة فقد تابع الأعرجُ فيه محمدا في شيخ شيخه أبي هريرة.

(٤٢٤) قوله (يرتقي إلى الصحة لغيره) قال ابن الصلاح في مقدمته (ص/٣٥): "فلما انضم إلى ذلك كونه روي من أوجه أخر زال بذلك ما كنا نخشاه عليه من جهة سوء حفظه وانجبر به ذلك النقص اليسير فصح هذا الإسناد والتحق بدرجة الصحيح".

(٤٢٥) في [ب]: روى.

(٤٢٦) قوله (رواه جماعة غير أبي سلمة عن أبي هريرة) رواه البخاري من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، ورواه ابن ماجه من طريق عبيد الله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة، ورواه أحمد من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عطاء مولى صُبية عن أبي هريرة، ورواه البزار من طريق الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، وقال العراقي في شرح التبصرة (١/١٦١): "ولست أريد بالمتابعة كونه رواه عن أبي سلمة عن أبي هريرة غير محمد بن عمرو؛ ولكن متابعة شيخه أبي سلمة عليه عن أبي هريرة فقد تابع أبا سلمة عليه عن أبي هريرة، عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، وسعيد المقبري، وأبوه أبو سعيد، وعطاء مولى أم صبية، وحميد بن عبد الرحمن، وأبو زرعة بن عمرو بن جرير، وهو متفق عليه من طريق الأعرج، والمتابعة قد يراد بها متابعة الشيخ، وقد يراد بها متابعة شيخ الشيخ".

(٤٢٧) قوله (متابعة الشيخ) وهي المتابعة التامة كما رواه غير محمد بن عمرو عن أبي سلمة.

(٤٢٨) البخاري. الصحيح (٢/٤). مسلم. الصحيح (١/٢٢٠).

(٤٢٩) قوله (الأعرج) هو الحافظ أبو داود عبد الرحمن بن هرمز المدني التابعي المعروف (ت ١١٧)، شيخ الزهري وصالح بن كيسان وغيرهما، توفي في مصر.

(٤٣٠) قوله (فهو) أي الحديث المذكور.

(٤٣١) قوله (من هذا الطريق) أي طريق الأعرج عن أبي هريرة.

(٤٣٢) قوله (صحيح لغيره إلخ) أي فالحديث المذكور صحيح لغيره من طريق محمد بن عمرو مع النظر إلى اعتضاده بالرواية الأخرى.

بقطع النظر عن جبره بغيره[٤٣٣]. قال العراقي[٤٣٤]: "والتمثيل ليس بمطلقِ هَذَا الحديث بَلْ بِقَيْدِ كونه من رواية محمد بن عمرو[٤٣٥]".

فوائد

الأولى: رأوا[٤٣٦] الحُكمَ للإسناد[٤٣٧] بالصحة كقولهم: "إسناده صحيح" أو الحُسْنِ كقولهم: "إسناده حسنٌ" دونَ الحديث[٤٣٨] كقولهم: "حديث صحيح" "حديث حسن"؛ لأن الإسناد قد يصح لثقةِ رجاله ولا يصح الحديث لشذوذ أو علة[٤٣٩].

قال ابن الصلاح[٤٤٠]: "غير أن المصنِّف[٤٤١] المعتَمَدَ مِنْهُمْ[٤٤٢] إذا اقتصر على قوله: "صَحِيح الإسناد" ولم يذكر له[٤٤٣] علَّة ولم يقدح فيه[٤٤٤] فالظاهر[٤٤٥]

(٤٣٣) قوله (حسن لذاته إلخ) أي فالحديث المذكور حسن لذاته من طريق محمد بن عمرو مع قطع النظر عن اعتضاده برواية غيره.

(٤٣٤) قوله (قال العراقي) نص عبارته في شرح التبصرة (١٦١/١): "وقوله (إذ تابعوا محمد بن عمرو) بعد قوله (كمتن لولا أن أشق) ليعلم أن التمثيل ليس لمطلق هذا الحديث ولكن بقيد كونه من رواية محمد بن عمرو".

(٤٣٥) قوله (بل بقيد كونه إلخ) أي مع النظر لاعتضاده بالمتابعة فيكون حينئذ صحيحا لغيره وأما من غير القيد الذي ذكره العراقي فهو صحيح لذاته ومن غير القيد الذي ذكرناه هو حسن لذاته.

(٤٣٦) قوله (

(٤٣٧) قوله (الحكم للإسناد) اللام فيه بمعنى على متعلقة بالحكم والإسناد بمعنى السند.

(٤٣٨) قوله (دون الحديث) أي دون الحكم على الحديث بالصحة أو الحسن، و"دون" مفعول ثان لرأوا.

(٤٣٩) قوله (لشذوذ أو علة) أي في المتن، إذ إنه لا تلازم بين السند والمتن فقد يصح السند أو يحسن لاستجماع شروطه دون المتن، وقد يصح المتن من طريق ءاخر مع ضعف السند الأول.

(٤٤٠) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٣٨).

(٤٤١) قوله "المصنف" ساقط من [ج]. قوله (غير أن المصنف إلخ) استدراك وتخصيص لما سبقه.

(٤٤٢) قوله (المعتمد منهم) أي أي من المحدثين أي المصنف الذي يعتمد عليه المحدثون.

(٤٤٣) قوله (له) أي للمتن.

(٤٤٤) قوله (ولم يقدح فيه) عطف عام على خاص يشمل القدح بالشذوذ والعلة.

الحكمُ له بأنه[٤٤٦] صحيحٌ في نفسه؛ لأن عدم العلة والقادح هو الأصلُ[٤٤٧] وَالظَّاهِرُ[٤٤٨]".

قال العراقي[٤٤٩]: "وكذلك[٤٥٠] إن اقتصر على قوله "حسن الإسناد" ولم يُعَقِّبْهُ بِضَعْفٍ فهو[٤٥١] أيضًا[٤٥٢] محكوم له بالحُسْنِ".

زاد السيوطي[٤٥٣] في ألفيته[٤٥٤] ما لفظه:

وللقبــولِ[٤٥٥] يُطلقــونَ جَيِّــدا، والثابــتَ، الصــالحَ، والمُجَــوَّدا

وهذه بين الصـحيحِ والحسـنْ[٤٥٦]، وقرَّبــوا مُشَــبَّهاتٍ مــن حَسَــنْ[٤٥٧]

(٤٤٥) قوله (فالظاهر) جواب إذا.

(٤٤٦) قوله (بأنه) أي الحديث.

(٤٤٧) قوله (هو الأصل) لأن الأصل في الشيء عدمه.

(٤٤٨) قوله (والظاهر) إنما كان هو الظاهر نظرا إلى مثل هذا المصنف إنما يطلق هذا الإطلاق بعد الفحص عن انتفاء القادح.

(٤٤٩) العراقي. شرح التبصرة (١/١٧١).

(٤٥٠) قوله (وكذلك) استدراك ابن الصلاح كان فيما لو صدر قولهم صحيح الإسناد من مصنف معتمد ولم يتعرض لقولهم حسن الإسناد فزاد العراقي ذلك بين أنه لا فرق بينهما.

(٤٥١) قوله (فهو) أي الحديث.

(٤٥٢) قوله (أيضا) أي بالإضافة إلى السند.

(٤٥٣) قوله (زاد السيوطي) كلام السيوطي غير متعلق بالفائدة التي نحن فيها، فحقه أن يضم إلى باب الحسن أو يجعل فائدة مستقلة.

(٤٥٤) السيوطي. الألفية (ص/١٩).

(٤٥٥) قوله (وللقبول) أي وللحديث المقبول بما يشمل الصحيح والحسن.

(٤٥٦) قوله (وهذه بين الصحيح والحسن) أي هذه الألفاظ الأبعة تستخدم في الصحيح والحسن مع خلاف في لفظ الثابت سيذكره في البيت الثالث.

(٤٥٧) قوله (وقربوا مشبهات من حسن) هذا لفظ خامس كقولهم "يشبه أن يكون حسنا" وهو يطلق على الحسن.

وهل يُخَصّ[٤٥٨] بالصحيحِ الثابتُ أو يَشملُ الحسَنْ نِزاعٌ ثابتُ[٤٥٩]

الثانية: زيادة راوي الصحيح والحسَنِ مقبولة؛ إذ هي في حكم الحديث المستقلّ، وهذا إن لم تنافِ روايةَ من لم يَزِد[٤٦٠]، فإن نافت بأن لَزِمَ من قبولها ردُّ الأخرى احتِيج للترجيح[٤٦١]، فإن كان لأحدهما مُرَجّحٌ فالآخر شاذٌّ.

الثالثة: يقع في كلام الترمذي وغيرِه[٤٦٢] الجمعُ بين الصحة والحُسن في حديث واحد وهو مُشكلٌ؛ لقُصور الحسَن عن الصحيح[٤٦٣] فكيف يجتمع إثبات [القصور][٤٦٤] ونفيُهُ[٤٦٥]؟

وأجاب[٤٦٦] ابنُ الصلاح[٤٦٧] برجوعه إلى الإسناد بأن يكون له إسنادان

(٤٥٨) قوله (وهل يخص إلخ) هو بمثابة الاستدراك على ما ذكره في البيت الأول.

(٤٥٩) قوله (نزاع ثابت) فرأى بعض الحفاظ كالحافظ قطب الدين عبد الكريم الحلبي والحافظ فتح الدين بن سيد الناس أن الثابت يختص بالحديث الصحيح دون الحسن ونازعهم محمد بن الحسن ابن الصريفي فقال لا يختص به بل يشمل الحسن أيضا.

(٤٦٠) قوله (إن لم تناف إلخ) كحديث «**جعلت لنا الأرض مسجدا وطهورا**» ورواه أبو مالك سعد بن طارق الأشجعي بزيادة «**وجعلت ترتبتها لنا طهورا**» فزيادة لفظ التربة لا تنافي الرواية الأولى وإن كانت أخص منها.

(٤٦١) قوله (فإن نافت إلخ) كحديث «**فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعا**» وروي «**نصف صاع**» وهي زيادة منافية.

(٤٦٢) قوله (وغيره) كالبخاري وعلي بن المديني ويعقوب بن شيبة.

(٤٦٣) قوله (لقصور الحسن عن الصحيح) أي لأن الضبط في الحسن أقل فالحسن أدون من الصحيح.

(٤٦٤) في [أ] و[ج]: المقصور. والمثبت من [ب].

(٤٦٥) قوله (إثبات القصور ونفيه) إثبات القصور بقولهم حسن ونفيه بقولهم صحيح.

(٤٦٦) قوله (وأجاب) ذكر الشارح أربعة أجوبة الأولان منها لابن الصلاح والثالث لابن دقيق والرابع للعسقلاني.

(٤٦٧) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٣٩).

أحدهما صحيحٌ والآخَرُ حسنٌ[٤٦٨]، وبأن معناه اللغويُّ دون الاصطلاحي[٤٦٩].

وتعقبه ابن دقيق العيد[٤٧٠] في الأول[٤٧١] بالأحاديث[٤٧٢] التي قيل فيها "حسن صحيح" وليس لها إلا مَخْرَجٌ وَاحِدٌ[٤٧٣] فَقَدْ وقع للترمذي ذلك في مواضع كحديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة: «**إذا بَقِيَ نِصف شَعْبَانَ فَلَا تَصومُوا**» قال الترمذي[٤٧٤]: "حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الْوَجْهِ عَلَى هذا اللفظ". وفي الثاني[٤٧٥] بلزوم أن الضعيف ولَوْ بَلَغَ الوضع إذا حَسُنَ لفظه أنه حسَن[٤٧٦] ولا قائل به.

ثم أجاب هو - أعني ابن دقيق العيد - بما حاصله: إن الصحيح لا يقصر عن درجة الحَسَنِ[٤٧٧]؛ إذ وجود الدرجة العليا[٤٧٨] وهي الحفظ والإتقان لا تنافي

(٤٦٨) قوله (بأن يكون له إسنادان إلخ) أي فهذا الحديث باعتبار طريق هو حسن وباعتبار الطريق الأخرى هو صحيح كحديث لولا أن أشق على أمتي" السابق الكلام فيه، وهذا الجواب موجود ضمن كلام الحافظ ابن حجر الذي سيأتي ولكن بقيد كونه حال عدم التفرد فقال: "فإن لم يحصل تفرد فإطلاق الوصفين معا على الحديث يكون باعتبار إسنادين أحدهما صحيح والآخر حسن".

(٤٦٩) قوله (وبأن معناه اللغوي دون الاصطلاحي) هذا هو الجواب الثاني وهو ما مال إليه ابن الصلاح فالمراد حسن اللفظ فإن ألفاظ النبي حسنة عذبة، فإنه قال في مقدمته (ص/٣٩): "على أنه غير مستنكر أن يكون بعض من قال ذلك أراد بالحسن معناه اللغوي وهو ما تميل إليه النفس ولا يأباه القلب دون المعنى الاصطلاحي الذي نحن بصدده فاعلم ذلك".

(٤٧٠) ابن دقيق العيد. الاقتراح (ص/١٩).

(٤٧١) قوله (في الأول) أي في الجواب الأول.

(٤٧٢) في [ب]: بالآحاد.

(٤٧٣) قوله (إلا مخرج واحد) أي سند واحد.

(٤٧٤) الترمذي. السنن (٢/١٠٧).

(٤٧٥) قوله (الثاني) أي الجواب الثاني.

(٤٧٦) قوله (أنه حسن) خبر أن ولو أسقط أنه كان أظهر.

(٤٧٧) قوله (إن الصحيح لا يقصر عن درجة الحسن) عبارة ابن دقيق في الاقتراح (ص/١٩-٢٠): "لا يشترط في الحسن قيد القصور عن الصحيح وإنما يجيئه القصور ويفهم ذلك فيه إذا اقتصر على قوله حسن فالقصور يأتيه من قيد

الدنيا[٤٧٩] كالصِّدق فيصح كونه[٤٨٠] حسنًا باعتبارها[٤٨١]، فكل صحيحٍ حسنٌ ولا عكس. وهذا[٤٨٢] موجود في كلام المتقدِّمِينَ[٤٨٣].

وتعقبه[٤٨٤] ابن سيد الناس[٤٨٥] بأن الأفراد الصحيحة[٤٨٦] ليست حسنة على رأي الترمذي لاشتراطه في الْحَسَنِ أن يروى من غير وجه[٤٨٧] فلا يصح أن يقال على رأيه "كل صَحِيحٍ حَسَنٌ".

وردَّهُ[٤٨٨] العراقي[٤٨٩] بأن اشتراطَهُ ذلك[٤٩٠] حيث لم يبلغ رتبةَ الصَّحِيحِ

الاقتصار لا من حيث حقيقته وذاته، وشرح هذا وبيانه أن ههنا صفاتٍ للرواة تقتضي قبول الرواية ولتلك الصفات درجات بعضها فوق بعض كالتيفظ والحفظ والإتقان مثلا، فوجود الدرجة الدنيا كالصدق مثلا وعدم التهمة بالكذب لا ينافيه وجود ما هو أعلى منه كالحفظ والإتقان، فإذا وجدت الدرجة العليا لم يناف وجود الدنيا كالحفظ مع الصدق فيصح أن يقال في هذا إنه حسن باعتبار وجود الصفة الدنيا وهي الصدق مثلا صحيحٌ باعتبار الصفة العليا وهي الحفظ والإتقان، ويلزم على هذا أن يكون كل صحيح حسنا، ويلتزم ذلك يؤيده ورود قولهم هذا حديث حسن في الأحاديث الصحيحة، وهذا موجود في كلام المتقدمين".

(٤٧٨) قوله (الدرجة العليا) أي التي يتحقق بها الصحة.

(٤٧٩) قوله (لا تنافي الدنيا) أي لا تنافي وجود الدرجة الدنيا التي يتحقق بها الحسن.

(٤٨٠) قوله (كونه) أي الحديث الصحيح.

(٤٨١) قوله (باعتبارها) أي باعتبار الدرجة الدنيا.

(٤٨٢) قوله (وهذا) أي جواب ابن دقيق.

(٤٨٣) قوله (المتقدمين) وهو ابن المواق.

(٤٨٤) قوله (وتعقبه) أي تعقب جواب ابن دقيق الذي هو جواب ابن المواق.

(٤٨٥) قوله (ابن سيد الناس) هو الحافظ أبو الفتح محمد بن محمد اليعمري (ت ٧٣٤) المعروف بابن سيد الناس، وعبارته في النفح الشذي في شرح جامع الترمذي (٢٩١/١): "بقي عليه أنه اشترط في الحسن أن يروى من وجه ءاخر، ولم يشترط ذلك في الصحيح، فانتفى أن يكون كل صحيح حسنا، نعم قوله ويس كل حسن صحيحا صحيحٌ".

(٤٨٦) قوله (الأفراد الصحيحة) أي الأحاديث الصحيحة التي ليس لها إلا طريق واحد.

(٤٨٧) قوله (أن يروى من غير وجه) تقدم أن الترمذي عرف بالحسن بأنه ما سلم من الشذوذ ومن متهم ويروى من غير وجه، وأما الصحيح فإنه لم يشترط فيه ذلك فيحتمل أن يروى من وجه واحد وأن يروى من وجهين، فإذا روي الحديث من وجه واحد وكان صحيحا لم يصح تسميته حسنا على ما ذهب إليه الترمذي من اشتراط تعدد الرواية فيه.

(٤٨٨) قوله (ورده) أي رد تعقب ابن سيد الناس على ابن دقيق.

(٤٨٩) العراقي. شرح التبصرة (١٧٤/١).

بدليل قوله في مواضع: "هذا حديث حَسَنٌ صَحِيحٌ غريب" فلما ارتفعَ [لدرجةِ][٤٩١] الصحة أثبت له الغرابة لفرديته[٤٩٢].

وقد أجاب في شرح النخبة[٤٩٣] عن أصل الإشكال[٤٩٤] بأن تردد أئمة الحديث في حال ناقليه[٤٩٥] اقتضى للمجتهدِ[٤٩٦] أن لا يصفَهُ بِأَحَدِ الْوَصْفَيْنِ فيقال فيه: حَسَنٌ بِاعْتِبَارِ وَصْفِهِ عِنْدَ قَوْمٍ، صَحِيحٌ بِاعْتِبَارِ وَصْفِهِ عِنْدَ قَوْمٍ[٤٩٧]، وغايةُ ما فيه أنه حذَف[٤٩٨] منه حرف التردد[٤٩٩]؛ لأن حقه أن يقول: حَسَنٌ أو صَحِيحٌ، وعليه فما قيل فيه[٥٠٠] "حَسَنٌ صَحِيحٌ" دون ما قيل فيه "صَحِيحٌ"؛ لأن الجزم أقوى من التردد، وهذا[٥٠١] حَيْثُ التَّفَرُّدُ[٥٠٢]، فإن لم يحصل تَفَرُّدٌ فَإِطْلَاقُ الْوَصْفَيْنِ مَعًا عَلَى الْحَدِيثِ يَكُونُ باعتبار إسنادين أحدُهما صَحِيحٌ والآخر

(٤٩٠) قوله (ذلك) إشارة إلى الرواية من غير وجه.

(٤٩١) في [أ] و[ب]: درجة.

(٤٩٢) في [ج]: لفردية الحديث. قوله (لفرديته) أي أثبت له الغرابة باعتبار فرديته، وقد تقدم أن الترمذي إنما حد ما يقول فيه حسن فقط لا الحسن مطلقا.

(٤٩٣) العسقلاني. نزهة النظر (٦٦/١).

(٤٩٤) قوله (عن أصل الإشكال) أي عن أصل المسألة من الجمع بين الحسن والصحة.

(٤٩٥) في [ب]: ناقله. قوله (تردد أئمة الحديث إلخ) أي اختلاف حذاقهم ونقادهم العارفين بالجرح والتعديل في حال أحد رواته حيث يرقيه بعضهم إلى مرتبة الصحة ويحطه بعضهم عنها إلى مرتبة الحسن.

(٤٩٦) قوله (للمجتهد) أي للحافظ كالترمذي وأمثاله.

(٤٩٧) قوله (اقتضى للمجتهد إلخ) فيه أنه يلزم أن يكون نحو الترمذي والبخاري مقلدا في التصحيح والتحسين، فالجمع بين الوصفين إنما هو لحصول التردد عند المجتهد نفسه في حال الراوي ولم يقم عنده ما يرجح أحدهما على الآخر.

(٤٩٨) قوله (حذف) أي المجتهد.

(٤٩٩) قوله (حرف التردد) أي حرف الشك وهو أو.

(٥٠٠) قوله "فيه" ساقط من [ج].

(٥٠١) قوله (وهذا) أي الجواب المذكور بأن الحافظ حذف حرف التردد.

(٥٠٢) قوله (حيث التفرد) أي للإسناد دون حال التعدد.

حَسَنٌ، وَعَلَى هذا فما قيل فيه "حَسَنٌ صَحِيحٌ" فوقَ ما قيل فيه "صَحِيحٌ" فقط إذا كان فردًا؛ لأن كَثْرَةَ الطُّرُقِ تُقَوِّي(٥٠٣).

(٥٠٣) قوله (لأن كثرة الطرق تقوي) أي تقوي الحديث من مرتبة الصحيح إلى مرتبة الأصح.

[الضَّعِيفُ

وكُلُّ ما عَـنْ رُتبـةِ الحُسْـنِ قَصَــرْ فهْـو الضَّـعيفُ وهْـو أقسـامًا كـثُر]

(وَكُلُّ مَا عَنْ رُتبَةِ الحُسْنِ) وأولى عن رتبة الصحيح[٥٠٤] (قَصَرْ[٥٠٥] فَهْوَ الضَّعِيفُ، وَهْوَ أَقسَامًا[٥٠٦]) أي أنواعًا مندرجة تحته[٥٠٧]، قال العراقي[٥٠٨]: "منها ما له لقب خاص[٥٠٩] كالمضطرب[٥١٠]، والمقلوب[٥١١]، والموضوع[٥١٢]، والمنكر[٥١٣]" (كَثُر) جِدًّا كَمَا أشار له ابنُ الصلاح[٥١٤].

وقد هذَّبها شيخ الإسلام[٥١٥] فقال: "فاقد شرطٍ[٥١٦] من شروط القبول[٥١٧]

(٥٠٤) في [ب]: الصحة. وهذه الجملة ساقطة من [ج].

(٥٠٥) قوله (قصر) قال في المختار (ص/٢٥٤): "وقصَر عن الشيء عجز عنه ولم يدخله، وبابه دخل، يقال قصر السهم عن الهدف" والمراد لم يصل إلى رتبة الحسن فبالأولى لم يصل إلى رتبة الصحيح.

(٥٠٦) قوله (أقساما) تمييز مقدم على عامله وهو "كثر" وتقديمه جائز إذا كان العامل منصرفا كما هنا، قال في الألفية:

وعامل التمييز قدم مطلقا***والفعل ذو التصريف نزرا سبقا.

(٥٠٧) قوله (أي أنواعا مندرجة تحته) تقدم أن أقسام الحديث ثلاثة فقط فمراد الناظم بالأقسام الأنواعَ المندرجة تحت الضعيف.

(٥٠٨) العراقي. شرح التبصرة (١/١٨٠).

(٥٠٩) قوله (له لقب خاص) زاد ابن الصلاح في مقدمته (ص/٤٢) المعلل والمرسل والمنقطع والمعضل.

(٥١٠) قوله (كالمضطرب) يقع في السند والمتن كما سيأتي وذلك بأن يروى على أوجه مختلفة لا يمكن الجمع بينهما ولا الترجيح.

(٥١١) قوله (والمقلوب) يقع في السند والمتن كما سيأتي.

(٥١٢) قوله (والموضوع) أي المكذوب وهو شر الضعيف.

(٥١٣) قوله (والمنكر) وهو ما خالف فيه الضعيف الثقات.

(٥١٤) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٤٢).

(٥١٥) الأنصاري. فتح الباقي (١/١٦٧).

(٥١٦) في [ب]: ففاقد شرط قبول قسم أي شرطا.

(٥١٧) قوله (فاقد شرط من شروط القبول) قال العراقي في الألفية:

الشاملِ[٥١٨] للصحيح والحسَن وهي ستةٌ: اتصال السند، والعدالة، والضبط، وفقد الشذوذ، وفقدُ[٥١٩] العلة القادحة، والعاضدُ عند الاحتياج إليه، وهي بالنظر لانتفائها انفرادًا واجتماعًا يتفرع منها أقسامٌ:

_ ففاقِدُ وَاحِدٍ منها قسمٌ تحته تسعة بالنظر إلى أقسام فاقد الاتصال: المرسل، والمنقطع، والمعضل، وإلى قسمي فاقد العدالة: الضعيف، والمَجهول[٥٢٠].

_ وفاقد اثنين منها الاتصالِ مع أحد الخمسة الباقية قسمٌ[٥٢١] غير الأول، وتحته ثمانية عشر؛ لاندِراجِ الضَّعيفِ والمجهولِ تحت فقد العدالة؛ لأنك إذا ضربتهما[٥٢٢] مع الأربعة الباقية[٥٢٣] في الثلاثة الداخلة تحت فَقْدِ الاتِّصَالِ[٥٢٤]

ففاقدٌ شرطَ قبولٍ قسمٌ***واثنين قسمٌ غيرُه، وضموا
سواهما فثالث، وهكذا***وعد لشرط غير مبدو فذا
قسم سواها، ثم زد غير الذي***قدمتَه، ثم على ذا فاحتذي
وعدَّه البُستي فيما أوعى***لتسعة وأربعين نوعا.

(٥١٨) قوله (الشامل) نعت للقبول.

(٥١٩) في [ب]: وذو فقد.

(٥٢٠) قوله (تسعة بالنظر إلخ) هذه تسعة أقسام إذ بانتفاء كل من الضبط وعدم الشذوذ وعدم العلة والعاضد يتحصل أربعة أقسام، وبانتفاء الاتصال يتحصل ثلاثة أقسام وهي المرسل والمنقطع والمعضل، وبانتفاء العدالة يتحصل قسمان وهما الضعيف والمجهول، فهذه تسعة أقسام في فاقد الواحد، وهذه التسعة هي المرادة بقوله "بالنظر لانتفائها انفرادا".

(٥٢١) في [ب]: قسم ثان.

(٥٢٢) قوله (ضربتهما) أي الضعيف والمجهول.

(٥٢٣) قوله (مع الأربعة الباقية) التي هي عدم الضبط والشذوذ والعلة وعدم العاضد.

(٥٢٤) قوله (في الثلاثة الداخلة تحت فقد الاتصال) هي المرسل والمنقطع المعضل.

بلغ ذلك[٥٢٥].

_ وضُمَّ واحدًا سِوَى فَقْدِ الاتِّصَالِ والآخرِ الذي معه[٥٢٦] فهو قسم ثالث[٥٢٧]، تحته ستة وثلاثون؛ لأنك إذا ضممت إلى أقسام فَقْدِ الاتِّصَالِ مع قسمي فقد العدالة[٥٢٨] [٥٢٩]، وإليها مع فقد الضبط[٥٣٠]، وإليها مع فقد العاضد[٥٣١] الشذوذَ[٥٣٢] مرة والعلةَ أخرى، [وضممت[٥٣٣] إليها أيضا مع قسمي فقد العدالة فقدَ[٥٣٤] الضبط مرة وفقدَ العاضد أخرى حصل ذلك[٥٣٥]] [٥٣٦]، بل وإن

(٥٢٥) قوله (بلغ ذلك) أي إذا ضربت الاثنين بالثلاثة تحصل عندك ستة ثم ضرب الأربعة في الثلاثة بلغ اثني عشر ثم تجمع الستة والاثني وعشر فيبلغ ثمانية عشر، وبعبارة أخرى تضرب الضعيف والمجهول وعدم الضبط والشذوذ والعلة وعدم العاضد في المرسل والمنقطع والمعضل فيتحصل ثمانية عشر نوعا في فاقد اثنين.

(٥٢٦) في [ج]: الذي هو معه.

(٥٢٧) قوله (قسم ثالث) وهو فاقد ثلاثة.

(٥٢٨) في [ج] زيادة: الضبطَ مرة وفقد العاضد أخرى.

(٥٢٩) قوله (لأنك إذا ضممت إلى أقسام فقد الاتصال إلخ) فهذه ستة أقسام ثلاثة فقد الاتصال باثني فقد العدالة فإذا ضممت إليها الشذوذ مرة والعلة أخرى تحصل لك اثنا عشر نوعا.

(٥٣٠) قوله (وإليها مع فقد الضبط) أي ضمَّ إلى أقسام فقد الاتصال الثلاثةِ مع فقد الضبط الشذوذَ مرة والعلة أخرى فيتحصل لك ستة أنواع.

(٥٣١) قوله (وإليها مع فقد العاضد) أي ضم إلى أقسام فقد الاتصال الثلاثة مع فقد العاضد الشذوذَ مرة والعلة أخرى فيتحصل لك ستة أنواع.

(٥٣٢) قوله (الشذوذ) مفعول به لضممت في الصور الثلاثة.

(٥٣٣) قوله (وضممت) معطوف على قوله "ضممت" في "لأنك إذا ضممت".

(٥٣٤) قوله "فقد" ساقط من [ج].

(٥٣٥) قوله (وضممت إليها مع قسمي فقد العدالة إلخ) أي ذم إلى أقسام فقد الاتصال الثلاثةِ مع قسمي فقد العادلة فقدَ الضبط مرة وفقدَ العاضد أخرى فيتحصل لك اثنا عشر نوعا، فإذا ضممتها إلى الأربعة والعشرين المتقدمة تحصل لك ستة وثلاثون نوعا مندرجا تحت فاقد الثلاثة.

(٥٣٦) في [أ]: وضممت إليها مع قسمي فقد العدالة الضبطَ مرة والعلة أخرى وضممت إليها أيضا مع قسمي فقد العدالة الضبط مرة وفقد العاضد أخرى حصل ذلك.

ضممت إليها[٥٣٧] أيضًا[٥٣٨] اجتماعَ الشذوذ والعلةِ حَصَلَ ثَلَاثَةٌ أخرى[٥٣٩].

[وبالنظر][٥٤٠] إلى ما مر[٥٤١] أَرْبَعَةٌ وَثَمَانُونَ، لأنك إذا ضممت إِلَى كل اثنين من التسعة كل واحد مما بعدهما[٥٤٢] بلغ ذلك[٥٤٣].

_ وهكذا تفعل إِلَى ءاخر الشروط: فخُذ فاقد شرط ءاخر ضُمه إِلَى فاقد الشروط الثلاثة السابقة فهو قسم رابع[٥٤٤] وتحته بِالنَّظَرِ إلى ما مر مائة وستة وعشرون[٥٤٥]؛ لأنك إذا ضممت إِلَى كل ثلاثة من التسعة كُلَّ واحد مما بعدها بلغ ذلك.

_ ثُمَّ ارْتَقِ إِلَى فاقد خمسة فصاعدًا[٥٤٦].

_ واعمد إلى انتهائك[٥٤٧] من [الشرط][٥٤٨] الأوَّلِ وبعد انتهائك منه ارجع

(٥٣٧) قوله (إليها) أي أقسام فقد الاتصال الثلاثة.

(٥٣٨) قوله "أيضا" ساقط من [ج].

(٥٣٩) قوله (ثلاثة أخرى) هي المرسل مع الشذوذ والعلة، والمنقطع مع الشذوذ والعلة، والمنقطع مع الشذوذ والعلة، فيتحصل لك ثلاثة فإذا ضممتها إلى الستة والثلاثين المتقدمة تحصل لك تسعة وثلاثون نوعا إلى الآن في فاقد الثلاثة.

(٥٤٠) في [أ] و[ب]: بالنظر. والمثبت من [ج].

(٥٤١) قوله (وبالنظر إلى ما مر) أي من الصور التسع في الانفراد يتحصل لك أيضا في فاقد الثلاثة أربعة وثمانون نوعا غير ما ذكر قبل، فيكون مجموع فاقد الثلاثة مائةً وثلاثة وعشرين نوعا.

(٥٤٢) في [ج]: بعدها.

(٥٤٣) قوله (بلغ ذلك) أي الأربعة والثمانين.

(٥٤٤) في [ج] زيادة: تحته.

(٥٤٥) قوله (مائة وستة وعشرون) ففاقد الأربعة تحته مائة وستة وعشرون نوعا.

(٥٤٦) قوله (ثم ارتق إلى فاقد خمسة فصاعدا) ففاقد خمسة تحته سبعون نوعا، وفاقد ستة تحته خمسة وثلاثون نوعا، وفاقد سبعة تحته خمسة عشر نوعا، وفاقد ثمانية تحته خمسة أنواع، وفاقد تسعة تحته نوع واحد، فيتحصل لك من هذه الأقسام مائة وستة وعشرون نوعا فإذا أضفتها لما تقدم تحصل لك أربعمائة وقسمان، وهذه قسمة عقلية وسيأتي مزيد في ذلك.

(٥٤٧) قوله (واعمد إلى انتهائك) فيه إعادة لطريقة الحساب فهو شروع في ضابط يتعلق بجميع أقسام التركيب.

لشرطٍ[٥٤٩] غيرِ مبدوء به أوَّلا[٥٥٠] فهذا قسم سوى الأقسام السابقة[٥٥١]، ثم زد عليه فاقدَ شرط غير الذي قدمتَه لئلا يتكرر[٥٥٢] ثم تَمِّمْ العمل على هذا الذي ابتدأته بفاقد الشرط المثنّى به[٥٥٣] كما تممت الأول ثم عد[٥٥٤] وهكذا إلَى أن ينتهي عملك[٥٥٥].

وأشار ابن الصلاح إلى كثرة الأقسام جدًّا[٥٥٦] بالنظر إلى أنه يدخل تحت فاقد كل من الستة[٥٥٧] أقسام: كفاقدِ العدالة يدخل تحته الضعيف بكذب راويه، أو تهمته[٥٥٨]، أو بفسقه، أو ببدعته[٥٥٩]، أو بجهالة عينه، أو بجهالة حاله[٥٦٠]، وذلك مع كثرة التعب فيه قليل الفائدة[٥٦١] كما قال شيخنا -يعني الحافظ ابن

(٥٤٨) في [أ] و[ب] و[ج]: الشروط. والمثبت من فتح الباقي وهو الأوفق للسياق.

(٥٤٩) قوله (لشرط) أي فقد شرط.

(٥٥٠) قوله (غير مبدوء به أولا) كما فعلت في فاقد اثنين فإنك تأخذ أولا المرسل مثلا ثم تضم إليه فقد شرط من البقية، ثم ترجع فتأخذ المنقطع وتضم إليه فقد شرط من البقية وهكذا.

(٥٥١) قوله (فهذا قسم سوى الأقسام السابقة) أي فبرجوعك تحصّل قسما غير الأقسام السابقة.

(٥٥٢) قوله (لئلا يتكرر) لأنك تأخذ المنقطع مع كل واحد مما بعده ولا تأخذه مع المرسل لئلا يتكرر.

(٥٥٣) قوله (المثنى به) أي الشرط الثاني الذي أضفته.

(٥٥٤) قوله (ثم عد) أي ثم تنتقل للقسم الثالث فتأخذه مع واحد مما بعد من غير أن تكرر وهكذا.

(٥٥٥) قوله (إلى أن ينتهي عملك) أي ثم تقدر فاقد ثلاثة ثم فاقد أربعة وهكذا إلى فاقد تسعة.

(٥٥٦) قوله (وأشار ابن الصلاح إلخ) عبارته في المقدمة (ص/٤٢): "وما كان من الصفات له شروط فاعمل في شروطه نحوَ ذلك فتتضاعف بذلك الأقسامُ".

(٥٥٧) قوله (من الستة) أي شروط القبول الستة.

(٥٥٨) في [ج]: بتهمته.

(٥٥٩) في [ب]: بتهمة أو بفسقة أو ببدعة.

(٥٦٠) قوله (أو بجهالة حاله) فهذه ستة تدخل تحت فقد العدالة، والأقسام الأربعمائة والاثنان السابقة كانت بالنظر إلى تقسيم فقد العدالة إلى قسمين فقط.

(٥٦١) قوله (قليل الفائدة) لم يلقب من أقسام الضعيف إلا المرسل والمنقطع والمعضل والمعلل والشاذ والمضطرب والمقلوب والموضوع والمنكر.

حجر- كغيره[٥٦٢]"، ثم أطال[٥٦٣] في بيان ذلك مما انتقد عليه في بعضه مما[٥٦٤] لا تحتمله[٥٦٥] هذه العجالة[٥٦٦].

فائدة

حيث قال أهل الحديث: "هذا حديث صحيح" أو "هذا[٥٦٧] حديث ضعيف"[٥٦٨] فمرادهم فيما ظهر لهم عملًا بظاهر الإسناد[٥٦٩] لا القطعُ بصحته أو ضعفه في نفس الأمر؛ لجواز الخطإ والنسيان على الثقة والضبط والصدقِ على غيره، هذا هو الصحيح الذي عليه أكثر أهل العلم[٥٧٠]، خلافًا لمن

(٥٦٢) قوله (كغيره) قال السيوطي في شرح ألفية العراقي (ص/١٣١): "وهذا التقسيم ذكره ابن الصلاح وتبعه المصنف، وقال شيخ الإسلام ابن حجر إنه تعب ليس وراءه أرب إذ لا فائدة له، ولهذا حذفه النووي في التقريب، ولو ذكر الناظم بدله أوهى الأسانيد كما صنع في نظم الاقتراح كان أولى".

(٥٦٣) قوله (ثم أطال) أي الأنصاري في فتح الباقي وهو معطوف على قوله "فقال".

(٥٦٤) في [ب]: بما.

(٥٦٥) في [ج]: تحمله.

(٥٦٦) قوله (لا تحتمله هذه العجالة) أي أن الشارح لم يذكر ما ذكره الأنصاري في بيان الأقسام بالتفصيل مع كونه قد انتقد عليه في بعضها وذلك لأن شرحه هذا يكتبه على عجل فلا يريد الإطالة فيه.

(٥٦٧) في [ب]: وحديث.

(٥٦٨) قوله (أو هذا حديث ضعيف) وكذا قولهم هذا حديث حسن.

(٥٦٩) قوله (عملا بظاهر الإسناد) أي أن الحاكم يحكم بالصحة أو الضعف من باب غلبة الظن عملا بالظاهر.

(٥٧٠) قوله (هذا هو الصحيح إلخ) حاصل ما يقال هنا: خبر الآحاد إما أن يكون أخرجه الشيخان أو أحدهما أو لا ولا فإن أخرجه الشيخان أو أحدهما فقد تقدم الخلاف فيه، وأما إن لم يخرجه أحدهما فالصحيح أنه لا يوجب العلم وإن أوجب العمل إذ لو أوجب العلم لوقع العلم بخبر كل من يدعي مالا على غيره ولا يقع العلمُ بخبر مخبر يجوز عليه السهو والقطع في خبره كما ذكره المصنف وإنما أوجب العمل لورود الشرع بذلك كقوله تعالى {فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون} فأمر الله الطائفة المتفقهة بالإنذار وأمر قومهم المذرين بالحذر وعدم المخالفة فدل على ذلك على إفادة العمل ولولا إفادته العمل بالمأمور به لم يكن للآمر فائدة والطائفة لا يشترط فيها عدد التواتر، وقد كان الصحابة يكتفون بأخبار الآحاد ويكتفي النبي بإرسال الآحاد إلى الملوك.

قال[٥٧١]: "إن[٥٧٢] خبر الواحد[٥٧٣] يوجب العلم الظاهر"، نعم إن أخرجه الشيخان أو أحدهما فاختار كثيرون -كما حكاه البُلقيني في "مَحاسن الاصطلاح"[٥٧٤] ومنهم ابن الصلاح وصحّحه- القطعَ بصحَّتِه كما تقدم[٥٧٥].

ولا يُطلق[٥٧٦] على إسنادٍ معين أنه أصحُّ الأسانيد مطلقًا على الصحيح؛ لأن تفاوُتَ مراتب الصحيح مترتّبٌ على تمكّن الإسناد[٥٧٧] من شروط الصحة، وَيَعْسُرُ الاطِّلَاع على ارتقاء جميع رجال ترجمة واحدة[٥٧٨] إلى أعلى صفات الكمال[٥٧٩] من سائر الوجوه[٥٨٠]، قال الحاكم[٥٨١]: "لا يمكن أن يُقطع

(٥٧١) قوله (لمن قال) نسب ذلك لأبي سليمان داود بن علي الظاهري، واحتجوا بأنه لو لم يوجب العلم لما أوجب العمل، وأجيب بأنه يجوز أن لا يوجب العلم مع إيجابه العمل كالعمل بشهادة الشهود.

(٥٧٢) قوله "إن" ساقط من [ب].

(٥٧٣) قوله (خبر الواحد) أي الآحاد فخرج المتواتر.

(٥٧٤) البلقيني. محاسن الاصطلاح (ص/١٧٢). مطبوع في حاشية مقدمة ابن الصلاح.

(٥٧٥) قوله (كما تقدم) وتقدم أيضا أن اختيار النووي وشيخنا الهرري عدم القطع بذلك.

(٥٧٦) قوله (ولا يطلق إلخ) هذه فائدة ثانية تقدم الكلام عليها في الصحيح ولكن لم ينبه الشارح فيها إلى المعتمد وأشار هناك إلى تبرئه بقوله "ما أطلق عليه بعض الأئمة أنه أصح الأسانيد".

(٥٧٧) قوله (الإسناد) أي السند بمعنى الرجال لا الحكاية.

(٥٧٨) قوله (رجال ترجمة واحدة) كقولك مالك عن نافع عن ابن عمر فهذه ترجمة لما جاء من جهتهم من الأحاديث.

(٥٧٩) قوله (صفات الكمال) هي شروط الصحة الخمسة الاتصال والعدالة والضبط وعدم الشذوذ وعدم العلة.

(٥٨٠) قوله (من سائر الوجوه) أي من جميع الوجوه وعبارة القاري في شرح النزهة (ص/٢٦٥): "والحاصل أن القول المختار أنه لا يطلق على إسناد معين بأنه أصح الأسانيد مطلقا؛ لأن تفاوت مراتب الصحة مترتب على تمكن الإسناد من شرط الصحة، ويعز وجود أعلى درجات القبول في كل فرد فرد من ترجمة واحدة بالنسبة لجميع الرواة، كذا حققه العراقي، وصرح به غير واحد من المحدثين، وقال النووي إنه المختار؛ لأن الإطلاق يتوقف على وجود أعلى درجات القبول من الضبط والعدالة ونحوهما في كل فرد من رواة السند المحكوم له بالنسبة لجميع الرواة الموجودين في عصره، ويعز اجتماع سلسلة كذلك؛ إذ لا يعلم أو يظن أن هذا الراوي حاز أعلى الصفات حتى لا يوازى بينه وبين كل فرد فرد من جميع من عاصره".

الحكمُ في أصحّ الأسانيدِ [لصحابي][٥٨٢] واحد"، قال ابن الصلاح[٥٨٣]: "على أن جماعةً من أئمة الحديث خاضُوا غَمْرَةَ ذلك[٥٨٤] فاضطربت أقوالهم[٥٨٥]" بحسب اجتهادهم فقيل: أصح الأسانيد مالك، عن نافع، عن ابن عمر[٥٨٦]، وقيل غير ذلك كما قدمنا[٥٨٧].

ولما فرغ الناظم من بيانِ الحكم على المتن والإسناد[٥٨٨] بأنه صَحِيحٌ أو حسن أو ضعيف أخذ في بيان صفتهما[٥٨٩] فقال:

(٥٨١) الحاكم. معرفة علوم الحديث (ص/٥٥) وعبارته: "إن هؤلاء الأئمة الحفاظ قد ذكر كل ما أدى إليه اجتهاده في أصح الأسانيد، ولكل صحابي رواة من التابعين، ولهم أتباع، وأكثرهم ثقاتٌ فلا يمكن أن يقطع الحكم في أصح الأسانيد لصحابي واحد، فنقول وبالله التوفيق: إن أصح أسانيد أهل البيت: جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي إذا كان الراوي عن جعفر ثقة، وأصح أسانيد الصديق: إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر" إلخ، ويقال مثلا أصح أسانيد ابن عمر مالك عن نافع عنه، وأصح أسانيد أنسٍ مالك عن الزهري عنه، وأثبت أسانيد المكيين سفيان بن عيينة عم عمرو بن دينار عن جابر، وأثبت أسانيد الشاميين الأوزاعي عن حسان بن عطية عن فلان وهكذا.

(٥٨٢) في [أ] و[ج]: بصحابي. والمثبت من [ب] وهو الموافق لما في كتاب الحاكم.

(٥٨٣) ابن الصلاح. المقدمة (ص/١٥).

(٥٨٤) قوله (خاضوا غمرة ذلك) شبهه بالماء الكثير لصعوبة الخوض فيه.

(٥٨٥) قوله (فاضطربت أقوالهم) أي اختلفت اختلافا كثيرا.

(٥٨٦) قوله (فقيل أصح الأسانيد إلخ) تقدم أنه قول البخاري.

(٥٨٧) قوله (كما قدمنا) جملة الأقوال التي قدمها الشارح أربعةٌ.

(٥٨٨) قوله (على المتن والإسناد) فيه أن الناظم لم يذكر مسألة الحكم على الإسناد وإنما ذكرها الشارح نفسه في الفائدة بعد الحسن حيث قال "رأوا الحكم للإسناد بالصحة" إلخ.

(٥٨٩) قوله (أخذ في بيان صفتهما) أي لما فرغ من ذكر الأوصاف العامة التي هي أقسام الحديث الثلاثة شرع في ذكر الأوصاف الخاصة وهي الأنواع المندرجة تحتها.

[المرفوع والمقطوع

وما أضيفَ للنبيْ[٥٩٠] المَرفوعُ وما لتابعٍ هُو المقطوعُ]

(ومَا أُضيفَ) أي أضافه صحابي أو تابعي أو مَن بعدَهما[٥٩١] ولو منَّا الآن[٥٩٢] (للنَّبي) صلى الله عليه وسلم قولا[٥٩٣] أو فعلًا[٥٩٤] أو تقريرًا[٥٩٥] أو صِفَةً[٥٩٦]، تصريحًا أو حُكمًا[٥٩٧] هو (الْمَرفُوعُ[٥٩٨]) سواء اتصل إسناده أم لا، فدخل فيه: المتصلُ، والمرسل، والمنقطع، والمعضل، والمعلق[٥٩٩]، دون الموقوف

(٥٩٠) قوله (للنبي) بتخفيف الياء ثم إسقاطها للوزن والأولى اجتنابه وهو ممنوع في النثر.

(٥٩١) قوله (من بعدهما) مفهوم من قوله "أضيف" حيث بناه للمفعول.

(٥٩٢) قوله (الآن) تأكيد لما فهم من قوله "منا".

(٥٩٣) قوله (قولا) كقول عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "إنما الأعمال بالنيات" رواه البخاري.

(٥٩٤) قوله (أو فعلا) كقول ابن عمر "صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله" رواه مسلم.

(٥٩٥) قوله (أو تقريرا) أي أن يفعل شيء في حضرته أو يقال قول في حضرته فلا ينكره كحديث الأنصاري الذي قال للنبي صلى الله عليه وسلم "لو أن رجلا وجد مع امرأته رجلا فتكلم جلدتموه أو قتل قتلتموه وإن سكت سكت على غيظ" رواه مسلم، وهذا مثال لإقراره على القول وأما إقراره على الفعل فمثلوا له بإقراره قيسا حين رءاه يصلي ركعتي الفجر بعد الصبح فلم ينكر عليه، رواه ابن خزيمة.

(٥٩٦) قوله (أو صفة) خلقية كانت كقول أنس بن مالك يصف النبي صلى الله عليه وسلم "كان ربعة من القوم ليس بالطويل ولا بالقصير" أو خلقية كقول ابن عباس "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس" رواهما البخاري، ويدخل همّه كما روي أنه هم أن يدخل مكة من الحديبية، وكذلك عزمه.

(٥٩٧) قوله (تصريحا أو حكما) أي تصريحا كان رفعه للنبي أم حكما كقول أم عطية "أمرنا أن نخرج الحيض يوم العيدين وذوات الخدور فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم" رواه البخاري، وكإخبار الصحابي عن أحوال يوم القيامة وكقول علي رضي الله عنه من السنة وضع الكف على الكف في الصلاة تحت السرة رواه أبو داود.

(٥٩٨) قوله (هو المرفوع) سمي مرفوعا لارتفاع رتبته بإضافته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذا قدمه على غيره.

(٥٩٩) قوله (فدخل فيه المتصل إلخ) أي فيسمى الحديث مرفوعا سواء أكان متصلا أم مرسلا أم منقطعا أم معضلا أم معلقا، والمعلق هو ما كان السقط فيه من مبادئ السند سواء كان الساقط واحدا أو أكثر ومن صوره أن يحذف جميع السند فيقال مثلا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنها أن يحذف الكل إلا الصحابي أو إلا الصحابي والتابعي معا ومنها أن يحذف من حدثه ويضيف إلى من هو فوقه.

والمقطوع[٦٠٠]، هذا هو المشهور[٦٠١].

وقال الخطيب[٦٠٢]: "هو[٦٠٣] ما أخبر فيه الصحابي عن قولِ الرسول[٦٠٤] صلى الله عليه وسلم أو فِعْلِهِ"، فعليه لا تدخل مراسيل التَّابِعِينَ فمن بعدهم[٦٠٥]، لكن قال الحافظُ ابن حجر[٦٠٦]: "الظاهر أن كلام الخطيب خرجَ مَخرَجَ الغالبِ[٦٠٧] من أنَّ ما يُضافُ إلى النَّبِيّ إنما يُضيفه الصحابي".

قال ابن الصلاح[٦٠٨]: "ومن جعل من أهل الحديث الْمَرفُوعَ في مقابلة المرسل" أي كأن يقول في حديث رفَعَهُ فلانٌ وأرسله فلانٌ "فقد عَنَى بالمرفوع الْمُتَّصِلَ" أي[٦٠٩] بالنبي صلى الله عليه وسلم فهو رفع مخصوصٌ[٦١٠]؛ لما مَرَّ أن

(٦٠٠) قوله "والمقطوع" ساقط من [ج]. قوله (دون الموقوف والمقطوع) أي فلا يسميان مرفوعا، والموقوف هو قول الصحابي أو فعله مما للرأي فيه مجال والمقطوع هو كقول التابعي مثلا وقد خلا عن قرينة الرفع والوقف.

(٦٠١) قوله (هذا هو المشهور) أي هذا القول وهو أنه كل ما أضيف للنبي من غير اشتراط في رافعه له ومن غير اشتراط اتصال أو غيره هو المشهور عند المحدثين.

(٦٠٢) الخطيب البغدادي. الكفاية في علم الرواية (ص/٢١).

(٦٠٣) قوله "هو" ساقط من [ج].

(٦٠٤) في [ب]: عن قول رسول الله.

(٦٠٥) قوله (فعليه لا تدخل مراسيل التابعين إلخ) أي بناء على ظاهر تعريف الخطيب لا يسمى ما رفعه التابعي فمن بعده إلى النبي مرفوعا، فلا بد من قيد أن يكون الرافع هو الصحابي.

(٦٠٦) العسقلاني. النكت على ابن الصلاح (٥١١/١) وعبارته: "يجوز أن يكون الخطيب أورد ذلك على سبيل المثال لا على سبيل التقييد فلا يخرج عنه شيء، وعلى تقدير أن يكون أراد جعل ذلك قيدا فالذي يخرج عنه أعم من مرسل التابعي، بل يكون كل ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم لا يسمى مرفوعا إلا إذا ذكر فيه الصحابي رضي الله عنه، والحق خلاف ذلك بل الرفع كما قررناه إنما ينظر فيه إلى المتن دون الإسناد".

(٦٠٧) قوله (خرج مخرج الغالب) أي لا مفهوم له فلم يذكر على وجه التقييد فالخلاف لفظي.

(٦٠٨) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٤٥).

(٦٠٩) قوله "أي" ساقط من [ب].

(٦١٠) قوله (رفع مخصوص) أي مرفوع مخصوص وهو المرفوع المتصل المسمى اصطلاحا بالمسند.

الْمَرفُوعَ[٦١١] أعمُّ من المتصلِ وغيرِه[٦١٢].

قال شيخ الإسلام[٦١٣]: "على أنَّ بعضهم[٦١٤] جرى على هذا فقيَّد المرفوعَ بالاتصال[٦١٥]".

(وَمَا) أُضيف (لِتَابِعٍ[٦١٦]) قولا[٦١٧] أو فعلًا[٦١٨] (هوَ الْمَقطُوعُ) حيث خلا ذلك عن قرينة الرفع[٦١٩] والوقف[٦٢٠]، وكالتّابعيّ مَن دونه قاله الحافظ ابن حجر[٦٢١].

فائدة

قال ابن الصلاح[٦٢٢]: "جمع الْمَقطُوعِ: المقاطيع[٦٢٣] والمقاطِع[٦٢٤]" وبهما عبَّر

(٦١١) من قوله" المتصل" حتى قوله "المفروع" ساقط من [ج].

(٦١٢) قوله (لما مر أن المرفوع إلخ) تعليل لكونه رفعا مخصوصا.

(٦١٣) الأنصاري. فتح الباقي (١/١٧٢) وعبارته: "على أن بعضهم جرى على ظاهر هذا فقيد المرفوع بالاتصال".

(٦١٤) قوله (بعضهم) هو ابن النفيس كما صرح به السخاوي في فتح المغيث (١/١٣٢).

(٦١٥) قوله (فقيد المرفوع بالاتصال) أي لا يسمى مرفوعا إلا إذا كان متصل السند، وعليه فهو مرادف للمسند.

(٦١٦) قوله (لتابع) ويقال تابعي وهو من لقي الصحابي مؤمنا بالنبي صلى الله عليه وسلم ومات كذلك.

(٦١٧) قوله (قولا) كقول الزهري ءافة العلم النسيان وقلة المذاكرة رواه البيهقي في المدخل.

(٦١٨) في [ب]: وفعلا.

(٦١٩) قوله (قرينة الرفع) كأن يكون هذا القول مما لا يصدر عن اجتهاد كالإخبار عن أحوال القبر والقيامة وأخبار الأمم السابقة فإنه لا يكون إلا عن النبي فهو مرفوع حكما وهو مرسل مرفوع.

(٦٢٠) قوله (والوقف) فإذا وجدت فيه قرينة الوقف فهو موقوف، وقال العراقي في شرح التبصرة ما حاصله: "إذا قال التابعي من السنة كذا فهل هو موقوف متصل أو مرفوع مرسل؟ فيه وجهان لأصحاب الشافعي، مثاله ما رواه البيهقي من قول عبيد الله بن عبد الله بن عتبة السنة تكبير الإمام يوم الفطر ويوم الأضحى حين يجلس على المنبر قبل الخطبة تسع تكبيرات، والأصح كما قال النووي في شرح المهذب أنه موقوف وكثيرا ما يعبر بالسنة عن سنة الخلفاء الراشدين.

(٦٢١) قوله (وكالتابعي من دونه) عبارته في نزهة النظر (١/١١٤): "ومن هو دون التابعي من أتباع التابعين فمن بعدهم فيه أي في التسمية مثله أي مثل ما ينتهي إلى التابعي في تسمية جميع ذلك مقطوعا".

(٦٢٢) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٤٧).

الخطيب، قال[٦٢٥]: "ووجدتُ التعبيرَ بالمقطوع عن المنقطع في كلام الشافعي والطبراني[٦٢٦] وغيرِهما". قال العراقي[٦٢٧]: "ووجدته[٦٢٨] أيضًا في كلام الحُمَيديِّ والدَّارَقُطنيّ، وأما البَرْدَعِيُّ[٦٢٩] فجعل المنقطع هو قول التَّابِعِيِّ[٦٣٠]".

(٦٢٣) قوله (المقاطيع) هو الأصل ولذا قدمه.

(٦٢٤) قوله (والمقاطع) بحذف الياء تخفيفا كمفاتح جمع مفتاح.

(٦٢٥) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٤٧).

(٦٢٦) قوله (والطبراني) هو الحافظ أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ).

(٦٢٧) العراقي. شرح التبصرة (١/١٧٩).

(٦٢٨) سقطت واو العطف في [ج].

(٦٢٩) قوله (البردعي) بدال مهملة على الأكثر نسبة إلى بردعة بلدة من أقصى بلاد أذربيجان، هو الحافظ أبو بكر أحمد بن هارون البرديجي (ت ٣٠١هـ) والبرديجي نسبة إلى برديج قرية من قرى طوس، وبين برديج وبردعة نحو أربعة عشر فرسخا.

(٦٣٠) قوله (فجعل المنقطع إلخ) فهذا عكس ما وقع في كلام الشافعي فإنه يسمي قول التابعي منقطعا وقال النووي في التقريب (ص/٣٦): "وهذا غريب ضعيف".

[الْمُسنَد

والمُســنَد المتصــلُ الإســناد مِــنْ راويْــه حــتى المصــطفى ولــم يــبِنْ]

(وَالمُسنَدُ) بفتح النون[٦٣١] يُقال لكتابٍ جُمع فيه ما أسنده الصحابةُ[٦٣٢] أي رَوَوْهُ[٦٣٣]، وللإسنادِ[٦٣٤] كمسندِ الشِّهابِ[٦٣٥] ومسند الفِرْدَوْسِ[٦٣٦] أي إسنادِ حديثهما[٦٣٧]، وللحديثِ الآتي تعريفه وهو المرادُ، وفيه[٦٣٨] ثلاثةُ أقوالٍ:

أحدها: قولُ الحاكم أبي عبد الله[٦٣٩] هو (الْمُتَّصِلُ الإسنَادِ مِن رَاوِيهِ حَتَّى الْمُصْطَفَى) كأحاديثِ مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عنه صلى الله عليه وسلم،

(٦٣١) قوله (بفتح النون) خرج المسنِد بكسرها وهو من روى الحديث بالسند.

(٦٣٢) قوله (الصحابة) أل فيه للجنس فيشمل الواحد.

(٦٣٣) قوله (لكتاب جمع فيه ما أسند إلخ) وذلك كمسند أبي داود الطيالسي ويقال إنه أول مسند صنف وكمسند أحمد بن حنبل وأبي بكر بن أبي شيبة وأبي بكر البزاز وأبي القاسم البغوي وغيرهم، وصاحب المسند يفرد حديث كل صحابي على حدة كقوله مسند أبي بكر مسند عمر وهكذا من غير نظر للأبواب فيجمع المسند ما يقع له من حديث الصحابي سواء كان صالحا للاحتجاج أم لا ولذا هي دون السنن في رتبة الصحة لأن السنن تبوب على حسب الأبواب الفقهية فتورد الأحاديث التي يراها صاحب السنن صالحة ليحتج بها على الترجمة.

(٦٣٤) قوله (وللإسناد) أي يطلق المسند على الإسناد أيضا وهي الكتب التي احتوت على أسانيد الأحاديث.

(٦٣٥) قوله (كمسند الشهاب) كل من كتابي المسند والشهاب للقاضي أبي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي (ت ٤٥٤)، فمسند الشهاب هو إسناد أحاديث الشهاب، أي أن القضاعي ألف كتاب الشهاب وذكر فيه أحاديث غير مسندة ثم ألف كتابا ءاخر ذكر فيه أسانيد أحاديث الشهاب وسماه مسند الشهاب.

(٦٣٦) قوله (ومسند الفردوس) كتاب الفردوس بمأثور الخطاب لأبي شجاع شيرويه بن شهردار الديلمي الهمذاني (ت ٥٠٩) وأما كتاب مسند الفردوس فلولده أبي منصور الديلمي (ت ٥٥٨).

(٦٣٧) في [ب]: حديثيهما.

(٦٣٨) قوله (وفيه) أي في تعريفه.

(٦٣٩) الحاكم. معرفة علوم الحديث (ص/١٧) وعبارته: "والمسند من الحديث أن يرويه المحدث عن شيخ يظهر سماعه منه لسن يحتمله وكذلك سماع شيخه من شيخه إلى أن يصل الإسناد إلى صحابي مشهور إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم".

فهذا سندٌ[٦٤٠] متصل (و)الحالُ[٦٤١] أنه (لَم يَبِنْ[٦٤٢]) أي لم ينقطع من بانَ إذا بَعُدَ ومَن بَعُدَ انْقَطَعَ[٦٤٣]. ورجَّح هذا القولَ الحافظُ ابن حجر[٦٤٤] وغيرُه[٦٤٥].

وقال ابن عبد البر[٦٤٦]: "الْمُسْنَدَ المرفوع" فهما مترادفانِ عنده، قال في شرح النخبة[٦٤٧]: "ويلزم عليه أن يَصدُقَ على المرسل والمعضل والمنقطع إذا كان مَرْفُوعًا ولا قائِلَ به".

وقال الخطيبُ[٦٤٨]: "هو عند أهل الحديث ما اتصل إسنادُهُ من رَاوِيه إلى مُنْتَهَاهُ"، قال العراقي[٦٤٩]: "ومقتضاه دخول المقطوع والموقوفِ وهو[٦٥٠] قولُ

(٦٤٠) في [ب]: مسند. وفي [ج]: إسناد.

(٦٤١) قوله (الحال) فيه بيان أن الواو حالية.

(٦٤٢) قوله (لم يبن) حال مؤكدة لفهمها مما قبلها فهي تكملة للبيت.

(٦٤٣) قوله (من بان إلخ) أي مأخوذ من فعل بان يبين إذا بعد فتقول بان زيد مني أي بعد وإذا وصفته بالبعد فهم أنه انقطع عن وصلك.

(٦٤٤) العسقلاني. نزهة النظر (ص/١١٥).

(٦٤٥) قوله (وغيره) كابن دقيق العيد في الاقتراح (ص/٢٦).

(٦٤٦) ابن عبد البر. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٢١/١) وعبارته: "وأما المسند فهو ما رفع إلى النبي خاصة فالمتصل من المسند مثل مالك عن نافع عن ابن عمر" ثم قال (٢٢/١): "والمنقطع من المسند مثل مالك عن يحيى بن سعيد عن عائشة عن النبي" ثم قال (٢٣/١): "فهذا وما كان مثله مسند لأنه أسند إلى النبي صلى الله عليه وسلم ورفع إليه وهو مع ذلك منقطع لأن يحيى بن سعيد ... لم يسمع من عائشة".

تنبيه: ابن عبد البر هو أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي (ت ٤٦٣) جهوي خفي حاله على بعض أهل العلم فإنه يقول في التمهيد (١٣١/٧): "والاستواء معلوم في اللغة ومفهوم وهو العلو والارتفاع على الشيء والاستقرار والتمكن فيه" ثم قال: "الاستواء الاستقرار في العلو" وقال البدر العيني في العمدة (١٩٩/٧): "وممن قال بذلك [يعني بالجهة] ابن قتيبة وابن عبد البر".

(٦٤٧) العسقلاني. نزهة النظر (ص/١١٥) وعبارته: "فإنه يصدق على المرسل والمعضل والمنقطع إذا كان المتن مرفوعا ولا قائل به" وقد تقدم أن ابن عبد البر مصرح لأن المسند يشمل المنقطع.

(٦٤٨) الخطيب. الكفاية (ص/٢١) وعبارته: "وصفهم للحديث بأنه مسند يريدون أن إسناده متصل بين راويه وبين من أسنده عنه إلا أن أكثر استعمالهم هذه العبارة فهو فيما أسند عن النبي خاصة".

(٦٤٩) العراقي. شرح التبصرة (١٨٢/١).

التَّابِعِيّ فمن بعدَه[٦٥١] وكلامُ أهلِ الحديثِ يَأْبَاهُ". قال ابن الصلاح: "وأكثرُ ما يُستَعمَلُ المُسْنَدُ فيما جاء عن رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم دونَ ما جاء عن الصحابةِ وغيرِهم[٦٥٢]".

قال شيخ الإسلام[٦٥٣]: "والقائلُ بقول الحاكم لَحِظَ[٦٥٤] الفَرْقَ بينه وبين المتصلِ والمرفوع، من حيث إن المرفوع يُنظَرُ فيه إلى حال المتن دون الإسناد من أنه متصل أو لا[٦٥٥]، والمتصلَ يُنظَرُ فيه إلى حال الإسناد دون المتن من أنه مرفوع أو لا[٦٥٦]، والمسندَ يُنظَرُ فيه إلى الحالين[٦٥٧] معًا فيجمعُ شرطي الاتصال والرفع[٦٥٨] فيكونُ بينه وبين كلّ من المرفوع والمتصلِ عموم وخصوص مطلق، فكل مسند مرفوعٌ ومتصل ولا عكس[٦٥٩]. والحاصلُ أنه[٦٦٠] أنه[٦٦٠] جَعل المسند[٦٦١] من صفاتهما[٦٦٢] معًا، وأن ابن[٦٦٣] عبدِ البرّ جعله

(٦٥٠) قوله (وهو) أي المقطوع.

(٦٥١) قوله (ومقتضاه دخول إلخ) أي ما اتصل إسناده إلى قائله كائنا من كان.

(٦٥٢) قوله (قال ابن الصلاح إلخ) هذا الكلام هو من تتمة كلام الخطيب كما ظهر لك، ولكن نسبه إلى ابن الصلاح لكونه أقره على ذلك كما قال السخاوي في فتح المغيث (١/١٣٤) وسبق الشارحَ في نسبته إلى ابن الصلاح العراقيُّ في شرح التبصرة (١/١٨٢).

(٦٥٣) الأنصاري. فتح الباقي (١/١٧٥).

(٦٥٤) قوله (لحظ) أي لاحظ.

(٦٥٥) قوله (من حيث إن المرفوع) أي ينظر فيه إلى كون المتن من كلام النبي بغض النظر هل هو متصل الإسناد أم لا.

(٦٥٦) قوله (والمتصل إلخ) أي ينظر فيه إلى كون السند متصلا بغض النظر من قائل المتن.

(٦٥٧) قوله (الحالين) أي المتن والسند.

(٦٥٨) قوله (فيجمع شرطي إلخ) أي فيجمع المسند الشرطين اللذين هما الاتصال والرفع.

(٦٥٩) قوله (ولا عكس) أي ليس كل مرفوع مسندا وليس كل متصل مسندا.

(٦٦٠) قوله (أنه) أي الحاكم.

(٦٦١) قوله "المسند" ساقط من [ج].

من صفات المتن[٦٦٤]، فإذا قيل "هذا حديث مسند[٦٦٥]" علمنا أنه مضاف للنبي صلى الله عليه وسلم ثم قد[٦٦٦] يكونُ مرسلًا ومعضلًا إلى غير ذلك، وأن الخطيبَ جعله من صفاته أيضًا[٦٦٧] لكن لَحِظَ[٦٦٨] فِيهِ صفةَ الإسناد[٦٦٩]، فإذا قيل "هذا مسند" علمنا أنه متصل الإسناد ثم قد يكون مرفوعًا وموقوفًا إلى غير ذلك".

(٦٦٢) قوله (صفاتهما) أي المتن والسند.

(٦٦٣) في [ب]: وابنَ.

(٦٦٤) قوله (من صفات المتن) أي من دون ملاحظة شرط في السند بخلاف الخطيب.

(٦٦٥) في [ب]: هذا مسند.

(٦٦٦) قوله "قد" ساقط من [ج].

(٦٦٧) قوله (من صفاته أيضا) أي المتن حيث عرفه بأنه "ما" أي متن لكن لا مطلقا بل بقيد ملاحظ في سنده، فتصف المتن بأنه مسند بشرط صفة في سنده لا فيه.

(٦٦٨) في [ج]: يلحظ.

(٦٦٩) قوله (صفة الإسناد) أي السند أي جعلها المقصود بالذات من حيث الشرطية لا من حيث كونها جزءا من المدلول.

[الْمُتَّصِل

وما بسمع كلِّ راوٍ يتصلْ إسناده للمصطفى فالمتصلْ]

(وَمَا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ) مَنْ[٦٧٠] فَوْقه[٦٧١] (يَتَّصِلْ إِسْنَادُهُ) إلى منتهاه[٦٧٢] سواء كان اتصاله (لِلمُصْطَفَى) أو لصحابي موقوفًا عليه[٦٧٣] (فَالمُتَّصِلْ) ويقال له أَيْضًا: الموصولُ والمُؤْتَصِلُ بالفكِّ[٦٧٤] والهمز كما نقله[٦٧٥] البيهقيُّ[٦٧٦] عن الشافعي[٦٧٧].

وأما أقوالُ التابعين إذا اتصلتِ الأسانيد إليهم فقط[٦٧٨] فلا يُسَمُّونَهَا متصلة[٦٧٩]، قال العراقي[٦٨٠]: "في حالة الإطلاق، أما مع التقييد فجائز واقع في كلامهم كقولهم: هذا مُتَّصِلٌ إلى سعيد بنِ المُسَيّبِ[٦٨١]، أو إلى الزُّهري[٦٨٢]، أو

(٦٧٠) في [ج]: ممن.

(٦٧١) قوله (من فوقه) أي الراوي الذي قبله.

(٦٧٢) قوله (يتصل إسناده إلى منتهاه) خرج المرسل والمنقطع والمعضل والمعلق ومنعنعَن المدلِّس قبل تعيين سماعه.

(٦٧٣) قوله (أو لصحابي موقوفا عليه) دخل فيه المرفوع كمالك عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله عن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، والموقوف كمالك عن نافع عن ابن عمر.

(٦٧٤) قوله (بالفك) أي فك الإدغام الحاصل في المتّصل.

(٦٧٥) قوله (كما نقله) أي المؤتصل.

(٦٧٦) البيهقي. السنن الكبرى (١٤/٤٠٧). وهي موجودة في الرسالة (ص/٤٦١).

(٦٧٧) قوله (عن الشافعي) إنما نقلها عن الشافعي لأنه ممن يستشهد بلغته.

(٦٧٨) قوله "فقط" ساقط من [ج].

(٦٧٩) قوله (فلا يسمونها متصلة) إنما فروا من الاصطلاح على أن يسموا نوعا واحدا "متصلا مقطوعا" لنفور الطبع من وصف شيء واحد بوصفين متضادين لغة.

(٦٨٠) العراقي. شرح التبصرة (١/١٨٤).

(٦٨١) قوله (سعيد بن المسيب) بكسر الياء وفتحها وهو من كبار التابعين.

(٦٨٢) قوله (إلى الزهري) هو من صغار التابعين.

إلى مالكٍ[٦٨٣]".

وقد علمتَ مما قرَّرْنا[٦٨٤] أَنَّ "لِلمصطفى" متعلِّق بمحذوف هو "كان"[٦٨٥]، وأنَّ قولَه "يَتَّصِلْ إِسْنَادُهُ" مُتَعَلَّقُهُ مَحْذُوفٌ[٦٨٦] لا قوله "للمصطفى"؛ لِأَنَّ مُطلقَ المتصل كما قال ابنُ الصلاحِ[٦٨٧] وغيرُه[٦٨٨] يقعُ على المرفوعِ والموقوفِ.

(٦٨٣) قوله (إلى مالك) هو من أتباع التابعين.

(٦٨٤) قوله (مما قررنا) في فك لفظ البيت حيث قدر "أو لصحابي موقوفا عليه".

(٦٨٥) قوله (هو كان) أي لا قوله في المتن "يتصل".

(٦٨٦) قوله (متعلقه محذوف) تقديره "إلى منتهاه".

(٦٨٧) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٤٤).

(٦٨٨) العراقي. شرح التبصرة (١/١٨٣).

[المُسَلْسَل

مسلسلٌ قلْ ما على وصفٍ أتى مثلُ أما واللهِ أنباني الفتى

كذاك قد حدثنيهِ قائما أو بعدَ أن حدّثني تبسما]

(مُسَلسَلٌ[٦٨٩]) من الأحاديثِ قال ابنُ الصلاح[٦٩٠]: "مِنْ فَضِيلَتِهِ اشْتِمَالُهُ عَلَى مَزِيدِ الضَّبْطِ مِنَ الرُّوَاةِ[٦٩١]"، قال: "وَخَيْرُ المُسلسلات ما كان فيه دلالة على اتِّصال السَّماعِ[٦٩٢] وَعَدَمِ التَّدْلِيسِ[٦٩٣]، ولكن قلَّما يسلم المسلسل من ضعف[٦٩٤] يحصل في وصفه[٦٩٥] لا في أصل الحديث[٦٩٦]" (قُلْ) في رسمه[٦٩٧] باعتبار الرواة[٦٩٨] هو (مَا على وَصفٍ أتَى) به رواته[٦٩٩] قوليًّا كان الْوَصْفُ (مِثلُ

(٦٨٩) قوله (مسلسل) هو لغة اتصال الشيء بعضه ببعض ومنه سلسلة الحديد.

(٦٩٠) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٢٧٦) وعبارته: "وخيرها ما كان فيه دلالة على اتصال السماع وعدم التدليس، ومن فضيلة التسلسل اشتماله على مزيد الضبط من الرواة، وقلما تسلم المسلسلات من ضعف أعني في وصف التسلسل لا في أصل المتن".

(٦٩١) قوله (اشتماله على مزيد الضبط إلخ) لأن الراوي إذا سمعته يحكي لك القول مع بيان الوصف الذي كان فيه عند السماع أو الزمن أو المكان أو نحو ذلك أشعرك هذا بمزيد ضبط من الراوي، تقريبه ما نسمعه من تلاميذ شيخنا عندما يحدث بعضهم عنه قولا فتراه يقول لك قاله في بيت فلان يوم الأحد وحضر فلان وفلان فإن ذكر هذه الأوصاف توقع في القلب ضبطَ المتكلم لما يرويه، ومن جملة فضائل المسلسل الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم كما قاله السخاوي في فتح المغيث (٤/٤١).

(٦٩٢) قوله (على اتصال السماع) كقول كل من رواته حدثنا فلان أو سمعته أو أطعمني أو سقاني.

(٦٩٣) قوله (وعدم التدليس) من عطف اللازم فإنه يلزم من السماع عدم التدليس.

(٦٩٤) قوله (قلما يسلم المسلسل إلخ) أي قلت سلامته من ضعف.

(٦٩٥) قوله (في وصفه) أي وصف التسلسل ككون الرواة قراء أو حفاظا أو ءاباء أو نحو ذلك.

(٦٩٦) قوله (لا في أصل الحديث) أي في متنه فإنه قد يكون صحيحا ولكن يدخل الضعف وصف التسلسل.

(٦٩٧) قوله (في رسمه) لأن الماتن لم يذكر حد المسلسل وعرفه ابن دقيق في الاقتراح (ص/٢٧) بأنه ما كان إسناده على صفة واحدة في طبقاته.

(٦٩٨) قوله (باعتبار الرواة) خرج ما كان باعتبار السند.

أَمَا[٧٠٠] وَاللهِ أنبَاني) بالدَّرْجِ[٧٠١] (الفَتَى[٧٠٢]) ثُمَّ يَقُولُ الآخر مثلَ ذلك[٧٠٣]، وهو[٧٠٤] مُقاربٌ[٧٠٥] بل مماثل لحالهم القوليّ[٧٠٦] المُمَثَّلِ بقوله صلى الله عليه وسلم لمعاذٍ[٧٠٧]: «**إِنِي أُحِبُّكَ فقُل في دُبُرِ كُل صَلَاةٍ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ**»، فإنه مسلسل بقول كل من الرواة: "وأنا أحبك فقل"[٧٠٨].

(٦٩٩) قوله (ما على وصف أتى به رواته) أي اشترك رواته في وصف واحد سواء كان هذا الوصف قوليا أم فعليا.

(٧٠٠) قوله (أما) بالفتح والتخفيف حرف استفتاح بمنزلة ألا.

(٧٠١) قوله (بالدرج) أي بإسكان الهمزة الثانية وقلبها ألفا.

(٧٠٢) قوله (الفتى) أي الراوي.

(٧٠٣) قوله (ثم يقول الآخر مثل ذلك) فالتسلسل في قول كل من رواته "والله أنبأني"، ومثله حديث أن النبي وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة فإنه مسلسل بقول كل من رواته "حدثنا والله" أو "أخبرنا والله".

(٧٠٤) قوله (وهو) أي الوصف القولي.

(٧٠٥) في [ج]: متقارب.

(٧٠٦) قوله (بل مماثل لحالهم القولي) أي أن الوصف القولي والحال القولي متماثلان فقوله "إني أحبك" حال قولي ووصف قولي، بخلاف ما سيأتي من تغاير الحال الفعلي والوصف الفعلي.

(٧٠٧) أخرجه مسلسلا أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٤١/١) وكذا السيوطي في جياد المسلسلات (ص/١٥٩) ورواه أبو داود في سننه مسلسلا لراويين (٨٦/٢).

(٧٠٨) قوله (وأنا أحبك فقل) أقول وأنا جميل حليم أروي حديث المسلسل بالمحبة عن الشيخ محمد بن أبي بكر الحبشي سماعا منه، وهو عن أبيه قاضي مكة أبي بكر الحبشي، وهو الشيخ محمد عبد الباقي الأنصاري، عن الشيخ فالح بن محمد الظاهري، عن السيد محمد السنوسي، عن الجمال عبد الحفيظ العجيمي، عن محمد هاشم السندي، عن عيد بن علي النمرسي، عن محمد البهوتي الحنبلي، عن عبد الرحمن البهوتي، عن النجم الغيطي، عن الجلال السيوطي، عن أبي الطيب أحمد الحجازي، عن القاضي المجد إسماعيل بن إبراهيم الحنفي، عن الحافظ أبي سعيد العلائي، عن أحمد بن محمد الأرموي، عن عبد الرحمن بن مكي، عن أبي الطاهر السلفي، عن محمد بن عبد الكريم، عن أبي علي عيسى بن شاذان، عن أحمد بن سليمان النجاد، عن أبي بكر بن أبي الدنيا، عن الحسن بن عبد العزيز الجروي، عن عمرو بن مسلم التنيسي، عن الحكم بن عبدة، قال حدثنا حيوة بن شريح، أخبرني عقبة بن مسلم، وهو عن أبي عبد الرحمن الحبلى، عن الصنابحي، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**يا معاذُ، إني أحبك، فقل اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك**». قال الصنابحي قال لي معاذ إني أحبك فقل إلخ، وقال أبو عبد الرحمن قال لي الصنابحي إني أحبك فقل إلخ ... وهكذا قال كل راو، وقال لي شيخنا محمد بن أبي بكر

أو فعليًّا[٧٠٩] ومثَّلوه بالمسلسلِ بالقرَّاءِ[٧١٠] وبالحُفَّاظِ[٧١١] وبالمُحَمَّدِين[٧١٢] وبالفقهاء[٧١٣]، والنَّاظِمُ[٧١٤] بقوله (كَذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائِمَا) ثم يفعل الآخر مثل ذلك وهو القيام[٧١٥] (أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّمَا[٧١٦]) بألف الإطلاق، فإن القيام والتبسم وصفٌ فعليٌّ، وأما الحال الفعلي[٧١٧] فكقول أبي هريرة: "شبَّك بيدِيْ أبو القاسم صلى الله عليه وسلم وقال[٧١٨]: «خَلَقَ اللهُ الأرضَ يَومَ

إني أحبك فقل اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك، ولي في ذلك أسانيد كثيرة، انظر كتابنا الشموس المكللة (ص/١٥٠).

(٧٠٩) قوله (أو فعليا) أي وصفا فعليا.

(٧١٠) قوله (بالقراء) وهو حديث «كبر حتى تختم مع خاتمة كل سورة».

(٧١١) قوله (بالحفاظ) وهو حديث عائشة «كن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يأخذن من رؤوسهن حتى تكون كالوفرة».

(٧١٢) في [ب] و[ج]: وبالمحدثين. وقوله (بالمحمدين) وهو حديث أن النبي مر في السوق برجل مكشوف فخذه فقال له "غط فخذك فإنها عورة".

(٧١٣) قوله (وبالفقهاء) كالحديث المسلسل بالفقهاء الشافعية وهو "المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا إلا بيع الخيار".

(٧١٤) قوله (والناظم) أي ومثّله الناظم.

(٧١٥) قوله (وهو القيام) وهو المسلسل بالقيام وفيه أن النبي قال وهو قائم "من كتب حرفا من العلم لرجل فكأنهما تصدق بصدقات وله أجر عتق رقبة، وكتب الله له بكل حرف ألف حسنة ومحا عنه ألف سيئة ورفع له ألف درجة" وهو من رواية داود بن عفان وكان يروي عن أنس بنسخة موضوعة ورواه عنه عمار بن عبد المجيد وقال فيه ابن حبان لا يحل ذكره إلا على سبيل القدح، كذا بينه الشيخ محمد عبد الباقي الأيوبي في المناهل السلسلة (ص/٨٤).

(٧١٦) قوله (بعد أن حدثني تبسما) وهو المسلسل بالتبسم، وفيه عن أنس قال وهو يتبسم حدثنا رسول الله وهو يتبسم قال حدثني جبريل وهو يتبسم قال "ءاخر من يدخل الجنة رجل يقال له مر على الصراط" إلخ، قال الشيخ محمد عابد وغيره سند هذا المسلسل لا يخلو عن ضعف والمتن بهذا اللفظ منكر، كذا بينه الشيخ محمد عبد الباقي في المناهل (ص/١٠٧).

(٧١٧) قوله (وأما الحال الفعلي) فرق بعضهم بين الوصف الفعلي والحال الفعلي أن الصفة تكون ملازمة للإنسان في جميع أوقاته كالحفظ والقراءة والاسمية، وأما الحال فهو ما يحصل للإنسان وقتا دون وقت كالتشبيك بالأصابع.

(٧١٨) مسلم. الصحيح (٤/٢١٤٩).

السَّبتِ» الحديث[٧١٩]، فإنه مسلسل بتشبيك كُلٍّ منهم بيد من رواه عنه[٧٢٠].

وقد يجتمع الحال القولي والفعلي كما في حديث أنس[٧٢١]: «**لا يَجِدُ العَبدُ حَلَاوَةَ الإيمَانِ حتى يُؤمِنَ بالقَدَرِ**[٧٢٢] **خَيرِهِ وشَرِهِ**[٧٢٣] **حُلوِهِ ومُرِهِ**» قال: وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم لحيتَه[٧٢٤] وقال: "**ءامَنتُ بالقَدَرِ**" إلخ، فإنه مسلسل بقبض كل منهم على لحيته[٧٢٥] مع قوله ذلك[٧٢٦].

(٧١٩) قوله (خلق الله الأرض يوم السبت) هذا الحديث رواه مسلم وهو مما اعترضوه به، فتكلم في ضعفه كثير من الحفاظ كالقرطبي وشيخنا الهرري وابن كثير والزركشي والعلائي والحافظ أحمد الغماري والبخاري، بل قال الغماري في فتح الملك العلي: "فقد حكموا بوضعه لمخالفته نص القرءان في أن الخلق كان في ستة أيام لا سبعة، ولإجماع أهل الأخبار على أن السبت لم يخلق فيه شيء" وبين علته البيهقي في الأسماء والصفات.

(٧٢٠) قوله (بتشبيك كل منهم إلخ) فالنبي حين حدثه وضع يده في يد أبي هريرة وأدخل أصابع يده في يد أبي هريرة فمن روى عن أبي هريرة يفعل معه هذا وهكذا.

(٧٢١) أخرجه السيوطي في جياد المسلسلات (ص/٢٢٠).

(٧٢٢) قوله (حتى يؤمن بالقدر) أي أن كل ما يحصل في العالم هو بتقدير الله تعالى الحركات والسكنات وأفعال المكلفين وحركات الجمادات وذواتهم، خلافا للقدرية الذين زعموا أن الله خلق الذوات وحركات الجمادات وأما حركات المكلفين فجعلوها من خلقهم وهذا عين الكفر.

(٧٢٣) قوله (خيره وشره) الضمير راجع إلى القدر بمعنى المقدور على سبيل الاستخدام.

(٧٢٤) في [ج]: على لحيته.

(٧٢٥) قوله (على لحيته) هذا هو الفعل.

(٧٢٦) قوله (مع قوله ذلك) هذا هو القول. وأقول وأنا جميل حليم أروي الحديث المسلسل بالقبض على اللحية عن الحبيب محمد بن أبي بكر الحبشي، وهو عن والده، عن الشيخ عمر حمدان، عن السيد علي بن ظاهر، عن الشيخ عبد الغني الدهلوي، عن الشيخ محمد عابد، عن السيد عبد الرحمن بن سليمان الأهدل، عن والده سليمان بن يحيى الأهدل، عن الشيخ عبد الخالق المزجاجي، عن محمد عقيلة، عن الشيخ حسن العجيمي، عن عيسى بن محمد الجعفري، عن الأجهوري، عن البدر محمد الغزي، عن أبي الفتح محمد المدني، عن ابن الجزري، عن الجمال محمد النجاس، عن أبي العباس أحمد البعلي، عن محمد بن عبد الله المرداوي، عن أبي الفرج يحيى الثقفي، عن جده لأمه أبي القاسم إسماعيل الثقفي، عن إسماعيل بن محمد التيمي، عن أبي بكر أحمد الشيرازي، عن الحاكم النيسابوري، عن الزبير الأسدابادي، عن أبي الحسن يوسف القمني، عن سليمان بن شعيب الكيساني، عن سعيد الآدم، عن الشهاب بن خراش، قال سمعت يزيد الرقاشي يحدث عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره حلوه ومره**» قال وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم

ومن المسلسل ما تَوارَدَ فيه رُواتُهُ على وصف سند بما يرجع إلى التحمل إما في صيغ الأداء كقولِ كُلٍّ من رُواتِه: "سمعت فلانًا" أَوْ نَحْوَهُ كَحَدَّثَنَا وأخبرنا فلان، فاتَّحَدَ ما وقع لهم فصار الحديث مسلسلًا، بل جعل الحاكم[٧٢٧] منه أن يكون ألفاظ الأداء من جميع الرواة دَالَّةً على الاتصال وإن اختلفت فقال بعضهم: سمعت، وبعضهم: أخبرنا، وبعضهم: حدثنا، لكن الأكثر على اختصاصه بالتَّوارُدِ فِي صيغة واحدة[٧٢٨]. وإما فيما[٧٢٩] يَتعلَّقُ بزَمَنِ الرواية كحديث ابن عباس[٧٣٠]: "**شهدت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم في يوم عيد**"[٧٣١]، أو بمكانها كَالْمسلسل بإجابةِ الدُّعاءِ في المُلْتَزَم[٧٣٢]، أو بتاريخها

على لحيته فقال "ءامنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره" قال يزيد وقبض أنس على لحيته فقال ءامنت بالقدر خيره وشره حلوه ومرة ... وهكذا قال كل راو، وأقول وقبض شيخنا الحبيب على لحيته فقال "ءامنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره"، ولنا فيه أسانيد كثيرة، انظر كتابنا الشموس المكللة (ص/٢٩٨).

(٧٢٧) الحاكم. معرفة علوم الحديث (ص/٣٠) وعبارته: "هذا النوع مما تكثر شواهده في الحديث أن يكون علامة السماع بين كل راويين ظاهرا أو أن يكون بلفظ السماع أو حدثنا أو أخبرنا إلى أن يصل مسلسلا إلى النبي صلى الله عليه وسلم".

(٧٢٨) عزاه للأكثر السخاوي في فتح المغيث (٤٠/٤) والأنصاري في فتح الباقي (١٦٧/٢).

(٧٢٩) قوله (فيما) أي في وصف.

(٧٣٠) أخرجه مسلسلا السيوطي في جياد المسلسلات (ص/١٨٧) ثم قال (ص/١٩١): "غريب بهذا السياق وفي الإسناد مقال".

(٧٣١) قوله (في يوم عيد) هو المسلسل بيوم العيد، يروى في العيد الكبير والصغير، يقول كل من رواته حدثني فلان في يوم عيد إلى أن يصل إلى ابن عباس قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عيد فطر أو أضحى فلما فرغ من الصلاة أقبل علينا بوجهه فقال "يا أيها الناس قد أصبتم خيرا فمن أحب أن ينصرف فلينصرف ومن أحب أن يقيم حتى يسمع الخطبة فليقم".

(٧٣٢) قوله (بإجابة الدعاء في الملتزم) هو المسلسل بقول كل راو "وأنا ما دعوت الله فيه إلا استجاب لي" ومتنه عن ابن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "الملتزم موضع يستجاب فيه الدعاء وما دعا الله تعالى فيه عبد دعوة إلا استجاب له" والملتزم هو ما بين الحجر الأسود وباب الكعبة.

ككون الراوي ءاخِرَ من يروي عن شيخه[٧٣٣].

وأنواع المسلسل لا تنحصر كما قال ابن الصلاح[٧٣٤]، وتقسيم الحاكم له إلى ثمانية أنواع[٧٣٥] إنما هي أمثلةٌ له ولم يُرِدِ الحصرَ كما وهمه[٧٣٦] ابن الصلاح عنه[٧٣٧]، بل كلامه[٧٣٨] يُؤْذِنُ بأنه إنما ذكر من أنواعه ما يدل على الاتصال[٧٣٩].

وقد يقع التسلسل في معظم الإسناد فقط كالمسلسل بالأولية[٧٤٠] فإن

(٧٣٣) قوله (ككون الراوي ءاخر إلخ) فهو مسلسل بقول كل راو "وأنا ءاخر من يروي عنه".

(٧٣٤) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٢٧٥).

(٧٣٥) الحاكم. معرفة علوم الحديث (ص/٣٣).

(٧٣٦) في [ب] و[ج]: فهمه.

(٧٣٧) قوله (كما وهمه ابن الصلاح عنه) أي وهم أن الحاكم أراد الحصر.

(٧٣٨) قوله (بل كلامه) أي الحاكم.

(٧٣٩) قوله (ما يدل على الاتصال) وعبارته في معرفة علوم الحديث (ص/٣٣): "فهذه أنواع المسلسل من الأسانيد المتصلة" ولم يستوعب الحاكم الأمثلة التي تدل على الاتصال كما نبه عليه العراقي في شرح التبصرة (٢/٩٥).

(٧٤٠) قوله (كالمسلسل بالأولية) أقول وأنا جميل حليم أروي الحديث المسلسل بالأولية عن شيخي الحافظ عبد الله بن محمد الهرري وهو أول حديث سمعته منه بإسناده قال حدثني الشيخ عبد الرحمن بن عبد الله المصري الحمي وهو أول حديث سمعته منه، وهو عن الشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي وهو أول، وهو عن الشيخ عبد المجيد الشرنوبي وهو أول، وهو عن الشيخ حسن العدوي وهو أول، وهو عن الشيخ حسن بن درويش القويسني وهو أول، وهو عن الشيخ محمد الأمير الكبير وهو أول، وهو عن الشهاب أحمد الجوهري وهو أول، وهو عن الشيخ عبد الله بن سالم البصري وهو أول، وهو عن الشمس البابلي وهو أول، وهو عن الشهاب الشلبي وهو أول، قال ثنا الجمال يوسف بن زكريا وهو أول، أنا البرهان القلقشندي وهو أول، ثنا أبو العباس أحمد الواسطي وهو أول، أنا محمد بن إبراهيم الميدومي وهو أول، حدثني عبد اللطيف بن عبد المنعم الحراني وهو أول، حدثني به أبو الفرج ابن الجوزي وهو أول، حدثنا به أبو سعيد إسماعيل بن أبي صالح المؤذن وهو أول، عن والده أبي صالح المؤذن وهو أول، عن أبي طاهر محمد بن مَحمِش الزيادي وهو أول، عن أبي حامد البزاز وهو أول، حدثني به عبد الرحمن بن بشر النيسابوري وهو أول، حدثني به سفيان بن عيينة وهو أول، عن عمرو بن دينار عن أبي قابوس عن مولاه عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء**» يعني الملائكة. ولنا فيه أسانيد كثيرة، انظر كتابنا الشموس المكللة فيما تلقيته من الأحاديث المسلسلة (ص/٦٢).

السِّلْسِلَةَ منه تنتهي إلى سفيان بن عُيَيْنَةَ فَقَطْ[٧٤١]، قال في النخبة[٧٤٢]: "ومن رواهُ مسلسلًا إلى منتهاه[٧٤٣] فقد وَهِمَ"، ونحوُهُ قولُ شيخه العراقي[٧٤٤]: "وقد وقع لنا بإسناد متصلِ التسلسلِ إلى ءاخره ولا يصحُّ ذلك[٧٤٥]".

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله[٧٤٦]: "من أصح مسلسل يُروى في الدنيا المسلسل بقراءةِ سُورةِ الصَّفِّ[٧٤٧]".

(٧٤١) قوله (إلى سفيان بن عيينة فقط) إذ لم يكن هذا أول حديث يسمعه سفيان من شيخه عمرو بن دينار.

(٧٤٢) العسقلاني. نزهة النظر (١/١٢٣).

(٧٤٣) قوله (إلى منتهاه) أي منتهى الإسناد وهو عبد الله بن عمر الراوي لهذا الحديث.

(٧٤٤) العراقي. شرح التبصرة (٢/٩٥).

(٧٤٥) قوله (ولا يصح ذلك) قال السخاوي في فتح المغيث: "(وبعض) من الرواة قد (وصله) إلى ءاخره؛ إما غلطا كما أشار إليه ابن الصلاح؛ حيث أورد الحديث في بعض تخاريجه متصل السلسلة، وقال عقبه: إنه غريب جدا، وفي موضع ءاخر: إنه منكر، وأبو طاهر -يعني: ابن مَحمِش- راويه فمَن فوقه لا مطعن فيهم، ومع ذلك فأحسِب أو أبُتّ أن هذا سهو أو خطأ صدر من بعضهم عن قلة معرفة بهذه الصناعة، فليس يصح تسلسله بكماله من وجه ما. وإما كذبا؛ كأبي المظفر محمد بن علي الطبري الشيباني؛ حيث وصله، وتواقح فأرّخ سماع ابن عيينة له من عمرو في سنة ثلاثين ومائة. وافتضح؛ فإن عمرا مات قبل ذلك إجماعا ... وقد سلسله بعضهم إلى الصحابي فقط، وبعضهم إلى التابعي فقط. وكل ذلك باطل وقع عمدا من راويه أو سهوا".

(٧٤٦) نقلها عنه بهذا اللفظ تلميذه الأنصاري في فتح الباقي (٢/١٦٩) وعبارته في فتح الباري (٨/٦٤١): "وقد وقع لنا سماع هذه السورة مسلسلا في حديث ذكر في أوله سبب نزولها وإسنادُه صحيح قل أن وقع في المسلسلات مثله مع مزيد علوه".

(٧٤٧) قوله (بقراءة سورة الصف) وعبارة الحافظ السخاوي في فتح المغيث (٤/٤١): "وأصحها مطلقا المسلسل بسورة الصف ثم بالأولية"، وأقول وأنا جميل حليم أروي الحديث المسلسل بسورة الصف عن الشيخ محمد بن أبي بكر، وهو عن أبيه قاضي مكة أبي بكر بن أحمد الحبشي، وهو عن السيد محمد عبد الحي الكتاني، وهو عن والده السيد عبد الكبير الكتاني، وهو أبي عبد الله محمد بن علي الحبشي الإسكندري، وهو عن الشمس السلفي، وهو عن الشيخ محمد صالح الرضوي اليماني، وهو عن الشيخ رفيع الدين القندهاري، وهو عن الشيخ محمد بن عبد الله المغربي، وهو عن الشيخ عبد الله بن سالم البصري، وهو عن الشمس البابلي، وهو عن الشهاب الشلبي،وهو عن النجم الغيطي، وهو عن القاضي زكريا الأنصاري، وهو عن الحافظ أبي النعيم رضوان العقبي، عن أبي إسحاق إبراهيم التنوخي، عن أبي العباس أحمد الدمشقي الحجار، عن أي المنجا عبد الله اللتي، عن أبي الوقت عبد الأول الهروي، عن أبي الحسن عبد الرحمن الداودي، عن أبي محمد عبد الله السرخسي، عن أبي عمران عيسى السمرقندي، عن أبي محمد عبد الله الدارمي،

[الْعَزِيز

عَزِيــزُ مــروي اثْنــينِ أو ثلاثــةْ]

(عَزِيزُ مَرْوِي اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةْ[٧٤٨]) ولو من طبقة واحدة[٧٤٩]، وأفاد بهذا أن حدَّه أن لا يرويَه أقلُّ من اثنين، فيخرج الغريب[٧٥٠].

وسُمِّي العزيزَ لقلَّةِ وجودِه من عَزَّ يَعِزُّ بكسر عين مضارعه[٧٥١]، أو لكونه قَوِيَ بمجيئه من طريق ءاخر من عَزَّ يَعَزُّ بِفَتْحِها[٧٥٢] كقوله تعالى: {فَعَزَّزْنَا

عن محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، وهو عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وهو عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال قعدنا نفرا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتذاكرنا فقلنا لو نعلم أيُّ الأعمال أقرب إلى الله عز وجل لعملناه فأنزل الله عز وجل {سبح لله ما في السموات وما في الأرض وهو العزيز الحكيم * يا أيها الذين ءامنوا لم تقولون ما لا تفعلون} حتى ختمها. قال عبد الله بن سلام فقرأها علينا رسول الله حتى ختمها، قال أبو سلمة فقرأها علينا ابن سلام حتى ختمها... وهكذا قال كل راو فقرأها علينا فلان حتى ختمها، وأنا أقول قرأها علينا الشيخ محمد بن أبي بكر الحبشي حتى ختمها، ولي في ذلك أسانيد كثيرة، انظر كتابنا الشموس المكللة (ص/١١٩).

(٧٤٨) قوله (أو ثلاثة) جرى الناظم في تعريف الناظم على ما اختاره ابن منده وبه قال النووي في التقريب (ص/٨٦) وابن الصلاح في المقدمة (ص/٢٧٠) واختار الحافظ ابن حجر في النزهة أن ما رواه الثلاثة مشهور واختصاص العزيز برواية الاثنين (ص/٤٦-٤٧).

(٧٤٩) قوله (ولو من طبقة واحدة) أي يسمى عزيزا ولو كان في طبقة واحدة رواية اثنين وفي بقية الطبقات أكثر من ذلك، فلو رواه عن الإمام واحد فقط فغريب ولو رواه بعد ذلك مائة عن ذلك الواحد، ولو رواه اثنان أو ثلاثة عن الإمام فعزيز ولو رواه عن هؤلاء مائة، ولو رواه عن أربعة فأكثر عن الإمام فمشهور فإن بلغ كثرة تحيل العادة تواطؤهم على الكذب كان متواترا.

(٧٥٠) قوله (فيخرج الغريب) أي فليس المراد أن يرويه في كل الطبقات اثنان فلا تضر الزيادة في بعضها وإنما يضر النقص عنهما.

(٧٥١) قوله (بكسر عين مضارعه) قال في المختار (ص/٢٠٧): "عز الشيء أيضا فهو عزيز إذا قل فلا يكاد يوجد" (٧٥٢) قوله (بفتحها) أي بفتح عين مضارعه، أي من باب تعب وهو غير خاص به، فمعنى القوة موجود في باب ضرب أيضا كما هو ظاهر عبارة المصباح (٢/٤٠٧).

بِثَالِثٍ}[٧٥٣].

وقد ادعى ابن حبان أن رواية اثنين عن اثنين لا توجد أصلًا[٧٥٤]، قال في شرح النخبة[٧٥٥]: "فإن أراد أن رواية اثنين فقط عن اثنين فقط لا توجد أَصْلًا فَمُسَلَّمٌ[٧٥٦]، وأما صُورَةُ العزيز التي صوروها[٧٥٧] فموجودة بأن لا يرويه أَقَلُّ من اثنين عن أَقَلَّ من اثنين[٧٥٨]، مثاله: ما رواه الشيخان من حديث أنس[٧٥٩]، وَالْبُخَارِيُّ من حديث أبي هريرة[٧٦٠] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**لا يؤمِنُ أحَدُكُم**[٧٦١] **حتى أكونَ أحَبَّ اليهِ مِن وَلَدِهِ ووَالِدِهِ**[٧٦٢]» الْحَدِيثَ[٧٦٣]، ورواه عن أنسٍ[٧٦٤] قَتَادَةُ وعبدُ الْعَزِيزِ بن صُهيب، ورواه عن قَتَادَةَ شُعبة وسعيد، ورواه عن عبد العزيز إسماعيل ابنُ عُلَيَّة وعبد الوارث،

(٧٥٣) قوله تعالى (فعززنا بثالث) أي قويناهما بثالث.

(٧٥٤) قوله (وقد ادعى ابن حبان) عبارته في الصحيح (١/١٥٦): "فأما الأخبار فإنها كلها أخبار ءاحاد لأنه ليس يوجد عن النبي صلى الله عليه وسلم خبر من رواية عدلين روى أحدهما عن عدلين وكل واحد منهما عن عدلين حتى ينتهي ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استحال هذا وبطل ثبت أن الأخبار كلها أخبار الآحاد".

(٧٥٥) العسقلاني. نزهة النظر (ص/٤٩).

(٧٥٦) قوله (فمسلم) عبارة ابن حجر: "فيمكن أن يسلم" وبين التعبيرين فرق كبير.

(٧٥٧) في [ب]: جوزوها.

(٧٥٨) قوله (عن أقل من اثنين) أفهم أن الضار هو أن يقل عن اثنين ولا تضر الزيادة.

(٧٥٩) البخاري. الصحيح (١/١٢). مسلم. الصحيح (١/٦٧).

(٧٦٠) البخاري. الصحيح (١/١٢).

(٧٦١) قوله (لا يؤمن أحدكم) إي الإيمان الكامل.

(٧٦٢) قوله (حتى أكون أحب إلخ) أي حب الميل القلبي وأما حب التعظيم فلا بد منه لصحة الإيمان.

(٧٦٣) قوله (الحديث) تمامه في رواية أنس: "والناس أجمعين".

(٧٦٤) قوله (عن أنس) هذه رواية الصحيحين، قال الملا علي في شرح النزهة (ص/٢٠٧): "هذا وكأنه لم يذكر رواة أبي هريرة اكتفاء بما ذكر من رواة أنس أو لعدم تعدد رواته فحينئذ يقال إن كان المعتبر في العزة اثنينية الصحابي وأن يكون لكل منهما روايان وهكذا ينبغي أن يبين راوي أبي هريرة أيضا، وإن لم تعتبر فما فما الحاجة إلى ذكر أبي هريرة رضي الله عنه، والظاهر أن تعدد الصحابي غير معتبر في العزة.

ورواه عن كلّ[٧٦٥] جماعة".

"وليس العزيز[٧٦٦] شرطًا للصحيح[٧٦٧] خلافا للجُبَّائِيِّ المُعتزِلِيِّ[٧٦٨]، وإليه يُومئُ كلامُ الحاكمِ[٧٦٩]، وصرَّحَ ابنُ العَرَبِيِّ[٧٧٠] في شرح البخاريِّ بأن ذلك[٧٧١] شرطُ البخاريِّ، وأجابَ[٧٧٢] عما وَرد عليه من ذلك بجوابٍ فيه[٧٧٣] نظرٌ؛ لأنه قال: "فإنْ قيل حديثُ الأعمال بالنيات فردٌ فلم يَروهِ عن عُمَرَ إلا عَلْقَمَةُ[٧٧٤] قُلْنَا[٧٧٥]: قَدْ خَطَبَ به عمرُ على المِنبَرِ بحضرةِ الصحابةِ فلولا أنَّهم يعرفونه لأنكروه"، وتُعقبَ[٧٧٦] بأنه لا يَلزمُ من سكوتِهم عنه أنهم سمعوه من

(٧٦٥) قوله (عن كل) أي من الراويين المذكورين.

(٧٦٦) قوله (وليس العزيز) من هنا إلى ءاخره هو أيضا من كلام ابن حجر ولكنه متقدم على ما ذكره، انظر نزهة النظر (ص/٤٨).

(٧٦٧) قوله (وليس العزيز شرطا للصحيح) أي لا يشترط كون الحديث عزيزا ليكون صحيحا إذ الصحيح ما وجد له إسناد صحيح بالشروط المعتبرة ولو واحدا.

(٧٦٨) قوله (للجبائي المعتزلي) هو أبو علي محمد بن عبد الوهابي الجبائي الوالد رئيس الجبائية من المعتزلة فقال الغريب لا يكون صحيحا، ومن كفرياته وصفه لله بأنه مطيع للعبد، وقال إن العرض الواحد يجوز أن يكون في محال كثيرة، انظر التبصير في الدين للأسفرايني (ص/٨٦).

(٧٦٩) قوله (وإليه يومئ كلام الحاكم) أي يشير إلى اشتراط ذلك، وعبارته في معرفة علوم الحديث (ص/٦١): "وصفة الحديث الصحيح أن يرويه عن رسول الله صحابي زائل عنه اسم الجهالة وهو أن يروي عنه تابعيان عدلان ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول إلى وقتنا هذا كالشهادة على الشهادة".

(٧٧٠) قوله (ابن العربي) هو القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي الأندلسي المالكي (ت ٥٤٣) وهو غير الصوفي محيي الدين بن عربي.

(٧٧١) قوله (ذلك) أي كون الحديث له راويان.

(٧٧٢) قوله (وأجاب) أي القاضي.

(٧٧٣) قوله (فيه) أي في جوابه عما يرد عليه.

(٧٧٤) قوله (حديث الأعمال إلخ) هذا الكلام الذي ورد عليه.

(٧٧٥) قوله (قلنا) هذا هو الجواب الذي فيه نظر.

(٧٧٦) قوله (وتعقب إلخ) هذا بيان النظر الذي في الجواب.

غيره[٧٧٧]، وبأن هذا لو سُلِّمَ في عمر منع في تفرُّدِ علقمةَ[٧٧٨]، ثم تَفَرُّدِ محمدِ بنِ إبراهيم به عن علقمةَ، ثم تفرُّدِ يحيى بن سعيد به عن محمدٍ[٧٧٩] على ما هو الصحيح المعروف عند المحدثين، وقد وردت لهم مُتابَعاتٌ[٧٨٠] لا يُعتبر بها[٧٨١]. وكذا[٧٨٢] لا يُسَلَّمُ جوابه[٧٨٣] في غيرِ حديث عمر[٧٨٤]، قال ابنُ رُشيد[٧٨٥]: لقد كان يكفي القاضيَ[٧٨٦] في بطلان ما ادَّعَى أنه شرط البخاري أولُ[٧٨٧] حديثٍ مذكور فيه[٧٨٨]" انتهى[٧٨٩].

(٧٧٧) قوله (أنهم سمعوه من غيره) فإنهم كانوا يقبلون الرواية من ءاحاد الصحابة بما سمعوه من النبي صلى الله عليه وسلم، فسكوت المخبَر عند إخبار مخبِره له إنما هو لقبول الخبر لا لكونه شاركه في روايته عمن رواه عنه.

(٧٧٨) قوله (في تفرد علقمة) يعني لو سلم أن هذا الجواب يمنع تفرد عمر لكنه لا يمنع تفرد علقمة عنه.

(٧٧٩) قوله (عن محمد) لأن الحديث هو من رواية يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم عن علقمة عم عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقد تفرد كل واحد منهم بالرواية عن شيخه.

(٧٨٠) قوله (وقد وردت له متابعات) بفتح الموحدة، وسيأتي في الكتاب أنه روي من طريق عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي روّاد عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(٧٨١) قوله (لا يعتبر بها) أي لا تخرجه عن كونه فردا لضعفها.

(٧٨٢) قوله (وكذا) أي لو سلمنا له ذلك في حديث عمر فإن الصحيح فيه أحاديث أخرى من رواية واحد.

(٧٨٣) قوله (جوابه) أي القاضي.

(٧٨٤) قوله (في غير حديث عمر) قال البقاعي في النكت (٤٤٢/٢): "وكذا ءاخر حديث مذكور فيه وهو "كلمتان خفيفتان على اللسان" فإن أبا هريرة تفرد به عن النبي صلى الله عليه وسلم، وتفرد به عنه أبو زرعة، وتفرد به عنه عُمارة بن القعقاع، وتفرد به عنه محمد بن الفضيل وعنه انتشر".

(٧٨٥) قوله (ابن رشيد) هو أبو عبد الله محمد بن عمر السبتي الإسكندراني (٦٥٧هـ-٧٢١هـ).

(٧٨٦) قوله (القاضي) أي أبا بكر.

(٧٨٧) قوله (أول) فاعل يكفي.

(٧٨٨) قوله (أول حديث مذكور فيه) يعني بذلك حديث "الأعمال بالنيات" فإنه من أوائل حديث البخاري وليس المراد أنه أول حقيق فإنه هو حديث بدء الوحي.

(٧٨٩) قوله "انتهى" ساقط من [ب]. قوله (انتهى) أي كلام الحافظ ابن حجر.

[المشهور والمستفيض

..... مشــهورُ مــروي فــوق مــا ثلاثــةْ]

(مَشْهُورُ[٧٩٠] مَرْوِي فَوْقَ مَا) زائدةٌ (ثَلَاثَهْ[٧٩١]) كأربعة[٧٩٢]، لكن في كلام الناظم نَظران أحدهما: الإيطَاءُ[٧٩٣]، ثانيهما وهو الأهمُّ: أنّ[٧٩٤] ما عَرَّفَ به المشهور ليس المعروف[٧٩٥]، والذي في النخبة[٧٩٦] وغيرها هو ما له طُرُقٌ محصورةٌ بأكثرَ من اثنين[٧٩٧]، سُمي به لشهرتهِ ووُضوح أمره.

نعم[٧٩٨] قد يوهم كلام ابن منده[٧٩٩] ما قاله الناظِمُ فإنه قال[٨٠٠]: "[الغريبُ][٨٠١] كحديثِ الزُّهري وقَتادة ممن يجمع حديثهم[٨٠٢] إذا انْفَرَدَ الرجل عنهم

(٧٩٠) قوله (مشهور) هذا القسم العاشر من أقسام الحديث.

(٧٩١) قوله (ما زائدة) فالتقدير مشهور مروي رواة فوق ثلاثة كأربعة.

(٧٩٢) قوله (كأربعة) مثال لما فوق الثلاثة.

(٧٩٣) قوله (الإيطاء) هو تكرير القافية لفظا ومعنى ضمن سبعة أبيات، وفي مشطور الرجز هو أن تكرير القافية في بيتين متتالين، فاستعمال الناظم لفظ "ثلاثة" في بيتين متتالين والمعنى واحد إيطاء وهو من عيوب القافية، بخلاف ما لو اتفق اللفظ واختلف والمعنى فلا يعد إيطاء كقول صاحب الخلاصة: قال محمد هو ابن مالك***أحمد ربي اللهَ خير مالك.

(٧٩٤) قوله "أن" ساقط من [ج].

(٧٩٥) قوله (ليس المعروف) تقدم في القسم الذي قبله أن الناظم جرى في تعريف العزيز على ما قاله ابن منده فجعل ما رواه الثلاثة عزيزا وتبع في ذلك ابنَ الصلاح والنووي.

(٧٩٦) العسقلاني. نزهة النظر (ص/٤٦).

(٧٩٧) قوله (محصورة بأكثر من اثنين) خرج بالأول المتواتر وبالثاني الغريب والعزيز.

(٧٩٨) قوله (نعم) استدراك على قوله "ليس المعروف".

(٧٩٩) قوله (ابن منده) هو أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى العبدي الأصبهاني، ومنده لقب لجده يحيى (ت ٣٩٥).

(٨٠٠) نقله عنه ابن الصلاح مقرا له في المقدمة (ص/٢٧٠).

(٨٠١) في [أ] و[ج]: العزيز. والمثبت من [ب].

بالحديث يُسمى [غريبًا][٨٠٣]، فإذا روى عنهم رجلان أو ثلاثة[٨٠٤] واشْتَرَكُوا يُسَمَّى عزيزًا، فإذا روى الجماعة عنهم حديثًا يُسمى مشهورًا"، وهذا ليس بصريح فيما قالَهُ الناظم[٨٠٥] فقد قرَّره شيخ الإسلام[٨٠٦] على ما يفيد[٨٠٧] أَنَّ المرادَ بالجماعة في كَلَامِهِ الثلاثة فما فوقَ، اللّٰهُمَّ إلا[٨٠٨] أن يُجاب بأن لفظة[٨٠٩] "فوق" مقدمة من تأخير والأصل "ثلاثة ففوق" على حد ما قيل في قوله تعالى: {فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ}[٨١٠].

(٨٠٢) قوله (ممن يجمع حديثهم) أي من شأنهم أن يجمع حديثهم لجلالتهم وسيأتي في الغريب عدم التقييد بذلك خلافا لابن منده.

(٨٠٣) في [أ]: عزيزا. والمثبت من [ب] و[ج].

(٨٠٤) قوله (أو ثلاثة) أجاب عنه البقاعي في النكت (٤٣٩/٢) بقوله: "إنما ذكر الثلاثة في العزيز تنبيها على أنه يكفي في تسميته عزيزا أن ينفرد به اثنان في موضع واحد من سنده وإن كان مشهورا في باقي السند كله لئلا يتوهم أنه يشترط في تسميته عزيزا أن يرويه اثنان عن اثنين في جميع سنده من غير زيادة".

(٨٠٥) قوله (ليس بصريح فيما قاله الناظم) نعم ليس صريحا فيه ولكنه ظاهر فيه فإن ذكر الثلاثة في العزيز ثم التعبير بالجماعة بعده يقتضي بظاهره أنه يريد بالجماعة الأربعة فما فوق لا الثلاثة وهذا ما نقله البقاعي عنه شيخه فإنه قال في النكت (٤٣٩/٢): "اللام في الجماعة وإن كانت للجنس فإنها للأربعة فصاعدا لأنه قد تقدم أنه سمى ما رواه ثلاثة عزيزا ولم يتعقبه ابن الصلاح ولا الشيخ".

(٨٠٦) الأنصاري. فتح الباقي (١٥٥/٢).

(٨٠٧) في [ب]: على أنه يفيد.

(٨٠٨) قوله (اللهم إلا) شروع في تأويل كلام الناظم بعد تأويل كلام ابن منده ليكون الكل قائلا بأن المشهور أقله ثلاثة.

(٨٠٩) في [ب]: لفظ.

(٨١٠) قوله تعالى (فإن كن نساء فوق اثنتين) هذه الآية في إرث البنت قال تعالى {فإن كن نساء} أي فإن كان الأولاد نساء خلّصا يعني بناتا ليس معهن ابن صفتهن أنهم {فوق اثنتين} أي زائدات على اثنتين {فلهن ثلثا ما ترك} أي الميت، وعرف أن حكم الاثنتين كحكم ما فوق الاثنتين من سبب النزول فإنها نزلت في امرأة سألت عن ميراث بنتيها من زوجها، وقيل مقيستان على الأختين في قوله تعالى في الأختين {فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك} ذكره الشيخ زكريا في فتح الوهاب، وقيل لفظة فوق زائدة ذكره الشيخ زكريا في غاية الوصول (ص/٣٢) وقيل الآية على التقديم والتأخير ذكره ابن مودود الموصلي الحنفي في الاختيار (ص/١٩٣) ومحمد عليش في منح الجليل (٦٠٢/٩).

ثُمَّ المشهور هو المستفيض عند جماعة من الفقهاء[٨١١]؛ لانتشاره وشيوعه في الناسِ[٨١٢]، وبعضهم غاير بينهما بأن المستفيضَ يَكُونُ في ابتدائه وانتهائه[٨١٣] سواءً، والمشهورَ أعم من ذلك بحيث يشمل ما أوَّلُهُ منقول عن الواحد[٨١٤].

فوائد

الأولى: قد يكون الحديث عزيزًا مشهورًا[٨١٥] كحديث[٨١٦]: «**نَحنُ الآخِرونَ السَّابِقون يومَ القِيَامَةِ**[٨١٧]» فهو عزيز عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه عنه حُذَيفةُ وأبو هريرة، مشهور[٨١٨] عن أبي هريرة رواه عنه سبعة[٨١٩]: أبو سلمة بن عبد الرحمن[٨٢٠]، وأبو حازِمٍ[٨٢١]، وطاوس[٨٢٢]، والأعرج[٨٢٣]،

(٨١١) قوله (جماعة من الفقهاء) عبارة السخاوي في فتح المغيث (١٠/٤): "على رأي جماعة من أئمة الفقهاء والأصوليين وبعض المحدثين".

(٨١٢) قوله (لانتشاره وشيوعه في الناس) من فاض الماء يفيض فيضا وفيضوضة إذا كثر حتى سال على ضفة الوادي.

(٨١٣) قوله (في ابتدائه وانتهائه) يعني وفيما بينهما.

(٨١٤) قوله (عن الواحد) سيأتي التمثيل له بحديث "إنما الأعمال بالنيات".

(٨١٥) قوله (عزيزا مشهورا) هذه الفائدة مبنية على ما ذكره قبلها من أن المشهور يطلق على ما لم يكن مشهورا من أوله فهنا الحديث أوله عزيز ثم اشتهر أي بناء على أن المشهور أعم من المستفيض.

(٨١٦) البخاري. الصحيح (٢/٢).

(٨١٧) قوله (نحن الآخرون السابقون إلخ) أي الآخرون وجودا السابقون يوم القيامة دخولا للجنة.

(٨١٨) في [ج]: ومشهور.

(٨١٩) في [ج]: سعيد و.

(٨٢٠) قوله (أبو سلمة بن عبد الرحمن) هو أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف (ت ٩٤هـ)، قيل اسمه عبد الله وقيل إسماعيل، أحد أعلام المدينة، وحديثه عند أحمد.

(٨٢١) قوله (وأبو حازم) هو سلمان الأشجعي الكوفي توفي قريبا من سنة ١٠٠هـ، وحديثه عند مسلم.

(٨٢٢) قوله (وطاوس) هو أبو عبد الرحمن طاووس بن كيسان الفارسي عالم اليمن (ت ١٠٦هـ)، وحديثه عند مسلم.

(٨٢٣) قوله (والأعرج) هو أبو داود عبد الرحمن بن هرمز الأعرج (ت ١١٧هـ)، وحديثه عند مسلم.

وهمَّام[٨٢٤]، وأبو صالح[٨٢٥]، وعبد الرحمن مَولى أم بُرْثُن[٨٢٦].

الثَّانِيَةُ: وَصف الحديث بالعزيز أو المشهور[٨٢٧] وكذا بالغريب لا ينافي الصحة ولا الضعف بل قد يكون كُلٌّ من الثلاثة صحيحًا[٨٢٨]، والمراد به[٨٢٩] ما يشْمل الحَسَن[٨٣٠]، وقد يكونُ ضعيفًا، لكن الضعفَ[٨٣١] في الغريبِ أكثرُ[٨٣٢]، ومِن ثَمَّ[٨٣٣] كَرِهَ جمعٌ من الأئمة تَتَبُّعَ الغرائبِ[٨٣٤] كما يأتي[٨٣٥].

(٨٢٤) قوله (وهمام) هو أبو عقبة همام بن منبه بن كامل (ت ١٣٢هـ)، كتب صحيفة عن أبي هريرة فيها نحو مائة وأربعين حديثا، وحديثه عند مسلم.

(٨٢٥) قوله (وأبو صالح) هو أبو صالح ذكوان بن عبد الله المدني (ت ١٠١هـ)، كان يجلب الزيت والسمن إلى الكوفة فعرف بالزيات والسمان، وحديثه عند مسلم.

(٨٢٦) قوله (وعبد الرحمن مولى أم برثن) هو عبد الرحمن بن ءادم البصري، وءادم هو نبي الله تعالى نسب إليه لكونه لم يعرف أبوه، التقطته أم برثن فربته عندها، توفي قريب سنة ٩٠هـ، وحديثه عند أحمد.

(٨٢٧) في [ج]: والمشهور.

(٨٢٨) قوله (بل قد يكون كل من الثلاثة إلخ) أي أن المشهور والعزيز والضعيف يصلح أن يكون صحيحا أو حسنا أو ضعيفا، فإن قيل هذا حديث مشهور لم يعن بذلك أنه صحيح فقد يكون ضعيفا، وإن قيل هذا حديث غريب لم يعن بذلك أنه ضعيف فقد يكون صحيحا، ومن العجب ما وقع للمتمحدث الألباني حيث تناقض في هذه المسألة فقال مرة بعد نقله كلام الترمذي "حديث غريب لا نعرفه من حديث أبي الزناد إلا من هذا الوجه" قال الألباني: "فهذا الحديث صحيح لأن إسناده صحيح" فلم يعتبر قول الترمذي غريب تضعيفا للحديث ولكنه ناقض نفسه في كتابه المسمى سلسلة الأحاديث الضعيفة: "لو قال يعني الترمذي حديث غريب فقط فإنما يعني أن إسناده ضعيف فاحفظ هذا فإنه مهم" قلت بل حاول جهدك نسيانه فإنه مُضل.

(٨٢٩) قوله (به) أي بالصحيح.

(٨٣٠) قوله (ما يشمل الحسن) كثيرا ما يطلقون الصحيح في مقابل الضعيف ويريدون به ما يشمل الحسن فتنبه.

(٨٣١) في [ب] و[ج]: الضعيف.

(٨٣٢) قوله (الضعف في الغريب أكثر) لأنه إن كان فيه راو مستور لم يجد عاضدا يعضده بخلاف العزيز والمشهور فكثرة الطرق تقوي.

(٨٣٣) قوله (ومن ثم) أي ومن أجل أكثرية الضعيف في الغريب.

(٨٣٤) في [ج]: الغريب.

(٨٣٥) قوله (كره جمع من الأئمة إلخ) كقول الإمام أحمد "لا تكتبوا هذه الغرائب فإنها مناكير وغالبها عن الضعفاء".

فالصحيح المشهور[٨٣٦] كحديث[٨٣٧]: «**إنَّ الله لا يَقبِضُ العِلمَ**[٨٣٨]»، وحديثِ[٨٣٩]: «**مَن أَتَى الجُمُعَةَ فَليَغتَسِلْ**».

والمشهور الذي[٨٤٠] لم يصحَّ كحديث: «من بشرني بخروج ءاذارَ بشرته بالجنة[٨٤١]»، وحديث: «يوم[٨٤٢] نحركُم يَوْمُ صَوْمِكُمْ[٨٤٣]» فإنهما مشهوران[٨٤٤] ولا أصلَ لهما[٨٤٥].

وَالْمَشْهُورُ الضعيف كثير[٨٤٦]، وسيأتي إن شاء الله[٨٤٧] أمثلة الغريب.

ولم يُمثِّلِ العراقي للعزيز[٨٤٨] مع نقله عن الأئمة أنه يكون منه الصحيح

(٨٣٦) قوله (فالصحيح المشهور) الأولى أن يقول فالمشهور الصحيح؛ لأن هذا شروع في أمثلة انقسام المشهور إلى صحيح وحسن وضعيف لا في انقسام الصحيح إلى مشهور وعزيز وغريب، تأمل.

(٨٣٧) البخاري. الصحيح (١/٣١).

(٨٣٨) قوله (إن الله لا يقبض العلم) تمامه: "انتزاعا ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يُبق عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا".

(٨٣٩) الترمذي. السنن (١/٦٢١) وقال: "حديث حسن صحيح".

(٨٤٠) قوله "المشهور" ساقط في [ب].

(٨٤١) قوله (من بشرني بخروج ءاذار) ذكره ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٢٣٦) والذهبي في تلخيص الموضوعات (ص/١٦٨).

(٨٤٢) قوله "يوم" ساقط في [ج].

(٨٤٣) قوله (نحركم يوم صومكم) ذكره ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٢٣٦) والفتّني في تذكرة الموضوعات (ص/٢٢١).

(٨٤٤) قوله (فإنهما مشهوران) يطلق المشهور على ما حرر في هذا الباب وعلى ما اشهر على الألسنة فيشمل ما له إسناد واحد فصاعدا بل ما لا يوجد له إسناد أصلا.

(٨٤٥) قوله (ولا أصل لهما) فهما موضوعان.

(٨٤٦) قوله (والمشهور الضعيف كثير) كحديث إحياء أبوي النبي صلى الله عليه وسلم حتى ءامنا به.

(٨٤٧) في [ب] و[ج] زيادة: تعالى.

(٨٤٨) قوله (ولم يمثل العراقي للعزيز إلخ) أي لما تعقب العراقي على ابن الصلاح أن العزيز يكون منه الصحيح والضعيف كان حقه أن يمثل له.

والضعيف مُعَقِّبًا[٨٤٩] على عدم ذكر ابنِ الصلاح[٨٥٠] أنه يكون منه ذلك[٨٥١].

الثالثة: قسموا المشهور[٨٥٢] إلى شهرة مطلقة بين المحدثين وغيرهم[٨٥٣] كحديث[٨٥٤]: «**المُسْلِمُ**[٨٥٥] **مَن سَلِمَ المُسلِمونَ مِن لِسَانِهِ وَيَدِهِ**»، وإلى ما هو مشهور[٨٥٦] عند المحدثين خاصة[٨٥٧] كحديث أنس: "**أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَنَتَ شهرًا بعدَ الرُّكوعِ يَدعو عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ**[٨٥٨]" فَهَذَا حديث اتفق عليه الشيخان[٨٥٩] من رواية سليمانَ التيميّ[٨٦٠]، عن أَبِي مِجْلَزٍ[٨٦١] - وهو

(٨٤٩) في [ب] و[ج]: متعقبا.

(٨٥٠) قوله (معقبا على عدم ذكر ابن الصلاح) قال العراقي في شرح التبصرة (٧٣/٢): "ولم يذكر ابن الصلاح كون العزيز يكون منه الصحيح والضعيف بل ذكر ذلك في المشهور والغريب فقط". وقال البقاعي في النكت (٤٤٣/٢): "بل قد ذكره بذكر المشهور فإن من أمثلة المشهور ما يسمى عزيزا بأن يكون جميع السند مشهورا إلا موضعا منه لم يروه فيه إلا اثنان عن اثنين من رواية، وأيضا فإنه يفهم بطريق الأولى لأنه إذا كان ذلك في الغريب والمشهور كان هو أجدر بذلك لأنه ذكر أقل ما يمكن وهو الغريب وأكثره ما لم يكن متواترا وهو المشهور ومتى انقسم ذلك إلى الضعيف والصحيح انقسم العزيز لأنه بينهما، وهو أولى من الغريب بكون الصحيح من أنواعه ومن المشهور بكون الضعيف من أنواعه".

(٨٥١) قوله (يكون منه ذلك) أي يكون من العزيز الصحيح والضعيف.

(٨٥٢) قوله (قسموا المشهور) هذا تقسير للمشهور بالمعنى غير الاصطلاحي.

(٨٥٣) قوله (بين المحدثين وغيرهم) فالحديث المذكور مثلا يعرفه المحدثون وطلبة العلم وكثير من العوام.

(٨٥٤) البخاري. الصحيح (١١/١).

(٨٥٥) قوله (المسلم) أي الكامل.

(٨٥٦) قوله "مشهور" ساقط في [ج].

(٨٥٧) قوله (مشهور عند المحدثين خاصة) فالسند المذكور مثلا يعرفه المحدثون وأما غيرهم ممن لم يتمكن بمعرفة الأسانيد يستغربه لأنه يجده على خلاف ما ألف.

(٨٥٨) قوله (يدعو على رعل وذكوان) هذان حيان من العرب ومثلهم بنو لِحْيان وبنو عُصَيّة، وذلك أنهم كانوا قد أظهروا الإسلام وطلبوا أن يذهب معهم من يعلمهم ويقومهم فأرسل معهم سبعين من الأنصار يسمون بالقراء يحطبون بالنهاء ويصلون بالليل فانطلقوا بهم حتى بلغوا بئر معونة فغدروا بهم وقتلوهم.

(٨٥٩) البخاري. الصحيح (١٠٥/٥). مسلم. الصحيح (٤٦٨/١).

(٨٦٠) قوله (سليمان التيمي) أبو المعتمر سليمان بن طرخان التيمي البصري (ت ١٤٣هـ). حدث عن أنس وعن عدد من التابعين كطاووس وأبي مجلز ويحيى بن يعمر والحسن وغيرهم.

بكسر الميم فسكون الجيم ففتح اللام بعدها زاي - عن أنس، ورواه عن أنس جمع غيرُ أَبِي مِجْلَزٍ[٨٦٢]، ثم عنه[٨٦٣] جماعة غير التيمي[٨٦٤]، ثم جماعة عن التيمي[٨٦٥] بحيث اشتهر بين المحدثين[٨٦٦]. أما غيرُهم فربما استغربه لأن الغالبَ روايةُ التيمي عن أنس بلا واسطة وهذا[٨٦٧] بواسطة[٨٦٨].

وينقسم المشهور أيضًا إلى متواتر وغيره[٨٦٩]، فكل متواتر مشهور[٨٧٠] ولا عكس[٨٧١] وإن غلب المشهور في غيرِ المتواتر[٨٧٢]، وهو[٨٧٣]: "ما رواه جمع عن

(٨٦١) قوله (أبي مجلز) هو لاحق بن حُميد السدوسي البصري (ت ١٠٦هـ).

(٨٦٢) قوله (جمع غير أبي مجلز) كقتادة وعبد العزيز بن صهيب وإسحاق بن عبد الله وأنس بن سيرين وموسى بن أنس وعاصم بن سليمان الأحول فكلهم رواه عن أنس أيضا.

(٨٦٣) قوله (عنه) أي عن أبي مجلز.

(٨٦٤) قوله (ثم عنه جماعة غير التيمي) لم أقف على ذكر الجماعة، وعبارة السخاوي في فتح المغيث (١٤/٤) والأنصاري في فتح الباقي (١٥٩/٢) لا تقتضي ذلك وهي: "فقد رواه عن أنس جمع ثم عن التابعين جمعه منهم سليمان التيمي عن أبي مجلز ثم عن التيمي جمع" وعبارة العراقي في شرح التبصرة (٨١/٢): "وقد رواه عن أنس غير أبي مجلز وعن أبي مجلز غير سليمان التيمي وعن سليمان التيمي جماعة" وكذا ابن الصلاح في المقدمة (ص/٢٦٧).

(٨٦٥) في [ب]: عنه. وقوله (ثم جماعة عن التيمي) كيزيد بن هارون ومعاذ بن معاذ وجرير والمعتبر بن سليمان ويزيد بن زريع ويحيى القطان، فكلهم رواه عن سليمان التيمي.

(٨٦٦) قوله (بحيث اشتهر بين المحدثين) فإن أهل الحديث يعرفون أن سليمان التيمي روى عن أنس بواسطة وبغير واسطة، ورواية الجمع عن التيمي مع إثبات أبي مجلز ورواية الجمع عن أبي مجلز عن أنس تؤكد عدم السهو وعدم الزيادة في السند، وأما غيرهم فيستغربه فإنه إذا وجد أبا مجلز بين التيمي وأنس ظنه زائدا لإلفه رواية التيمي بغير واسطة.

(٨٦٧) في [ب]: وهو.

(٨٦٨) قوله (وهذا بواسطة) فهذا من رواية التابعي عن التابعي.

(٨٦٩) قوله (وينقسم المشهور أيضا إلخ) هذا مبني على أن المشهور أعم من المتواتر وهي طريقة بعض المحدثين.

(٨٧٠) قوله (فكل متواتر مشهور) لأن الحديث لا يكون متواتر إذا نقص عدد رواته في طبقة عن ثلاثة فكل متواتر رواته أكثر من ثلاثة فيصدق فيه أنه مشهور.

(٨٧١) قوله (ولا عكس) لأن الحديث إذا نقص عدد رواته في طبقة عن خمسة لم يصح أن يكون متواترا وإن كان مشهورا؛ إذ أقل عدد يصلح لأن يكون متواترا من غير ضبط بعدد معين هو خمسة، فالخمسة أول عدد التواتر.

(٨٧٢) قوله (وإن غلب المشهور في غير المتواتر) أي أن المشهور وإن كان أعم من المتواتر لكن الغالب إطلاقه على ما لم يبلغ درجة التواتر.

جمع بلا حصر عدد معين[٨٧٤] ولا صفة مخصوصة[٨٧٥] بل بحيث يبلغون حدًّا تُحِيلُ العادة[٨٧٦] تواطؤَهم على الكذب[٨٧٧]" كحديث: «**مَن كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوّأْ مَقعَدَهُ مِنَ النَّارِ**[٨٧٨]» فقد رواه من الصحابةِ مائة واثنان منهم العشرةُ المبشرةُ بالجنة كما جمعه المِزِّيُّ[٨٧٩]، وقيل نحوُ المائتين واستبعده العراقي[٨٨٠].

وكحديث مسح الخف[٨٨١] فقد رواه سبعون من الصحابة[٨٨٢] منهم[٨٨٣]

(٨٧٣) قوله (وهو) أي المتواتر.

(٨٧٤) قوله (بلا حصر عدد معين) أي لا يحصر حصول التواتر بعدد معين بحيث إذا وجد هذا العدد وجد التواتر وإذا انتفى انتفى التواتر فليس كالغريب والعزيز ومطلق المشهور.

(٨٧٥) قوله (ولا صفة مخصوصة) أي لا يحصر حصول التواتر بصفة مخصوصة في الرواة بحيث ينتفي التواتر بانتفائها فلا يشترط كونهم عدولا أو مسلمين ولا كونهم لم يحصرهم بلد، ولا ينافي أن الصفات قد تؤثر في إفادة عدد معين العلم، فربما إن أخبر عشرة من المسلمين الأتقياء خبرا عن النبي يفيد علما قطعيا بأن النبي قاله وإن أخبر به عشرة من الكفار لم يفد ذلك.

(٨٧٦) قوله (تحيل العادة) خرج بذلك العقل فلا يستحيل عقلا تواطؤ هذا العدد على العذب وهذا لا تأثير له هنا.

(٨٧٧) قوله (تواطؤهم على الكذب) أي اتفاهم عليه وكذا تحيل العادة وقعه منهم اتفاقا من غير قصد، ويشترط أن يكون مستنده الحس.

(٨٧٨) قوله (كحديث من كذب علي إلخ) هو من قبيل التواتر اللفظي.

(٨٧٩) قوله (المزي) هو الحافظ يوسف بن خليل بن قراجا بن عبد الله الدمشقي الحلبي (٦٥٥هـ-٧٤٢هـ) ولم أقف على كونه من سكان المزة. ولعل الشارح رحمه الله التبس عليه المراد هنا بالحافظ يوسف بن عبد الرحمن المزي الدمشقي، وعبارة العراقي (٨٤/٢) "وقد جمع الحافظ أبو الحجاج يوسف بن خليل الدمشقي طرقه في جزأين فبلغ بهم مائة واثنين". وعبارة السخاوي (٢٠/٤): "وذلك بالنظر لمجموع ما عدهم وإن كان الناظم عزا العدة المذكورة لمصنف الحافظ أبي الحجاج يوسف بن خليل الدمشقي وهو في جزأين؛ فإن ظاهر كلام شيخنا خلافه حيث قال إن الحافظين وقع لكل منهما في تصنيفه ما ليس عند الآخر بحيث تكملت المائة من مجموع ما عندهم".

(٨٨٠) العراقي. شرح التبصرة (٨٤/٢). وعبارته: "أخبرني بعض الحفاظ أنه رأى في كلام بعض الحفاظ أنه رواه مائتان من الصحابة وأنا أستبعد وقوع ذلك".

(٨٨١) في [ج]: الخفين.

(٨٨٢) قوله (سبعون من الصحابة) روي عن الحسن البصري أنه قال حدثني سبعون من الصحابة بالمسح على الخفين.

(٨٨٣) في [ج]: ومنهم.

العشرة أَيْضًا، ونص على تواتره[٨٨٤] ابْنُ عبد البر[٨٨٥].

وكحديث رفع اليدين في الصلاة[٨٨٦] فقد رواه نحوُ خمسين صحابيًّا منهم العشرةُ أيضًا[٨٨٧]، وجعله ابن الجوزيّ متواترًا[٨٨٨]، إلى غير ذلك من الأحاديث.

فدعوى ابن الصلاح[٨٨٩] عِزَّته[٨٩٠] وغيرِه[٨٩١] عدَمَه ممنوعٌ[٨٩٢]، وقد شَنَّعَ

(٨٨٤) قوله (نص على تواتره) هو من قبيل التواتر المعنوي، وهو ما اتفق العدد المذكور على المعنى الكلي كأحاديث عذاب القبر فإنها بالنظر إلى كل طريق وحده أخبار ءاحاد وبالنظر إلى أنها تتفق في المعنى الكلي متواترة معنى فقد ورد فيه حديث أبي هريرة مرفوعا «أكثر عذاب القبر من البول» رواه ابن ماجه، وحديثُ ابن عباس مر النبي – صلى الله عليه وسلم – على قبرين فقال: «إنهما ليعذبان وما يعذبان من كبير» ثم قال: «بلى أما أحدهما فكان يسعى بالنميمة، وأما أحدهما فكان لا يستتر من بوله» قال: ثم أخذ عودا رطبا فكسره باثنتين ثم غرز كل واحد منهما على قبر ثم قال: «لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا» رواه البخاري، وحديثُ «اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر» رواه البخاري أيضا، وحديث «إنما القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار» رواه الترمذي، وحديث الملكين وفيه «ثم يضرب بمطرقة من حديد ضربة بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه إلا الثقلين» رواه البخاري وغيرها فهذه أحاديث ءاحاد ولكنها تدل على عذاب القبر ويؤدي هذا إلى القطع بأن النبي أثبت عذاب القبر فتواتره معنوي.

(٨٨٥) ابن عبد البر. التمهيد (١٣٧/١١) وعبارته: "وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم المسح على الخفين نحو أربعين من الصحابة واستفاض وتواتر".

(٨٨٦) قوله (رفع اليدين في الصلاة) قال البقاعي في النكت (٤٧٠/٢): "للإحرام والركوع والرفع منه".

(٨٨٧) قوله (منهم العشرة أيضا) كما حكاه أبو القاسم ابن منده والحاكم وغيرهما، كذا في فتح الباقي (١٦١/٢).

(٨٨٨) قوله (وجعله ابن الجوزي متواترا) قال ابن الجوزي في الموضوعات (٩٨/٢): "وهذه حسنة قد رواها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف وحسين بن علي بن أبي طالب ومعاذ بن جبل وعمار بن ياسر وأبو موسى وعمران بن حصين وابن عمر وابن عمرو وابن عباس وجابر وأنس وأبو هريرة ومالك بن الحارث وسهل بن سعد وبريدة ووائل بن حجر وعقبة بن عامر وأبو سعيد الخدري وأبو حميد الساعدي وأبو أمامة الباهلي وعمر بن قتادة وعائشة، وأفتى على العمل بها مالك والشافعي وأحمد بن حنبل".

(٨٨٩) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٢٦٨) وعبارته: "ومن سئل عن إبراز مثال لذلك فيما يروى من الحديث أعياه تطلبه".

(٨٩٠) قوله (عزته) أي قلته وتبعه في ذلك النووي في التقريب (ص/٨٥) فقال: "وهو قليل لا يكاد يوجد في رواياتهم" ولعل كلامهم في المتواتر لفظا.

(٨٩١) قوله (وغيره) كابن حبان والحازمي.

(٨٩٢) قوله (ممنوع) وقد ألف السيوطي كتابا في الأحاديث المتواترة سماه الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة وذكر فيه حديث الحوض من رواية نيف وخمسين صحابيا وحديث "بدأ الإسلام غريبا" وسؤال منكر ونكير ونزول القرءان على

عليه وعلى غيره في شرح النخبة[٨٩٣] [٨٩٤].

والمتواتر بشروطه المتقدمة[٨٩٥] يفيد العلمَ الضروري[٨٩٦] وهو[٨٩٧] الذي يضْطرُّ إليه الإنسان بحيث لا يمكنه دفعه[٨٩٨]، هذا[٨٩٩] هو المعتمد، وقيل: لا يفيدُ العلم إلا نَظَرِيًّا[٩٠٠] [٩٠١]، قال في شرح النخبة[٩٠٢]: "وليس[٩٠٣] بشيء[٩٠٤]"،

سبعة أحرف وغيرها، وجاء بعده الحافظ الزبيدي فجمع كتابه لقط اللآلئ المتناثرة ثم جاء المحدث محمد بن جعفر الكتاني فاستدرك على السيوطي في كتابه نظم المتناثر من الحديث المتواتر ثم لخص محدث المغرب الشيخ عبد الله الغماري ما استدركه الكتاني مع زيادة ما ذكره الزبيدي في كتابه إتحاف ذوي الفضائل المشتهرة بما وقع من الزيادات في نظم المتناثر على الأزهار المتناثرة، وقال بعضهم هي خمسون حديثا.

(٨٩٣) في [ب]: في النخبة.

(٨٩٤) قوله (في شرح النخبة) عبارته (ص/٤٥): "لأن ذلك نشأ عن قلة الاطلاع على كثرة الطرق وأحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لإبعاد العادة أن يتواطؤوا على كذب أو يصحل منهم اتفاقا، ومن أحسن ما يقرر به كون المتواتر كوجودا وجود كثرة في الأحاديث أن الكتب المشهورة المتداولة بأيدي أهل العلم شرقا وغربا المقطوع عندهم بصحة نسبتها إلى مصنفيها إذا اجتمعت على إخراج حديث وتعدد طرقه تعددا تحيل العادة توطؤهم على الكذب إلى ءاخر الشروط أفاد العلم اليقيني بصحته إلى قائله، ومثل ذلك في الكتب المشهورة كثير".

(٨٩٥) قوله (بشروطه المتقدمة) بأن يكون عن جمع بحيث تحيل العادة تواطؤهم على الكذب وأن يكون عن محسوس.

(٨٩٦) قوله (يفيد العلم الضروري) أي يحصل العلم عند سماعه من غير احتياج إلى نظر وذلك لحصوله لمن لا يتأتى منه النظر كالبُله والصبيان.

(٨٩٧) قوله (وهو) أي العلم الضروري.

(٨٩٨) قوله (بحيث لا يمكنه دفعه) فالكفار مثلا لا ينكرون وجود رجل فيما مضى اسمه محمد والرافضة لا ينكرون حصول خلافة لعثمان وإن وصفوه بالظلم.

(٨٩٩) قوله (هذا) أي كونه يفيد العلم الضروري.

(٩٠٠) في [ب] زيادة: ضعيف.

(٩٠١) قوله (لا يفيد العلم إلا نظريا) قال المحلي في البدر الطالع ممزوجا بالمتن (٢/٤٥): "(وقال الكعبي) من المعتزلة (والإمامان) أي إمام الحرمين والإمام الرازي (نظري، وفسره إمام الحرمين) أي فسر كونه نظريا كما أفصح به الغزالي التابع له أخذا من كلام الكعبي (بتوقفه على مقدمات حاصلة) عند السامع وهي المحققة لكون الخبر متواتر من كونه خبر جمع وكونهم بحيث يمتنع تواطؤهم على الكذب وكونه عن محسوس (لا الاحتياج إلى النظر عقيبه) أي عقيب سماع المتواتر، فلا خلاف في المعنى في أنه ضروري؛ لأن توقفه على تلك المقدمات لا ينافي كونه ضروريا، وبالضروري عبر الإمام الرازي خلاف ما عبر به المصنف عنه سهوا أو نظرا إلى أن المراد واحد".

(٩٠٢) العسقلاني. نزهة النظر (ص/٤٤).

ثم أطال في رده[٩٠٥].

وما تقدم أنه لا يحصره عدد معين هُوَ الصحيح، ومنهم من عينه في أربعةٍ[٩٠٦]، وقيل: في خمسة[٩٠٧]، وقيل: سبعة، وقيل: عشرة قال السيوطيُّ[٩٠٨]: وهو الأقرب عندي، وقيل في الاثني[٩٠٩] عشر[٩١٠]، وقيل في أربعين[٩١١]، وقيل في سبعين[٩١٢]، وقيل غيرُ ذَلك[٩١٣]. قال الحافظُ ابن حجر[٩١٤]: "وتمسك كل قائل بدليلٍ[٩١٥] جاءَ فيه ذِكْرُ ذلك العدد فأفادَ[٩١٦] العلمَ[٩١٧]، وليس بلازم أن يَطَّرِدَ

(٩٠٣) سقط حرف العطف في [ب].

(٩٠٤) قوله (وليس بشيء) أي لا يعتد به.

(٩٠٥) قوله (ثم أطال برده) عبارته (ص/٤٤-٤٥): "لأن العلم بالتواتر حاصل لمن ليس له أهلية النظر كالعامي إذ النظر ترتيب أمور معلومة أو مظنونة يتوصل بها إلى علوم أو ظنون وليس في العامي أهلية ذلك فلو كان نظريا لما حصل لهم".

(٩٠٦) قوله (في أربعة) اعتبارا بأربعة شهداء ورد بأنهم لو شهدوا بالزنا لا يفيد قولهم العلم لاحتياجم إلى التزكية.

(٩٠٧) قوله (في خمسة) اعتبارا بعدد اللعان.

(٩٠٨) قوله (هو الأقرب عندي) بل قال السيوطي في التدريب إن الأصح أنه لا يعتبر فيه عدد معين ولكنه اختار أن أقل مراتبه هو العشرة لأنه أول جموع الكثرة وهو قول الإصطخري ولا تنافي بين الأمرين كما مر.

(٩٠٩) في [ب]: اثني.

(٩١٠) قوله (في الاثني عشر) كعدد النقباء في قوله تعالى {وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا}.

(٩١١) في [ج]: الأربعين. قوله (في أربعين) لأن الله تعالى قال {يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين} وكانوا كما قال أهل التفسير أربعين رجلا.

(٩١٢) في [ب]: السبعين. قوله (في سبعين) لأن الله تعالى قال {واختار موسى قومه سبعين رجلا}.

(٩١٣) قوله (وقيل غير ذلك) فقيل عشرين لأنه تعالى قال {إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين} وقيل ثلاثمائة وثلاثة عشر عدد أهل غزوة بدر.

(٩١٤) العسقلاني. نزهة النظر (ص/٤٢).

(٩١٥) قوله (تمسك كل قائل بدليل) أي بآية أو حديث.

(٩١٦) قوله (فأفاد) أي ذلك العدد.

(٩١٧) قوله (فأفاد العلم) أي بالنسبة إلى ذلك الدليل.

في غيره[٩١٨] لاحتمال الاختصاص[٩١٩]" انتهى[٩٢٠] والله أعلم.

(٩١٨) قوله (ليس بلازم أن يطرد في غيره) أي لا يلزم أن يطرد ذلك العدد بإفادته العلم في غير ذلك الدليل والحاصل أنه لا يجب أن يفيد ذلك العدد في كل موضع.

(٩١٩) قوله (لاحتمال الاختصاص) أي لاحتمال اختصاص إفادة العلم في الأمر الذي ورد فيه عدد معين لذلك الأمر دون غيره.

(٩٢٠) قوله "انتهى" ساقط من [ب].

[المعنعن

معـنعَنٌ كعـنْ سـعيدٍ عـن كـرَمْ]

(مُعَنْعَنٌ[٩٢١]) هو ما رواه[٩٢٢] بلفظ "عن" دون بيان للتحديث[٩٢٣] أَوْ الإخبار أو السماع[٩٢٤] كما أشار إليه بقوله (كَعَنْ سَعِيدٍ) و(عَنْ كَرَمْ) فاستغنى بالمثال عن الْحَدِّ.

واختلفوا في حكم الإسناد المعنعن فالذي صحَّحه جمهور المحدثين وغيرِهم[٩٢٥] أنه من المتصل بشرط سلامة معنعِنِهِ[٩٢٦] مِنَ التدليس[٩٢٧]، وبشرط[٩٢٨] ثبوت ملاقاته[٩٢٩] ممن[٩٣٠] رواه عنه بالعنعنة على ما ذهب إليه البخاري وشيخه ابن المديني[٩٣١] وغيرهما من أئمة الحديث[٩٣٢]، ومسلم[٩٣٣] لم

(٩٢١) قوله (معنعن) مثله المؤنّن وهو ما روي بلفظ أن نحو أن فلانا قال كذا، والجمهور على التسوية بينه وبين المعنعن.

(٩٢٢) في [ج]: روي.

(٩٢٣) في [ب] و[ج]: التحديث.

(٩٢٤) في [ج]: والإخبار والسماع.

(٩٢٥) قوله (وغيرهم) كالأصوليين والفقهاء.

(٩٢٦) قوله (معنعنه) بفتح العين الأولى وكسر الثانية وهو من روى بلفظ عن.

(٩٢٧) قوله (بشرط سلامة معنعنه من التدليس) فإن كان مدلسا لم تحمل روايته على السماع إلا أن تجيء رواية أخرى مصرحة بالسماع.

(٩٢٨) في [ب]: وشرطِ.

(٩٢٩) قوله (ثبوت ملاقاته) ولو مرة واحدة، قال البقاعي في النكت (١/٤١٧): "مراد من اشتراط اللقاء أن يقترن باللقاء إمكان السماع وإلا فلو ورد في القصة التي ثبت بها اللقاء ما يدل على عدم السماع لم يعتد بذلك اللقاء وإنما تركوا الاحتراز عن ذلك لأن القمام يدل عليه والمتقدمون كانوا يكتفون في عباراتهم بالإشارات والتلويحات وما يدل عليه المقام ونحو ذلك وعلى هذا مبنى كلام العرب، وإنما جاء الاحتراز في الألفاظ وشدة التقيد بها من حين ظهور المنطق في الملة الإسلامية".

(٩٣٠) في [ب] و[ج]: لمن.

(٩٣١) قوله (ابن المديني) هو أبو الحسن علي بن عبد الله البصري (١٦١هـ-٢٣٤هـ) المعروف بابن المديني.

يشترط الثاني[٩٣٤] بل اكتفى بثبوت كونهما في عصرٍ واحدٍ وإن لم يأت في خبرٍ قطُّ أنهما اجتمعا[٩٣٥] أو تشافها[٩٣٦]، لكن قال ابن الصلاح[٩٣٧]: "فِيمَا قاله مسلم نظر" أي لأنهم كثيرًا ما يرسلون عمن عاصروه ولم يلقوه فاشتُرِطَ لُقِيّهما لِتحملَ العنعنةُ على السَّماعِ[٩٣٨]، واشترطَ ابنُ السَّمْعَانِيّ[٩٣٩] طُولَ الصُّحبة بينهما[٩٤٠]، وأبو عَمرٍو الدَّانِيُّ[٩٤١] [٩٤٢] كونَه معروفًا بالرِّوايةِ عنه[٩٤٣]،

(٩٣٢) قوله (وغيرهما من أئمة الحديث) كالحافظ العراقي في شرح التبصرة (٢١٩/١) والحافظ ابن حجر في نزهة النظر (ص/١٢٦) ونسبه الحافظ النووي في التقريب (ص/٣٧) للمحققين.

(٩٣٣) مسلم. الصحيح (٢٩/١).

تنبيه: من العجب ما وقع به الألباني حيث اعترض على الطحاوي في قوله "حديث منكر لأن قيس بن سعد لا نعلمه يحدث عن عمرو بن دينا بشيء" فقال: "قلت هذا الإعلال ليس بشيء لأنه جار جار على اشتراط ثبوت اللقاء في الاتصال كما هو مذهب البخاري والمرجوحُ عند الجمهور، وقد رده الإمام مسلم في مقدمة صحيحه وأثبت أن المعاصرة كافية في ذلك ... فماذا يضر أن الطحاوي وغيره لا يعلم أن قيسا حدث عن عمرو وهو قد روى عنه هذا الحديث وغيره كما في الكامل ما دام أنه غير مدلس" مع أنه حكم على حديث سعد بن أبي وقاص لما دخل على امرأة وبين يديها نوى أو حصى تسبح به بالضعف مع أنه قد رواه سعيد بن أبي هلال عن عائشة بنت سعد مباشرة ولقاؤهما محتمل فقد ولد سعيد بمصر سنة ٧٠ ونشأ بالمدينة ولهذا قال فيه ابن حبان إنه من أهل المدينة وهو ثقة باتفاق المحدثين ولا يعرف بالتدليس وصححه الحاكم وتبعه الذهبي، انظر إن شئت كتاب شيخنا الحافظ الهرري التعقب الحثيث (ص/٤٦-٤٧).

(٩٣٤) قوله (الثاني) أي ثبوت اللقاء.

(٩٣٥) قوله (اجتمعا) أي تلاقيا فمعرفة اللقاء لا تشترط عنده تحسينا للظن بالثقة نعم المضر معرفة عدم اللقاء، فيتحصل عندنا ثلاث صور الأولى أن يثبت اللقاء فيحكم بالاتصال عند الشيخين والثانية أن يثبت عدم اللقاء فلا يحكم بالاتصال عندهما والثالثة لا يثبت شيء منهما فيحكم بالاتصال عند مسلم دون البخاري.

(٩٣٦) قوله (أو تشافها) أي تخاطبا.

(٩٣٧) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٦٦).

(٩٣٨) قوله (لأنهم كثيرا ما يرسلون) أي أن الحكم بالاتصال لمجرد المعاصرة يعارضه أن الإرسال عن المعاصر كثير فلذا اشترط اللقاء.

(٩٣٩) قوله (ابن السمعاني) أبو المظفر منصور بن محمد السمعاني المروزي الحنفي ثم الشافعي (٤٢٦هـ-٤٨٩هـ).

(٩٤٠) قوله (بينهما) أي بين المعنعِن والمعنعَن عنه.

(٩٤١) قوله (أبو عمرو الداني) هو الحافظ المقرئ أبو عمرو عثمان بن سعيد الأندلسي الداني (٣٧١هـ-٤٤٤هـ).

والقابِسِيُّ[٩٤٤] أنْ يُدرِكَه إدراكًا بيّنًا[٩٤٥].

وقيل: المعنعَنُ من المرسَلِ والمنقطعِ[٩٤٦] وإن لم يكن راويه مدلِّسًا[٩٤٧] حتَّى يظهرَ اتِّصالُه بمجيئه[٩٤٨] من طريقٍ ءاخرَ أنه سمعه منه[٩٤٩]؛ لأن "عَنْ" لا تُشعرُ بشيء من أنواع التحمل[٩٥٠]، قال النووي[٩٥١]: "وهذا مردودٌ بإجماعِ السَّلَفِ".

(٩٤٢) أبو عمرو الداني. كتاب في علم الحديث (ص/١٠). وعبارته: "وما كان من الأحاديث المعنعنة التي يقول فيها ناقلوها: عن، فهي أيضا مسندة متصلة بإجماع أهل النقل، إذا عرف أن الناقل أدرك المنقول عنه إدراكا بينا، ولم يكن ممن عرف بالتدليس، وإن لم يذكر سماعا".

(٩٤٣) قوله (كونه معروفا بالرواية عنه) إن قيل يلزم من هذا أن تطول الصحبة قلنا ليس كذلك فإن الراوي قد يلقى الشيخ بعض يوم ويحمل عنه أحاديث ثم ينشرها فيشيع أنه يرويها عنه فيُقبل الرواة إليه ويشتهر ذلك وإنما كان اجتماعه به بعض يوم.

(٩٤٤) قوله (القابسي) هو أبو الحسن علي بن محمد القابسي المالكي (٣٢٤هـ-٤٠٣هـ).

(٩٤٥) قوله (أن يدركه إدراكا بينا) قال البقاعي في النكت (٤١٦/١): "أي إدراكا يمكنه فيه لقاؤه والسماع منه وإلا فلا فائدة في كونه أدركه بالسن ثم مات المروي عنه قبل تمييزه، وهذا مراد مسلم في اكتفائه بالمعاصرة، ولأجل هذا قال الشيخ هذا داخل فيما تقدم".

(٩٤٦) قوله (من المرسل والمنقطع) قال البقاعي في النكت (٤٠٩/١): "قال شيخنا من حكم بالانقطاع دائما شدد، ويليه من شرط طول الصحة، ومن اكتفى بالمعاصرة سهّل، والمذهب الوسط الذي ما بعده إلا التعنت مذهب علي بن المديني والبخاري من أنه يشترط اللقاء فقط".

(٩٤٧) قوله (وإن لم يكن راويه مدلسا) أي سواء وصف راويه بالتدليس أم لا.

(٩٤٨) قوله (بمجيئه) الباء للسببية أي يظهر اتصاله بسبب مجيئه إلخ.

(٩٤٩) قوله (أنه سمعه منه) أي فيعلم كونه متصلا إذا جاء من طريق أخرى فيها أنه سمعنه منه.

(٩٥٠) قوله (لا تشعر بشيء من أنواع التحمل) أي فيصح وقوعها فيما هو منقطع فلا تشعر بتحديث أو سماع أو غير ذلك كما إذا قال الواحد منا مثلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عن أنس أو نحوه.

(٩٥١) النووي. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٢٨/١) وعبارته: "وذهب بعض أهل العلم إلى أنه لا يحتج بالمعنعن مطلقا لاحتمال الانقطاع وهذا المذهب مردود بإجماع السلف".

فائدتان

الأُولى: قال الحافظُ ابنُ حجرٍ[٩٥٢] رحمه الله[٩٥٣]: قد ترِدُ "عَنْ" ولا يُرادُ بها بَيانُ[٩٥٤] حُكم اتصال أو انقطاعٍ[٩٥٥] بل ذكرُ قِصَّةٍ سواء أدركها[٩٥٦] أم لا بتقدير محذوف أي عن قصةِ فلان أو شأنه أو نحوِ ذلك[٩٥٧].

مثاله: ما رواه ابن أبي خيثمة[٩٥٨] في تاريخه عنْ أبيه[٩٥٩] قال حدثنا أبو بَكْرِ بْنُ عَيَّاش قال حدثنا أبو إسحاق عن أبي الأحوصِ[٩٦٠] أنه خرج عليه خوارجُ فقتلوهُ. فلم يُرد أبو إسحاق بقوله "عن أبي الأحوص" أنه أخبره بذلك وإن كان قد لقيَهُ وسمع منه؛ لأنه يستحيل[٩٦١] أن يكون أخبره بعد قتله[٩٦٢] وإنما أرادَ نَقْلَ ذلك بتقدير مضاف محذوفٍ كما تقرر.

الثانية: ذهب جمهور العلماء ومنهم[٩٦٣] مالك كما حكاه في التمهيد[٩٦٤]

(٩٥٢) العسقلاني. النكت (٩٧/١) ناقلا لها عن ابن الصلاح.

(٩٥٣) في [ب] زيادة: تعالى. وأما في [ج] فسقط الترحم.

(٩٥٤) قوله "بيان" ساقط في [ج].

(٩٥٥) قوله (ولا يراد بها بيان حكم اتصال إلخ) أي لا يتعلق بها حكم باتصال أو انقطاع.

(٩٥٦) قوله (أدركها) أي المعنعِن.

(٩٥٧) قوله (أو نحو ذلك) كحال فلان وهذه الألفاظ معناها واحد.

(٩٥٨) قوله (ابن أبي خيثمة) هو الحافظ أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (ت ٢٧٩).

(٩٥٩) قوله (عن أبيه) لفظه عند ابن أبي خيثمة "حدثنا أبي".

(٩٦٠) قوله (أبي الأحوص) اسمه عوف بن مالك بن نضلة.

(٩٦١) في [ج]: يستحيل منه.

(٩٦٢) قوله (يستحيل أن يكون أخبره بعد قتله) أنت خبير بأنه لا تتعين الاستحالة لجواز أن يكون حدثه بذلك وهو مشرف على الموت وأطلق القتل على سببه وهو الجرح.

(٩٦٣) سقط حرف العطف في [ج].

(٩٦٤) ابن عبد البر. التمهيد (٢٦/١).

عنهم[٩٦٥] إلى التسوية بين الرواية بالعنعنة وبين الرواية بلفظ[٩٦٦] أنَّ فلانًا قال كذا[٩٦٧]، ولا اعتبار بالحروف والألفاظِ[٩٦٨] وإِنَّمَا[٩٦٩] هُوَ باللقاء والمجالسة[٩٧٠] والسماع والمشاهدة[٩٧١] [٩٧٢] مع السلامة من التدليس. وقال البَرْدِيجِيُّ[٩٧٣] [٩٧٤]: إنَّه محمولٌ[٩٧٥] على الانقطاعِ[٩٧٦] حتى يتبيّنَ السماعُ في ذلك الخبر بعينه من جهة أخرى[٩٧٧]. قال ابن عبد البر: ولا معنى لهذا لإجماعهم على أنّ الإسنادَ هو المتصلُ بالصحابي[٩٧٨] سواء قال[٩٧٩] فيه: قال أو أَنَّ أو عَنْ أو سمعت[٩٨٠].

(٩٦٥) في [ج]: عنه.

(٩٦٦) قوله "بلفظ" ساقط في [ج].

(٩٦٧) قوله (إلى التسوية بين الرواية بالعنعنة وبين الرواية إلخ) أي من حيث الاتصال والانقطاع، و"عن" تستعمل في جميع السند بخلاف "أن" فلا تكون إلا في بعضه.

(٩٦٨) قوله (بالحروف والألفاظ) عطف تفسير، وكلمة "الألفاظ" غير مثبتة في التمهيد.

(٩٦٩) سقط حرف العطف في [ج].

(٩٧٠) قوله (والمجالسة) أي بحسب الغالب من أن اللقي يكون مع المجالسة.

(٩٧١) قوله (والمشاهدة) أي بحسب الغالب من أن السماع يكون مع المشاهدة.

(٩٧٢) قوله (والسماع والمشاهدة) تتمة كلامه: "فإذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحا كان حديث بعضهم عن بعض أبدا بأي لفظ ورد محمولا على الاتصال حتى تتين فيه علة الانقطاع".

(٩٧٣) قوله (البرديجي) هو الحافظ البردعي الذي تقدم ذكره في المقطوع.

(٩٧٤) في [ج]: البردعي.

(٩٧٥) قوله (إنه محمول) أي المروي بلفظ أن، وعبارته في التمهيد: "أنّ محمولة".

(٩٧٦) قوله (محمول على الانقطاع) حكاه النووي في التقريب (ص/٣٧) عن الإمام أحمد وجماعة.

(٩٧٧) قوله (من جهة أخرى) عبارته: "من طريق ءاخر أو يأتي ما يدل على أنه قد شهده وسمعه.

(٩٧٨) قوله (أن الإسناد هو المتصل بالصحابي) أي أن السند يحكم له بالاتصال إذا اتصل الصحابي.

(٩٧٩) قوله (قال) أي الصحابي.

(٩٨٠) قوله (قال أو أن أو عن أو سمعت) أي أجمعوا على أن السند إذا اتصل إلى الصحابي فهو متصل وإن روى الصحابي ذلك عن النبي بلفظ قال النبي أو أن النبي أو عن النبي أو سمعت النبي، ولكن يرد عليه أنه قياس لغير الصحابي على الصحابي فهو قياس مع الفارق قال البقاعي في النكت الوفية (٤١٨/١): "قياس لحال غير الصحابي في

ومِن ثَمَّ قال العراقيّ(٩٨١): "الصَّوَابُ أن(٩٨٢) من أدرك(٩٨٣) ما رواه من قِصَّةٍ وإن لم يُعلم أنه شاهدها بشرط السلامة من التدليس يحكم لحديثه(٩٨٤) بالوصل سواء رواه بقال أو عن أو أنَّ أو بذَكَرَ أو فَعَلَ أو نحوِها، ومن لم يدرك ذلك صحابيًّا كان أو تابعيًّا فهو مُرسلُ صَحابِيّ(٩٨٥) أو تابِعِيّ(٩٨٦) أو منقطعٌ إن لم يسنده لمن رواه عنه(٩٨٧)، وإلا(٩٨٨) فمتصلٌ(٩٨٩) سَواءٌ رُوي بعن أو غيرها فهذه

إتيانه بـ"أن" ونحوها على حال الصحابي مع وجود الفارق، بوجود مانع في الفرع وهو احتمال كون من ليس بصحابي غير ثقة، ووجود شرط في الأصل وهو ثبوت عدالة جميع الصحابة وفقده في الفرع، فإنما قبلوا من الصحابي مطلقا حتى بالصيغة المحتملة؛ لأن أمره دائر بين أن يكون سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم أو من صحابي ءاخر، والصحابة كلهم عدول، فلا يضر الجهل بالساقط منهم، واحتمال كونه سمعه من بعض التابعين بعيد جدا، لا سيما إن كان في ذلك الخبر حكم، والحكم دائر على غلبة الظن فلا يؤثر فيه هذا الاحتمال، وأما غير الصحابي وإن كان تابعيا فإنه يحتمل احتمالا قويا أن يكون سمع معنعنه أو مؤنئنه من غير صحابي وأن يكون ذلك المسموع منه غير ثقة".

(٩٨١) العراقي. شرح التبصرة (١/٢٢٤) وعبارته: "وتقرير هذه القاعدة: أن الراوي إذا روى حديثا فيه قصة أو واقعة فإن كان أدرك ما رواه بأن حكى قصة وقعت بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين بعض الصحابة والراوي لذلك صحابي أدرك تلك الواقعة فهي محكوم لها بالاتصال وإن لم يعلم أنه شاهدها، وإن لم يدرك تلك الواقعة فهو مرسل صحابي. وإن كان الراوي تابعيا فهو منقطع، وإن روى التابعي عن الصحابي قصة أدرك وقوعها كان متصلا، وإن لم يدرك وقوعها وأسندها إلى الصحابي كانت متصلة. وإن لم يدركها ولا أسند حكايتها إلى الصحابي فهي منقطعة كرواية ابن الحنفية الثانية عن عمار. ولا بد من اعتبار السلامة من التدليس في التابعين ومن بعدهم".

(٩٨٢) قوله "أن" ساقط في [ب].

(٩٨٣) قوله (من أدرك) أي صحابيا كان أو تابعيا.

(٩٨٤) في [ب]: بحديثه.

(٩٨٥) قوله (فهو مرسل صحابي) كأن يحدث صحابي عن قصة حصلت مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يولد هو.

(٩٨٦) قوله (أو تابعي) أي أو مرسل تابعي كأن يحكي التابعي قصة حصلت مع النبي.

(٩٨٧) قوله (إن لم يسنده لمن رواه عنه) مثاله أن يروي الصحابي أو التابعي أو من بعدهما قصة لم يدركها ولم يسندها لمن رواها عنه كأن يحكي الصحابي أو التابعي قصة حصلت مع النبي صلى الله عليه وسلم ولم يدركاها كأن يقولا أن عمارا أو عن عمار أنه مر بالنبي فقال كيت وكيت فيحكم بأنه مرسل صحابي في الأول ومرسل تابعي في الثاني، أو أن يروي مالك مثلا قصة علم أنه لم يدركها ولم يسندها لمن رواها عنه كأن يقول أن نافعا مر بابن عمر فقال كيت وكيت فيحكم بأنه منقطع.

(٩٨٨) قوله (وإلا) أي بأن أسنده لمن رواه عنه.

قاعدة يعمل بها".

(٩٨٩) قوله (فمتصل) مثاله أن يروي الصحابي أو التابعي أو من بعدهما قصة لم يدركها ولكنه أسندها إلى راويها ممن أدركها بلفظ عن أو أن أو قال كأن يروي الأولان قصة حصلت مع عمار فيقول قال عمار أتيت النبي فقال كيت وكيت فيحكم له بالاتصال بشرط سلامة التابعي من وصفة التدليس أو يروي مالك قصة حصلت مع نافع فيقول قال نافع أتيت ابن عمر فيحكم له بالاتصال أيضا بشرط السلامة من التدليس أيضا.

[الْمُبْهَم

ومـــبهمٌ مـــا فيـــهِ راوٍ لـــم يُســـمْ]

(وَمُبْهَمٌ مَا فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَمْ) بالجزم[٩٩٠] أي لم يسم ذلك الراوي رجلًا أو امرأة في الحديثِ[٩٩١] أو في الإسناد[٩٩٢].

وفائدة معرفة المبهم[٩٩٣] زوالُ الجهالة[٩٩٤] لا سيما الجهالةُ التي يُرَدُّ معها الحديثُ حيث يكونُ الإبهامُ في الإسناد[٩٩٥]. وقد صنف في ذلك الخطيب[٩٩٦] وغيرُه[٩٩٧].

(٩٩٠) قوله (بالجزم) أي وبحذف إحدى الميمين للوزن.

(٩٩١) قوله (في الحديث) أي المتن.

(٩٩٢) قوله (أو في الإسناد) أي السند، والحاصل أن الإبهام إما أن يكون في المتن فلا يضر في صحة الحديث وإما أن يكون في السند وهو إما أن يكون في الصحابي فلا يضر أو فيمن بعده فيضر.

(٩٩٣) قوله (معرفة المبهم) يستدل على معرفة الشخص المبهَم بوروده في بعض طرق الحديث وهو واضح أو بتنصيص أهل السير على كثير منهم.

(٩٩٤) قوله (زوال الجهالة) فإن قيل ما فائدة زوالها إن كانت في المتن وهي لا تضر في صحة الحديث؟ قلنا العلم بالشيء خير من الجهل به، ومن تبين المبهم يعلم تأخر الرواية أو تقدمها فيستفاد من ذلك في باب النسخ.

(٩٩٥) قوله (حيث يكون الإبهام في الإسناد) بيان للجهالة التي يرد معها الحديث.

(٩٩٦) قوله (صنف في ذلك الخطيب) يعني كتابه "الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة"، رتبه على الحروف في الشخص المبهم وجملة ما فيه مائة وواحد وسبعون حديثا، ثم اختصره النووي ورتبه على الحروف في راوي الحديث وهو أسهل للكشف وزاد فيه بعض أسماء.

(٩٩٧) قوله (وغيره) كأبي القاسم بن بشكوال في كتابه "غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة" وهو أجمعها ففيه ثلاثمائة وواحد وعشرون حديثا لكنه على غير ترتيب، واختصره غير واحد كالبرهان الحلبي، وصنف فيه أيضا الحافظ عبد الغني بن سعيد الأزدي وأبو الفضل بن طاهر والولْوِي العراقي في المستفاد من مبهمات المتن والإسناد.

ومن أمثلة ذلك[٩٩٨] ما رواه الشيخان[٩٩٩] من حديث عائشة أن امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غُسلها في الحيض قال: «**خُذِي فِرْصَةً**[١٠٠٠] **مِن مِسْكٍ فَتَطَهَّرِي بِهَا**[١٠٠١]» الحديثَ، فهذه المرأة هي أسماءُ كما في رواية مسلم، وفي نسبتها[١٠٠٢] خلاف فقيل: بِنْتُ يزيدَ بن السكَن الأنصاريّ، وقيل: بنت شَكَل وهو الذي في مسلم، قال العراقي[١٠٠٣]: "وَهُوَ الصواب"، قال النووي في مُبهَماتِه[١٠٠٤]: "يحتملُ أنّ القِصَّةَ جرت من امرأتين في مَجلِسٍ أو مجلسَينِ".

ومن المُبْهَمِ[١٠٠٥] ابنُ فُلَانٍ غيرَ مسمى[١٠٠٦]، مثاله ما رواه أصحاب السنن الأربعة[١٠٠٧] من حديث يزيدَ بنِ شيبان[١٠٠٨] قال: أتانا ابنُ مِرْبَعٍ الأنصاريُّ ونحن بعرفة فقال: إني رَسُولُ رَسُولِ الله إليكم يقول لكم: «**قِفُوا عَلَى**

(٩٩٨) قوله (ومن أمثلة ذلك) أي المبهم في المتن.

(٩٩٩) البخاري. الصحيح (٧٠/١). مسلم. الصحيح (٢٦١/١).

(١٠٠٠) قوله (فرصة) بتثليث الفاء أي قطعة.

(١٠٠١) قوله (فتطهري بها) يسن لمن انتهى حيضها وليست محدة أن تتبع مواضع الدم مسكا بأن تجعله على قطنة وتدخلها فرجها بعد اغتسالها إلى المحل الذي يجب غسله فإن لم تجد مسكا فطيبا غيره.

(١٠٠٢) قوله (وفي نسبتها) أي من تنسب إليه.

(١٠٠٣) العراقي. شرح التبصرة (٢٨٩/٢).

(١٠٠٤) النووي. الإشارات إلى بيان أسماء المبهمات (ص/١٤).

(١٠٠٥) قوله (ومن المبهم) هذا المثال الثاني وهو مبهم في السند لكنه لا يضر لكونه في الصحابي.

(١٠٠٦) قوله (غير مسمى) أي حالة كون الابن غير مسمى، تقريبه أن أقول حدثني ابن الشيخ نزار فهو مبهم؛ لأنك لا تعرف أي أبنائه حدثني بذلك.

(١٠٠٧) قوله (أصحاب السنن الأربعة) أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥)، ومحمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩)، وأحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣)، وابن ماجه محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣).
فائدة: إذا قيل رواه الأربعة فالمراد من ذكر، وإذا قيل رواه الستة فيزاد البخاري ومسلم، وإذا قيل رواه السبعة فيزاد أحمد، وإذا قيل رواه الخمسة فالأربعة الأول وأحمد، وإذا قيل رواه الثلاثة فالثلاثة الأول.

(١٠٠٨) أبو داود. السنن (١٨٩/٢). الترمذي. السنن (٢٢٢/٢). النسائي. السنن (٢٥٥/٥). ابن ماجه. السنن (١٠٠١/٢).

[مشاعركم] [1009][1010]» الحديث؛ ومِربَع بكسر الميم فراء ساكنة فموحدة مفتوحة فعينٍ مهملة قيل في اسمه: يزيد، وقيل زَيْدٌ، وقيل عبد اللهِ[1011].

ومن ذلك[1012] عم فلان مثاله ما رواه النسائي[1013] من رواية علي بن[1014] يحيى بن خَلَّاد، عن أبيه، عن عَمٍّ له بَدْرِيٍّ في حديث الْمُسِيءِ صلاته[1015]؛ العم المبهم رِفاعَةُ بن [رافع][1016] كما سُمِّيَ في أبي داود[1017].

ومن ذلك عمةُ فلان مثاله ما رواه النسائي[1018] أيضًا من رواية حُصَين بن مِحصَن عن عمة له[1019] أنها أَتَت النبي صلى الله عليه وسلم لها حاجةٌ الحديثَ،

(١٠٠٩) في كل النسخ: "مساجدكم" والمثبت موافق للسنن الأربعة.

(١٠١٠) قوله (مشاعركم) المشاعر المعالم، وأصله من قولك شعرت بالشيء علمته، يريد قفوا بعرفة خارج الحرم فإن إبراهيم هو الذي جعلها مشعرا وموقفا للحاج وكان عامة العرب يقفون بعرفة وكان قريش من بينها تقف داخل الحرم.

(١٠١١) قوله (وقيل عبد الله) قاله الواقدي.

(١٠١٢) قوله (ومن ذلك) هو المثال الثالث وهو مبهم في السند ولكنه لا يضر أيضا لكونه في الصحابي.

(١٠١٣) النسائي. السنن (٣/٥٩).

(١٠١٤) قوله "علي بن" ساقط في [ب].

(١٠١٥) قوله (في حديث المسيء صلاته) لفظه عند النسائي: "عن عم له بدري أنه حدثه، أن رجلا دخل المسجد فصلى ورسول الله صلى الله عليه وسلم يرمقه، ونحن لا نشعر، فلما فرغ أقبل فسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «ارجع فصل، فإنك لم تصل»، فرجع فصلى، ثم أقبل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «ارجع فصل، فإنك لم تصل»، مرتين أو ثلاثا، فقال له الرجل: والذي أكرمك يا رسول الله، لقد جهدت، فعلمني، فقال: «إذا قمت تريد الصلاة فتوضأ، فأحسن وضوءك، ثم استقبل القبلة فكبر، ثم اقرأ، ثم اركع فاطمئن راكعا، ثم ارفع حتى تعتدل قائما، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع حتى تطمئن قاعدا، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع، ثم افعل كذلك حتى تفرغ من صلاتك".

(١٠١٦) في كل النسخ: "نافع" والمثبت موافق لسنن أبي داود.

(١٠١٧) أبو داود. السنن (١/٢٢٧).

(١٠١٨) النسائي. السنن الكبرى (٨/١٨٤).

(١٠١٩) قوله (عن عمة له) مبهم في السند ولا يضر لكونه في الصحابي أيضا.

اسم عمته أسماءُ[١٠٢٠].

ومن ذلك زوجةُ فلان مثاله حديث الصحيح[١٠٢١] جاءت امرأة رِفاعةَ القُرَظِيِّ[١٠٢٢]، قيل هي تَمِيمَة بالتكبير، وقيل بالتصغيرِ، وقيل هي [سُهيمة][١٠٢٣].

ومن ذلك زوج فلانةَ كحديث سُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّة[١٠٢٤] أنها ولدت بعدَ وفاةِ زَوجِها بلَيالٍ، هو سعد بن خَولة.

ومن ذلك ابن أم فلان كقول أم هانِئٍ[١٠٢٥]: "زَعمَ ابنُ أُمي[١٠٢٦] أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلا[١٠٢٧] أَجَرْتُهُ[١٠٢٨]"، ابنُ أمها هو شقيقها علي[١٠٢٩] كما[١٠٣٠] هو مسمى في

(١٠٢٠) قوله (اسم عمته أسماء) قاله أبو علي ابن السكن وابن ماكولا وابن بشكوال في المبهمات.

(١٠٢١) قوله (حديث الصحيح) روى البخاري في الصحيح (١٦٨/٣) عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت امرأة رفاعة القرظي النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة فطلقني فأبتّ طلاقي فتزوجتُ عبد الرحمن بن الزَّبير إنما معه مثل هدبة الثوب فقال: "أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا، حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك" وأبو بكر جالس عنده، وخالد بن سعيد بن العاص بالباب ينتظر أن يؤذن له، فقال: يا أبا بكر ألا تسمع إلى هذه ما تجهر به عند النبي صلى الله عليه وسلم.

(١٠٢٢) قوله (جاءت امرأة رفاعة القرظي) مبهم في المتن.

(١٠٢٣) في [أ] و[ج]: سمية. والمثبت من [ب].

(١٠٢٤) قوله (سبيعة الأسلمية) مبهم في المتن، روى البخاري في الصحيح (١٥٥/٦) عن أم سلمة قالت: "قتل زوج سبيعة الأسلمية وهي حبلى فوضعت بعد موته بأربعين ليلة فخطبت فأنكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أبو السنابل فيمن خطبها".

(١٠٢٥) البخاري. الصحيح (٨٠/١).

(١٠٢٦) قوله (ابن أمي) مبهم في المتن.

(١٠٢٧) في [ج]: رجلٍ.

(١٠٢٨) قوله (قاتل رجلا أجرته) أي عازم على قتل رجل أنا أمنته، وهذا الرجل قيل هو ابن زوجها هبيرةَ بنِ أبي وهب بن عمرو المخزومي، ويحتمل أنه لم يكن ابن زوجها بل قريب له فيحتمل أنه الحارث بن هشام أو زهير بن أبي أمية أو عبد الله بن أبي ربيعة.

(١٠٢٩) قوله (شقيقها علي) يعني علي أبي طالب رضي الله عنه.

(١٠٣٠) في [ب]: ما.

رواية الموطإ[١٠٣١]. وكابن أُمِّ مَكْتُومٍ[١٠٣٢] هو عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَائِدَةَ[١٠٣٣]، أو عَمْرُو بن قيس[١٠٣٤]، ورجَّح البخاري[١٠٣٥] وابن حبان[١٠٣٦] الأولَ.

(١٠٣١) مالك. الموطأ برواية أبي مصعب (١/١٥٦).

(١٠٣٢) قوله (وكابن أم مكتوم) مثال لمطلق الإبهام.

(١٠٣٣) قوله (عبد الله بن زائدة) هو عبد الله بن عمرو بن شريح بن قيس بن زائدة بن الأصم من بني عامر بن لؤي بن غالب، ومن قال هو عبد الله بن زائدة فقد نسبه إلى جد جده، كذا بينه ابن حبان في الثقات (٣/٢١٤).

(١٠٣٤) قوله (أو عمرو بن قيس) قال ابن عبد البر في الاستيعاب (٣/١١٩٨) هو الأكثر عند أهل الحديث.

(١٠٣٥) البخاري. التاريخ الكبير (٦/١٣).

(١٠٣٦) ابن حبان. الثقات (٣/٢١٤).

[العالي والنازل

وكُلُّ مـــا قلّـــت رجـــالهُ عـــلا]

(وَكُلُّ مَا) أي حديثٍ (قَلَّتْ رِجَالُهُ) أي عددُ رجال إسناده[١٠٣٧] (عَلَا) أي عُرِفَ عندهم بأنّه العالي، وقسَّموه[١٠٣٨] خمسة أقسام[١٠٣٩]:

الأَوَّل: انتهاؤُه إلى النَّبيّ صلى الله عليه وسلم بذلك العددِ القليلِ بالنسبة إلى سندٍ ءاخرَ يَرِدُ به ذلك الحديث بعينه بعددٍ[١٠٤٠] كثير، وهذا هو العُلُوُّ المُطْلَقُ، فإن صح سنده كان الغايةَ القصوى[١٠٤١]، فأما إذا كان مع ضعفٍ[١٠٤٢] فلا التفات إلى هذا العلو سيما[١٠٤٣] إنْ كان فيه كَذَّابٌ[١٠٤٤].

ثانيها[١٠٤٥]: أن ينتهيَ إلى إمامٍ من أئمة الحديث ذي صفة عَلِيَّةٍ كالحفظ

(١٠٣٧) قوله (رجال إسناده) الإضافة بيانية أي رجال هي إسناده فإن الرجال والإسناد بمعنى واحد.

(١٠٣٨) قوله (وقسموه) أي أهل الحديث كما قسمه أبو الفضل محمد بن طاهر في جزء له أفرده لذلك، وتبعه ابن الصلاح على كونها خمسة أقسام وإن اختلف كلامهما في ماهية بعض الأقسام.

(١٠٣٩) قوله (خمسة أقسام) ترجع الثلاثة الأول منها إلى علو مسافة وهو قلة العدد والأخيران إلى علو صفة في الراوي أو شيخه، وحاصلها أن العلو إما علو إسناد بالقرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير نظر إلى شيء ءاخر وإما علو بالقرب من إمام أو بالنسبة لكتاب من الكتب الحديثية أو علو لقدم وفاة الشيخ أو قدم السماع، والأول يسمى علوا مطلقا.

(١٠٤٠) من قوله "القليل" حتى قوله "بعدد" ساقط في [ج].

(١٠٤١) قوله (الغاية القصوى) أي في الفضل.

(١٠٤٢) قوله "فأما إذا كان مع ضعف" ساقط في [ج].

(١٠٤٣) في [ج]: لا سيما.

(١٠٤٤) قوله (سيما إن كان فيه كذاب) يفهم منه أن العالي يكون صحيحا وحسنا وضعيفا، وعبارة العراقي في شرح التبصرة (٦١/٢): "لا سيما إن كان فيه بعض الكذابين المتأخرين ممن ادعى سماعا من الصحابة كإبراهيم بن هدبة ودينار بن عبد الله وخراش ونعيم بن سالم ويعلى بن الأشدق وأبي الدنيا الأشج ونحوهم".

(١٠٤٥) في [ب]: ثانيهما.

والضبطِ[١٠٤٦] والتَّصنيفِ[١٠٤٧] وغير ذلك من الصِّفاتِ المُقتضيَةِ للترجيحِ كشُعْبَةَ ومالكٍ والثَّوريّ والشَّافعيّ والبخارِيّ ومُسلمٍ ونحوهم، وهذا هو العلُوُّ النِّسبيُّ[١٠٤٨].

ثالثها: وهو نِسبيٌّ أيضًا العلوُّ المقيد بالنسبة إلى رواية الصَّحيحين مثلا والسننِ الْأربعة[١٠٤٩]؛ إذ الراوي لو روى حديثًا من طريق كتاب من الستة[١٠٥٠] لوقع أنزل مِمَّا لَوْ رواه من غير طريقها[١٠٥١].

وقد يكون عاليًا مطلقًا أيضًا[١٠٥٢] كحديث ابن مسعود[١٠٥٣] مرفوعًا: «**يومَ كلَّمَ اللهُ موسى كان عليه**[١٠٥٤] **جُبَّةُ صُوفٍ**» الحديثَ[١٠٥٥]، فلو رواه الرَّاوِي من جزء

(١٠٤٦) في [ج]: كالضبط والحفظ.

(١٠٤٧) في [ب]: والتضعيف.

(١٠٤٨) قوله (وهذا هو العلو النسبي) أي أنه علو بالنسبة إلى إمام من أئمة الحديث وإن كان من طريق غيره العدد إلى النبي صلى الله عليه وسلم أقل، فسمي النسبي لكونه بالنسبة إلى شخص من رجال السند دون شخص، وهو ما يقل العدد في إسناد الحديث إلى ذلك الإمام ولو كان العدد من ذلك الإمام إلى منتهاه كثيرا لأن الحديث بوجود ذلك الإمام في رجاله تحصل له رفعة واضحة بالنسبة إلى سند لم يوجد فيه إمام ولم تضره الكثرة المتأخرة إذ الغالب أن ماشيخ الإمام ثقات عظام.

(١٠٤٩) قوله (بالنسبة إلى رواية الصحيحين إلخ) فيكون الحديث من طريق غير الكتب أعلى فيكون عاليا مقارنة بهم، فلو روي المتن من طريق الكتب السنة أو نحوها من الكتب المعتمدة يكون نازلا وإذا روي من غير طريقها يكون عاليا.

(١٠٥٠) قوله (من الستة) أي الصحيحين والسنن الأربعة.

(١٠٥١) قوله (لوقع أنزل مما لو رواه من غير طريقها) فالعلو في هذا القسم لمن يرويه من غير طريقها كجزء ابن عرفة مثلا.

(١٠٥٢) قوله (وقد يكون عاليا مطلقا أيضا) أي قد يجتمع فيه العلو المطلق إلى النبي صلى الله عليه وسلم والعلو النسبي بأن يكون علوه ليس بالنسبة إلى نزوله من طريق أحد الستة فقط بل وإلى غير ذلك من الطرق فلا توجد طريق أعلى من ذلك.

(١٠٥٣) قوله (كحديث ابن مسعود) هو مثال للبدل الآتي.

(١٠٥٤) قوله (عليه) أي موسى عليه السلام.

ابن عَرَفَةَ[١٠٥٦] عن خَلَفِ بْنِ[١٠٥٧] خَلِيفَةَ[١٠٥٨] يكون أعلى مما لو رواه من طريقِ الترمذي عن علي بن حُجْرٍ عن خَلَفٍ[١٠٥٩]، فهذا مع كونه علوا نسبيًّا مُطْلَقٌ؛ إِذْ لا يقع هذا الحديثُ اليومَ أعلى من روايته من هذا الطريقِ[١٠٦٠].

وسمّى ابنُ دَقيقِ الْعِيدِ هذا[١٠٦١] القسمَ عُلُوَّ التَّنْزِيلِ؛ لأنه يكون نازلا بالنسبة للنبي صلى الله عليه وسلم وعاليًا[١٠٦٢] بالنسبة للكتاب[١٠٦٣] المأخوذِ منه[١٠٦٤].

وفي هذا القسم[١٠٦٥] تقع الموافقات والأبدال والمساواة والمصافحةُ[١٠٦٦].

(١٠٥٥) الترمذي. السنن (٣/٢٧٦). ابن عرفة. جزء ابن عرفة (ص/٦٣).

(١٠٥٦) قوله (جزء ابن عرفة) هو الحسن بن عرفة البغدادي (ت ٢٥٧).

(١٠٥٧) في [ب]: عن.

(١٠٥٨) قوله (عن خلف بن خليفة) رواه ابن عرفة عن خلف بن خليفة، عن حميد الأعرج، عن عبد الله بن الحارث، عن عبد الله بن مسعود.

(١٠٥٩) قوله (عن خلف) رواه الترمذي (ت ٢٧٩) عن علي بن حجر، عن خلف بن خليفة، عن حميد الأعرج عن عبد الله بن الحارث عن عبد الله بن مسعود.

(١٠٦٠) قوله (من هذا الطريق) أي طريق ابن عرفة.

(١٠٦١) من قوله "هذا الحديث" حتى قوله "هذا" ساقط في [ج].

(١٠٦٢) سقط حرف العطف في [ج].

(١٠٦٣) في [ج]: إلى الكتاب.

(١٠٦٤) قوله (لأنه يكون نازلا بالنسبة للنبي إلخ) كذا علل الشارح وهو خاص بما إذا كان عاليا علوا نسبيا فقط ولم يجتمع معه العلو المطلق، وقال السخاوي في فتح المغيث (٣/٣٥١): "سماه تنزيلا لما فيه من تنزيل راو مكان ءاخر" وهو ما صرح به ابن دقيق في الاقتراح (ص/٦٠-٦١) وعبارته: "ورابعها علو التنزيل وهو الذي يولعون به وذلك أن ينظر إلى عدد الرجال بالنسبة إلى غاية إما إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو إلى بعض رواة الحديث وينظر العدد بالنسبة إلى هؤلاء الأئمة وتلك الغاية فيتنزل بعض الرواة من الطريق التي توصلنا إلى المصنفين منزلةَ بعض الرواة من الطريق التي ليست من جهتهم لو أردنا تخريج الحديث من جهتهم، مثاله أن يكون بيننا وبين النبي صلى الله عليه وسلم تسعة أنفس ويكون أحد هؤلاء المصنفين بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم سبعة مثلا فيتنزل هذا المصنف بمنزلة شيخ شيخنا".

(١٠٦٥) قوله (وفي هذا القسم) أي الثالث.

(١٠٦٦) قوله (والمساواة والمصافحة) ليس فيهما علو بالنسبة للكتب.

فالموافقة: الوصول إلى شيخ أحد المصنِفين من غير طريقه[١٠٦٧].

مثاله[١٠٦٨]: حديث رواه البخاري[١٠٦٩] عن محمد بنِ عبدِ اللهِ الأنصاري، عن حُمَيْدٍ، عن أنس مرفوعًا: «**كِتَابُ اللهِ القِصَاصُ**» فإذا رواه[١٠٧٠] الراوِي من جزءِ الأنصاري يقع موافقة للبخاري في شيخه مع عُلُوِّ درجته[١٠٧١].

وكحديث[١٠٧٢] يرويه البخاري عن قتيبةَ عن مالكٍ فلو رواه راو من طريقه[١٠٧٣] كان بينه وبين قتيبةَ ثمانية، ولو روى ذلك الحديثَ بعينهِ من طريق أبي العباس السَّرَّاجِ[١٠٧٤] كان بينه وبين قتيبة[١٠٧٥] سبعة[١٠٧٦].

(١٠٦٧) قوله (الوصول إلى شيخ إلخ) عرفها العراقي (٦٣/٢) بقوله: "أن يروي الراوي حديثا في أحد الكتب الستة بإسناد لنفسه من غير طريقها، بحيث يجتمع مع أحد الستة في شيخه مع علو هذا الطريق الذي رواه منه على ما لو رواه من طريق أحد الكتب الستة" وعبارة القاري في شرح النزهة (ص/٦٢٣): "ويشترط في الموافقة أن يكون العدد فيه أقل من العدد في الطريق الذي يوجد ذلك المصنف فيه صرح بذلك ابن الصلاح ويفهم من كلام الشارح في التمثيل" ثم قال: "والحاصل أن الموافقة هي أن يروي الراوي حديثا في أحد الكتب الستة بإسناد لنفسه من غير طريقها، بحيث يجتمع مع أحد الستة في شيخه، مع علو هذا الطريق الذي رواه على ما لو رواه من طريق أحد الكتب الستة، ولو اجتمع مع أحد الستة في شيخ شيخه مع علو طريقه، فهو البدل كما سيأتي". وسيأتي في كلام الشارح بعد قليل الكلام في اشتراط العلو وعدمه.

(١٠٦٨) قوله (مثاله) ذكره العراقي في شرح التبصرة (٦٤/٢).

(١٠٦٩) البخاري. الصحيح (١٨٦/٣).

(١٠٧٠) في [ج]: روى.

(١٠٧١) قوله (مع علو درجته) عبارة العراقي: "مع علو درجةٍ".

(١٠٧٢) قوله (وكحديث) ذكره العسقلاني في النزهة.

(١٠٧٣) قوله (من طريقه) أي البخاري.

(١٠٧٤) قوله (أبي العباس السراج) بائع السرج أو صانعه (٢١٨هـ-٣٠٣هـ) وهو تلميذ البخاري، وتوفي البخاري سنة ٢٥٦هـ.

(١٠٧٥) من قوله "ثمانية" حتى قوله "قتيبة" ساقط في [ج].

(١٠٧٦) قوله (كان بينه وبين قتيبة سبعة) فقد حصلت الموافقة مع البخاري في شيخه بعينه مع علو الإسناد لقلة العدد بدرجة على الإسناد إلى البخاري.

والبدل[١٠٧٧]: الوصول إلى شيخ شيخه كذلك[١٠٧٨] كأن يقع للراوي ذلك الإسنادُ بعينه[١٠٧٩] من طريقٍ ءاخر[١٠٨٠] إلى القَعْنَبِي عن مالك[١٠٨١] فيكون القعنبي بدلا فيه[١٠٨٢] عن قتيبة. ومن أمثلته حديث ابن مسعود السابق[١٠٨٣].

قال الحافظ ابن حجر: "وأكثرُ[١٠٨٤] ما يَعتبرون الموافقة[١٠٨٥] والبدل إذا قارنا العلو، وإلا فاسمُهما واقع بدونه"[١٠٨٦]، ونحوه لشيخه العراقي[١٠٨٧].

والمساواة: استواء[١٠٨٨] عدد الإسناد[١٠٨٩] من الراوي إلى ءاخر الإسناد بأن

(١٠٧٧) قوله (والبدل) يسمى بالموافقة أيضا مع التقييد فيقال مثلا موافقة في شيخ الشيخ.

(١٠٧٨) قوله (كذلك) أي من غير طريقه مع العلو أيضا.

(١٠٧٩) قوله (ذلك الإسناد بعينه) أي إسناد أبي العباس السراج المتقدم.

(١٠٨٠) قوله (من طريق ءاخر) أي من إسناد ءاخر لأبي العباس غير إسناده الأول المتهي إلى قتيبة بل المنتهي إلى القعنبي عن مالك.

(١٠٨١) قوله (عن مالك) هو شيخ شيخ البخاري، والقعنبي ليس شيخا للبخاري فحصلت الموافقة مع شيخ شيخه وهو مالك.

(١٠٨٢) قوله (فيه) أي في هذا الإسناد.

(١٠٨٣) قوله (حديث ابن مسعود السابق) فيه موافقة للترمذي في شيخ شيخه وهو خلف بن خليفة.

(١٠٨٤) قوله (وأكثر) مبتدأ، خبره قوله "إذا قارنا".

(١٠٨٥) في [ب]: بالموافقة.

(١٠٨٦) قوله (وإلا فاسمهما واقع بدونه) أي أن أكثر استعمالهم الموافقة والبدل في صورة العلو لقصد بعث الطالبين وتحريضهم على سماعه والاعتبار به وإن كان التساوي في الطريقين بل النزول في طريقك لا يمنع التسمية وقد يطلق بدونه أيضا.

(١٠٨٧) العراقي. شرح التبصرة (٦٤/٢) وعبارته: "وأما تقييد الموافقة والبدل بصورة العلو فكذا ذكره ابن الصلاح، أنه لا يطلق عليه ذلك إلا مع العلو، فإنه قال: ولو لم يكن ذلك عاليا فهو أيضا موافقة وبدل، لكن لا يطلق عليه اسم الموافقة والبدل، لعدم الالتفات إليه. قلت: وفي كلام غيره من المخرجين إطلاق اسم الموافقة والبدل؛ مع عدم العلو، فإن علا قالوا: موافقة عالية، أو بدلا عاليا، كذا رأيته في كلام الشيخ جمال الدين الظاهري، وغيره، ورأيت في كلام الظاهري، والذهبي: فوافقناه بنزول. فسمياه مع النزول موافقة، ولكن مقيدة بالنزول، كما قيدها غيرهما بالعلو".

(١٠٨٨) قوله (استواء) هذا الاستواء يحصل بسبب المعمرين فيطلب أحدهم العلم في سن السادسة عشر مثلا من معمر ثم هو نفسه يعمر فيروي في سن التسعين لابن ستة عشر أيضا فيحصل بسبب ذلك التساوي في العدد، تقريبه

يكون بين المُخرِج[١٠٩٠] وَبَيْنَ النبي صلى الله عليه وسلم في المرفوع أو الصحابي[١٠٩١] أو مَن قبله[١٠٩٢] في غَيْرِهِ[١٠٩٣] إلى شيخ أحد الستة مثلًا[١٠٩٤] كما بَيْنَ أحد الستة[١٠٩٥].

وجزم العراقي[١٠٩٦] وغيرُه بأن المساواة مفقودة الآن إلا بأن يكون عدَّةُ ما بين الراوي وبين النبي عليه السلام[١٠٩٧] كَعِدَّةِ ما بين الأئمة الستة وبينه صلى الله عليه وسلم. قال في شرح النخبة[١٠٩٨]: "فيكون مساواةً بقطع النظر عن

ما وقع لشيخنا الهرري رحمه الله فإنه يروي صحيح البخاري بطريق الإجازة وبينه وبين مصنفه نحو عشرة وهذا أعلى إسناد نعرفه اليوم وذلك بسبب وجود المعمر الغندري في سنده ويعرف بمعمر الحبشة عاش نحو ٦٧٧ سنة.

(١٠٨٩) في [ج]: الأسانيد.

(١٠٩٠) قوله (المخرج) أي الراوي الذي وقعت المساواة له.

(١٠٩١) قوله (أو الصحابي) أي في الموقوف.

(١٠٩٢) قوله (من قبله) أي قبل الصحابي من جهة المخرج.

(١٠٩٣) قوله (في غيره) أي غير المرفوع.

(١٠٩٤) قوله (إلى شيخ أحد الستة مثلا) أي وتستمر نزولا إلى شيخ أحد الستة.

(١٠٩٥) قوله (كما بين أحد الستة) أي كما بين أخذ الستة وبين أحد ممن ذكر من العدد، وعبارة العراقي في شرح التبصرة (٦٤/٢): "وأما المساواة فهو أن يكون بين الراوي وبين الصحابي أو من قبل الصحابي إلى شيخ أحد الستة كما بين أحد الأئمة الستة وبين ذلك الصحابي أو من قبله على ما ذكر، أو يكون بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم كما بين أحد الأئمة الستة وبين النبي صلى الله عليه وسلم من العدد" مثاله أن يكون البخاري روى عن أصبغ عن ابن وهب عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم، فأنت إذا رويت الحديث وبين النبي كما بين البخاري والنبي أو رويته وبينك وبين ابن عمر كما بين البخاري وابن عمر أو رويته وبينك وبين ابن وهب كما بين ابن البخاري وابن وهب أو رويته عن أصبغ كما رواه البخاري عن أصبغ فمتى حصل شيء من ذلك فيقال لك مساو للبخاري.

(١٠٩٦) العراقي. شرح التبصرة (٦٤/٢).

(١٠٩٧) من قوله "في المرفوع" حتى قوله "السلام" ساقط في [ج].

(١٠٩٨) العسقلاني. نزهة النظر (١١٧/١) وعبارته: "فنساوي النسائي من حيث العدد مع قطع النظر عن ملاحظة ذلك الإسناد الخاص".

ملاحظةِ ذلك الإسنادِ الخاص[١٠٩٩]" انتهى[١١٠٠].

ووقع للعراقي من ذلك حديثٌ فإن النسائي روى حديث عليّ في النهي عن نكاح الْمُتعة وبينه وبين النبي فيه عشرةٌ[١١٠١]، ورواه العراقيُّ من طريقِ غيرِ النسائي فوقع له أن شيخه[١١٠٢] فيه سَاوَاهُ[١١٠٣] وكأنه هو[١١٠٤] لقي[١١٠٥] النسائي وصافحه[١١٠٦].

والمصافحة[١١٠٧]: الاستواءُ مع تلميذ ذلك المصنِّف على الوجه المشروح أوَّلا[١١٠٨]، سُمِّيَت مصافحة لجريان العادة في[١١٠٩] المتلاقيين يتصافحان.

(١٠٩٩) قوله (بقطع النظر عن ملاحظة ذلك الإسناد الخاص) مثاله ما ذكره الحافظ في شرح النخبة أن يروي النسائي مثلا حديثا يقع بينه وبين النبي عليه الصلاة والسلام فيه أحد عشر نفسا ولو روينا ذلك الحديث بإسناد النسائي يقع بيننا وبين النبي عليه الصلاة والسلام أكثر من أحد عشر نفسا، فيقع لنا الحديث بعينه بإسناد ءاخر غير النسائي إلى النبي صلى الله عليه وسلم بيننا وبينه فيه أحد عشر نفسا فتحصل المساواة بقطع النظر عن كون رجال إسناد النسائي أعلى رتبة ورجال إسنادنا دون ذلك.

(١١٠٠) قوله "انتهى" ساقط في [ب].

(١١٠١) قوله (بينه وبين النبي فيه عشرة) رواه النسائي في جمعه لحديث مالك: عن زكريا بن يحيى، عن إبراهيم بن عبد الله الهروي، عن سعيد بن محبوب، عن عبثر بن القاسم، عن سفيان الثوري، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عبد الله والحسن ابني محمد ابن علي، عن أبيهما، عن علي.

(١١٠٢) قوله (شيخه) هو محمد بن إسماعيل بن عبد العزيز.

(١١٠٣) قوله (ساواه) رواه شيخه: عن عبد العزيز بن عبد المنعم الحراني، عن أسعد بن سعيد بن روح وعفيفة بنت أحمد الفارفانية، عن فاطمة بنت عبد الله الجوزدانية، عن أبي بكر بن ريذة، عن سليمان بن أحمد الطبراني، عن الزنباع روح بن الفرج، عن يحيى بن بكير، عن الليث بن سعد، عن الربيع بن سبرة، عن سبرة.

(١١٠٤) قوله (هو) أي العراقي.

(١١٠٥) في [ب]: فكأنه لقي. من قوله "فوقع" حتى قوله "لقي" ساقط في [ج].

(١١٠٦) قوله (لقي النسائي وصافحه) لأنه إذا استوى العدد بين النسائي وشيخ العراقي فقد استوى العدد بين العراقي وتلميذ النسائي مع أن العراقي توفي عام ٨٠٦هـ وتوفي النسائي عام ٣٠٣هـ.

(١١٠٧) في [ب]: فالمصافحة.

(١١٠٨) قوله (على الوجه المشروح أولا) أي في المساواة في العدد فيكون بين الراوي والنبي كما بين تلميذ المصنف والنبي بقطع النظر عن ملاحظة ذلك الإسناد الخاص، كالمثال المتقدم بالنسبة للعراقي.

الرابع من أقسام العلو: تقدُّم وفاةِ الراوي عن شيخٍ على وفاةِ راوٍ ءاخرَ عن ذلك الشيخِ، مثاله من سمع سنن أبي داودَ على الزَّكِيّ عبد العظيم[١١١٠] أعلى ممن[١١١١] سمعه على النَّجِيبِ الحَرّانِيّ[١١١٢]، ومن سمعه على النجيب أعلى ممن سمعه[١١١٣] على ابن [خطيب][١١١٤] المِزَّةِ[١١١٥] وَالفَخرِ ابن البخاري[١١١٦] وإن اشترك الأربعة في روايته عن شيخٍ واحد وهو ابنُ طَبَرْزَدَ[١١١٧]؛ لتقدم وفاة الزكيّ على النجيب، ووفاةِ النجيب على من بعده.

ثم هذا في[١١١٨] العلو المفاد[١١١٩] من تقدم الوفاة مع الالتفات[١١٢٠] لنسبة شيخ إلى شيخ[١١٢١]، فأما العلو الْمُفَادُ من مجرد تقدم وفاة الشيخ لا مع التفات لشيخ ءاخر فقد اختلف في وقته[١١٢٢] فقيل يكون لخمسين سنة مضت بعد

(١١٠٩) في [ب] و[ج]: أنّ.

(١١١٠) قوله (الزكي عبد العظيم) هو أبو محمد الزكي عبد العظيم بن عبد القوي المنذري توفي عام ٦٥٦هـ.

(١١١١) في [ج]: مما.

(١١١٢) قوله (النجيب الحراني) هو أبو الفرج عبد اللطيف بن عبد المنعم الحراني توفي عام ٦٧٢هـ.

(١١١٣) من قوله "على" حتى قوله "سمعه" ساقط في [ج].

(١١١٤) في [أ] و[ج]: الخطيب. والمثبت من [ب].

(١١١٥) قوله (ابن خطيب المزة) هو أبو الفضل عبد الرحيم بن يوسف المعروف بابن خطيب المزة توفي عام ٦٨٧هـ.

(١١١٦) قوله (والفخر بن البخاري) هو أبو الحسن علي بن أحمد المعروف بابن البخاري توفي عام ٦٩٠هـ.

(١١١٧) قوله (ابن طبرزد) بالدال المهملة والذال المعجمة هو أبو حفص عمر بن محمد البغدادي توفي عام ٦٠٧هـ.

(١١١٨) في [ب] ضرب على قوله "في".

(١١١٩) قوله (المفاد) أي المستفاد.

(١١٢٠) قوله (مع الالتفات) أي مع النظر.

(١١٢١) قوله (لنسبة شيخ إلى شيخ) أي العلو المستفاد من تقدم الوفاة بمقارنة وفاة شيخ ووفاة شيخ ءاخر، تقريبه من سمع كتاب المختصر من الشيخ نزار عن مصنفه رحمهما الله أعلى ممن رواه عني عن مصنفه.

(١١٢٢) قوله (في وقته) أي وقت هذا العلو.

وفاته[١١٢٣]، وقيل لثلاثين سنة[١١٢٤].

خامسُ الأقسامِ: علو الإسناد لقِدم السماع[١١٢٥] لأحد رُواته بالنسبة لراو ءاخر شاركه[١١٢٦] في السَّماعِ من شيخه[١١٢٧] أو لراو سمع من رفيقِ شيخه[١١٢٨] فالأول أعلى وإن تقدَّمَتْ وَفَاةُ الشيخ[١١٢٩].

..... [وضـــدُّه ذاك الذي قـــد نـــزلا]

(وَضِدُّهُ) أي ضد ما قَلَّت رجاله وهو ما كثرت رجاله هو **(ذَاكَ الذي قَد نَزَلا)** أي هو المعروف عندهم بالنازل، وأقسامه[١١٣٠] خَمْسَةٌ أيضًا، فإن كُلَّ قسم

(١١٢٣) قوله (قيل يكون لخمسين) قاله ابن جُوصا.

(١١٢٤) قوله (وقيل لثلاثين سنة) قاله ابن منده.

(١١٢٥) قوله (لقدم السماع) قال العراقي في شرح التبصرة (٦٩/٢): "وأهل الحديث مجمعون على أفضلية المتقدم في حق من اختلط شيخه أو خرف لهرم أو مرض، وهو واضح. أما من لم يحصل له ذلك فربما كان السماع المتأخر أرجح، بأن يكون تحديثه الأول قبل أن يبلغ درجة الإتقان والضبط، ثم كان الشيخ متصفا بذلك في حالة سماع الراوي المتأخر السماع، فلهذا مزية وفضل على السماع المتقدم، وهو أرفع وأعلى، لكنه علو معنوي".

(١١٢٦) في [ب]: يشارك.

(١١٢٧) قوله (لأحد رواته بالنسبة لراو ءاخر شاركه إلخ) تقريبه من سمع كتاب المختصر من مصنفه عام ١٤٢٠ أعلى ممن سمعه منه عام ١٤٢٥.

(١١٢٨) قوله (أو لراو سمع من رفيق شيخه) أي أو بالنسبة لراو ءاخر سمعه من رفيق شيخه، تقريبه من سمع كتاب المختصر من سماحة الشيخ حسام عام ١٤٣٠ أعلى ممن سمعه مني عام ١٤٤٠.

(١١٢٩) في هامش [أ]: المناسب "الثاني". قوله (فالأول أعلى وإن تقدمت وفاة الشيخ) عبارة الأنصاري في فتح الباقي (١٤٣/٢): "وإن تقدمت وفاة الثاني" أي التلميذ الثاني، وقال السخاوي في فتح المغيث (٣٥٦/٣): "وذلك بأن يكون سماع أحدهما من ستين مثلا والآخر من أربعين ويتساوى العدد إليهما فالأول أعلى سواء تقدمت وفاته عن الآخر أم لا".

(١١٣٠) في [ج]: وفي أقسامه.

من أقسامِ العلو يقابله قسم من أقسام النزول[١١٣١] كما قال ابن الصلاح[١١٣٢] خلافًا لمن زعم[١١٣٣] أنْ العلو قد يقع غيرَ تابع النزول[١١٣٤].

فائدتان

الأولى: الإسناد[١١٣٥] خَصِيصية[١١٣٦] فاضلة[١١٣٧] من خصائص هذه الأمة[١١٣٨]، قال ابنُ المبارك[١١٣٩] [١١٤٠]: "**الإسنادُ من الدِّين**[١١٤١] **ولولا الإسنادُ**

(١١٣١) قوله (يقابله قسم من أقسام النزول) فالعلو المطلق يقابله النزول المطلق لأن سنده إن كان ثلاثا كان سند النزول المطلق أربعا وكذا التقابل بين الأقسام الباقية.

(١١٣٢) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٢٦٣).

(١١٣٣) قوله (خلافا لمن زعم) يريد الحاكم، ولكن الحاكم لم يصرح بذلك ولهذا قال ابن الصلاح بعد نقله كلام الحاكم ما نصه (ص/٢٦٣): "فهذا ليس نفيا لكون النزول ضدا للعلو على الوجه الذي ذكرته، بل نفيا لكونه يعرف بمعرفة العلو".

(١١٣٤) في [ب]: للنزول.

(١١٣٥) قوله (الإسناد) أي الطريقة التي هي الأخذ عن الرجال واحدا فواحدا حتى يتصل ذلك إلى المتن.

(١١٣٦) في [ج]: خصوصية.

(١١٣٧) قوله (خصيصية فاضلة) أي أمر شريف فضل الله به هذه الأمة على غيرها.

(١١٣٨) قوله (من خصائص هذه الأمة) قال السخاوي في فتح المغيث (٣/٣٣٠): "وقد روينا من طريق أبي العباس الدغولي قال: سمعت محمد بن حاتم بن المظفر يقول: إن الله قد أكرم هذه الأمة وشرفها وفضلها بالإسناد، وليس لأحد من الأمم كلها قديمها وحديثها إسناد، إنما هو صحف في أيديهم، وقد خلطوا بكتبهم أخبارهم، فليس عندهم تمييز بين ما نزل من التوراة والإنجيل وبين ما ألحقوه بكتبهم من الأخبار التي أخذوها عن غير الثقات. وهذه الأمة إنما تنص الحديث عن الثقة المعروف في زمانه المشهور بالصدق والأمانة عن مثله حتى تتناهى أخبارهم، ثم يبحثون أشد البحث حتى يعرفوا الأحفظ فالأحفظ، والأضبط فالأضبط، والأطول مجالسة لمن فوقه ممن كان أقل مجالسة، ثم يكتبون الحديث من عشرين وجها أو أكثر حتى يهذبوه من الغلط والزلل، ويضبطوا حروفه، ويعدوه عدا، فهذا من أفضل نعم الله على هذه الأمة، فنستوزع الله شكر هذه النعمة. وقال أبو حاتم الرازي: لم يكن في أمة من الأمم منذ خلق الله آدم أمناء يحفظون آثار الرسول إلا في هذه الأمة".

(١١٣٩) قوله (ابن المبارك) هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي (١١٨-١٨١هـ) من أتباع التابعين، سمع من الأوزاعي وأبي حنيفة ومالك والليث بن سعد.

(١١٤٠) مسلم. الصحيح (١/١٥).

لقالَ من شَاءَ ما شَاءَ[١١٤٢]"، وقال أيضا[١١٤٣]: "**مَثَلُ الذي يطلبُ أمرَ دِينِهِ بلا إسنادٍ**[١١٤٤] **كَمَثَلِ الذي يرتقي السَّطْحَ بلا سُلَّمٍ**[١١٤٥]"، وقال الثوريّ[١١٤٦] [١١٤٧]: "**الإسناد سلاحُ المؤمن فإذا لم يكن معه سلاح فبأي شيء يقاتل**[١١٤٨]".

الثانية: طلبُ العلُوِّ في السند[١١٤٩] أو قِدَمِ سَمَاعِ الراوي[١١٥٠] أو وفاتِهِ[١١٥١] سُنَّةٌ عن السَّلَفِ[١١٥٢]، قال محمدُ بنُ أَسْلَمَ الطُّوسِيُّ[١١٥٣]: "**قُرْبُ الإسناد قربٌ**" أو

(١١٤١) قوله (الإسناد من الدين) قال القرطبي في المفهم (١/١٢١): "أي من أصوله لأنه لما كان مرجع الدين إلى الكتاب والسنة والسنة لا تؤخذ عن كل أحد تعين النظر في حال النقلة واتصال روايتهم ولولا ذلك لاختلط الصادق بالكاذب والحق بالباطل ولما وجب الفرق بينهما وجب النظر في الأسانيد، وهذا الذي قاله ابن المبارك قد قاله أنس بن مالك وأبو هريرة ونافع مولى ابن عمر وغيرهم وهو أمر واضح الوجوب لا يختلف فيه" وقال الحافظ ابن حجر: "ولكون الإسناد يعلم به الموضوع من غيره كانت معرفته من فروض الكفاية".

(١١٤٢) قوله (ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء) أي لولا المطالبة بالإسناد ممن حدث بحديث لحدث من أراد أن يحدث الناس بما شاء من الأحاديث الباطلة لعلمه بعدم مطالبته بذكر الإسناد، فلما طلب أهل العلم الإسناد للحديث قل تحديث الناس بالأحاديث الباطلة خوفا من أن يطالبوا بالإسناد فيفتضحوا.

(١١٤٣) الخطيب. الكفاية (ص/٣٩٣).

(١١٤٤) قوله (يطلب أمر دينه بلا إسناد) أي يطلب معرفة دينه بلا شيوخ يأخذ عنهم.

(١١٤٥) قوله (بلا سلم) أي فالإسناد كالسلم، فالدين لا يتوصل إليه إلا بالإسناد كالسطح لا يرتقى بغير سلم.

(١١٤٦) قوله (الثوري) هو أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي (٩٧-١٦١هـ) من أتباع التابعين.

(١١٤٧) الخطيب. شرف أصحاب الحديث (ص/٤٢).

(١١٤٨) قوله (فبأي شيء يقاتل) أي إن تبليغ العلم بالأخذ عن الرجال فإذا فقد فكيف يبلّغ غيره.

(١١٤٩) قوله (العلو في السند) يشمل الأقسام الثلاثة الأول من العالي.

(١١٥٠) قوله (أو قدم سماع الراوي) أي العلة المستفاد من قدم سماع الراوي وهو القسم الخامس في العالي.

(١١٥١) قوله (أو وفاته) هو القسم الرابع من أقسام العالي.

(١١٥٢) في [ب]: لسنده من السلف.

(١١٥٣) قوله (محمد بن أسلم الطوسي) هو أبو الحسن محمد بن أسلم الكندي الطوسي (١٨٠هـ تقريبا-٢٤٢هـ) من مشايخ ابن خزيمة.

قال "**قُرْبَةٌ**[١١٥٤] **الى اللهِ عز وجل**[١١٥٥]"، وقال الحاكم[١١٥٦]: "**إن طلب الْعُلُوّ سنة صحيحة**[١١٥٧]" محتَجًّا[١١٥٨] في ذلك بخبر أنس في مجيء ضِمامِ بنِ ثَعْلَبَةَ إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليسمع منه مشافهة ما سمعه من رسوله إليه[١١٥٩]؛ إذ لو كان طلب العُلُوّ غيرَ مستحب لأنكر عليه صلى الله عليه وسلم سؤالَه عما أخبرَ به رسولُهُ ولأمرَهُ بالاقتصارِ على خَبَرِ رسوله[١١٦٠]، لكن قال شيخُ الإسلام[١١٦١]: "فيهِ نظرٌ[١١٦٢]؛ لجوازِ أن يكونَ إنما[١١٦٣] جاءه وسأله لأنه لم يصدّق رسوله، أو لأنه أراد الاستثباتَ[١١٦٤] لا العلُوَّ".

والعلو أفضل خلافًا لما حكاه ابن خلَّاد[١١٦٥] عن بعض أهل النظر[١١٦٦] أن

(١١٥٤) قوله (قرب أو قال قربة) رواه باللفظ الأول أبو طاهر السلفي في شرط القراءة على الشيوخ (ص/٦١) ورواه باللفظ الثاني الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي السامع (١/١٢٣).

(١١٥٥) قوله (قربة إلى الله عز وجل) أي أمر يتقرب به إلى الله عز وجل.

(١١٥٦) الحاكم. معرفة علوم الحديث (ص/٥) عبارته: "وفي طلب الإسناد العالي سنة صحيحة".

(١١٥٧) قوله (سنة صحيحة) أي دليلها حديث صحيح.

(١١٥٨) قوله (محتجا) أي الحاكم.

(١١٥٩) قوله (ليسمع منه مشافهة ما سمعه من رسوله إليه) أي ليسمع من النبي ما سمعه من الذي أرسله النبي إليه، وفي الحديث أن ضماما قال: "يا محمد أتانا رسولك فزعم" إلخ.

(١١٦٠) قوله (إذ لو كان طلب العلو إلخ) هذا التعليل من الحاكم.

(١١٦١) الأنصاري. فتح الباقي (٢/١٣٨).

(١١٦٢) قوله (فيه نظر) أي في هذا الاحتجاج نظر، وقال السخاوي في فتح المغيث (٣/٣٣٣): "وعلى تقدير تحتم قصد العلو فعدم الإنكار يحتمل أن يكون لكونه جائزا، ولكن قد استدل له بقول النبي صلى الله عليه وسلم لتميم الداري لما رءاه كما في بعض طرق حديثه في الجساسة "يا تميم، حدث الناس بما حدثتني" وبقوله أيضا: "خير الناس قرني" الحديث فإن العلو يقربه من القرون الفاضلة".

(١١٦٣) في [ب]: أنه.

(١١٦٤) قوله (الاستثبات) أي قوة الثبوت، وهذا لا ينافي وجوب علم المبلَّغ بما بلّغه رسول النبي صلى الله عليه وسلم.

(١١٦٥) ابن خلاد الرامهرمزي. المحدث الفاصل (ص/٢١٦).

(١١٦٦) قوله (أهل النظر) أي الأصول.

النزول أفضلُ؛ لأنه يجبُ على الراوي الاجتهادُ في متن الحديث وتأدِيَتِه وفي الناقلِ[١١٦٧] وتعديلِه، وكلما زاد الاجتهادُ زادَ صاحبه ثوابًا.

وهذا كما قال ابن الصلاح[١١٦٨] مذهبٌ ضعيفُ الحجة، قال ابن دقيق العيد[١١٦٩]: "لأن كثرة المشَقَّةِ[١١٧٠] ليست مطلوبة لنفسِها[١١٧١]، وَمُرَاعَاةَ المعنَى المقصود من الرواية وهو الصِّحَّةُ أولى"، وَأَيَّدَهُ[١١٧٢] العراقي[١١٧٣] بأنه[١١٧٤] بمثابةِ من يقصد المسجد لصلاةِ الجماعة فيسلك طَريقًا بعيدة لتكثر[١١٧٥] الخُطَا وإن أداه سلوكه[١١٧٦] إلى فوات الجماعة التي هي المقصود[١١٧٧]؛ وذلك أن المقصود من الحديثِ التوصلُ إلى صحته[١١٧٨] وَبُعْدِ الوَهَمِ[١١٧٩]، وَكُلَّمَا كثر رجال الإسناد

(١١٦٧) قوله (وفي الناقل) أي الاجتهاد في حال الناقل.

(١١٦٨) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٢٦٤).

(١١٦٩) ابن دقيق العيد. الاقتراح (ص/٥٩).

(١١٧٠) قوله (لأن كثرة المشقة إلخ) تعليل لضعف القول بتفضيل النزول مطلقا.

(١١٧١) قوله (لنفسها) أي لذاتها بل إذا طلبت فإنما تطلب لأجل الصحة.

(١١٧٢) قوله (وأيده) أي أيد ما ذكر من الرد.

(١١٧٣) العراقي. شرح التبصرة (٢/٦٠).

(١١٧٤) قوله (بأنه) أي طالب النزول.

(١١٧٥) في [ب]: لتكثير. وهو الموافق لشرح التبصرة.

(١١٧٦) في [ب]: سلوكها. وهو الموافق لشرح التبصرة.

(١١٧٧) في [ج]: المقصودة. قوله (الجماعة التي هي المقصود) قال البقاعي في النكت (٢/٤١٣) "هذا تشبيه شيئين بشيئين، وهما طريق الحديث بطريق المسجد، وصحة الحديث الذي هو المعنى المقصود من الطريق بالجماعة التي هي جل المعنى المقصود من المسجد. فهذا السالك للطريق البعيدة أقرب إلى فوات الجماعة من سالك القريبة، كما أن الراوي بالسند النازل أقرب إلى الوقوع في الضعف، وفوات الحديث بفوات صحته من الراوي بالسند العالي؛ لأن كثرة الوسائط مظنة لحصول نوع من الضعف والعلل"

(١١٧٨) قوله (إلى صحته) يريد به ما يشمل الحسن.

(١١٧٩) قوله (الوهم) بفتح الهاء الخطأُ.

تطرق إليه الخطأُ والخَلَلُ[١١٨٠]، وكلما قصرَ السَّنَدُ كان أسلمَ[١١٨١]، اللّٰهُمَّ إلا[١١٨٢] أن يكون رجال السند النازلِ أوثقَ أو أحفظَ أو أفقهَ[١١٨٣] أو كونهُ متصِلًا بالسماع وفي العالي حضورٌ[١١٨٤] أو إجازةٌ أو مناولة أو تساهلٌ من بعض رواته[١١٨٥] في الْحَمْلِ[١١٨٦] فالنزول[١١٨٧] حينئذ ليس بمذمومٍ ولا مفضولٍ بل هو فاضل كما صرح به[١١٨٨] السِّلَفِيُّ[١١٨٩] وغيرُه قائلين: "وَالنَّازِلُ حينئذٍ هو العَالِي في المعنى عندَ النَّظَرِ[١١٩٠] والتحقيق[١١٩١]"، ونبَّه على ذلك العراقيُّ[١١٩٢] بقوله:

وحيثُ ذُمّ[١١٩٣] فهْو ما لم يُجبَرِ والصحةُ العلوُّ عِند النظرِ[١١٩٤]

(١١٨٠) قوله (والخلل) عطف تفسير.

(١١٨١) قوله (كلما قصر السند كان أسلم) أي كلما كثرت الوسائط وطال السند كثرت مظان تجويز وقوع الخطأ وكلما قلت قلت.

(١١٨٢) قوله (اللهم إلا) استدراك على قوله "والعلو أفضل".

(١١٨٣) قوله (أوثق أو أحفظ أو أفقه) أي رجال السند النازل أوثق من رجال السند العالي أو أحفظ أو أفقه.

(١١٨٤) قوله (أو كونه متصلا بالسماع وفي العالي حضور إلخ) أي أن رجال السند النازل يروون بالسماع من لفظ الشيخ وأما رجال السند العالي فيروون بالحضور أو الإجازة إلخ.

(١١٨٥) قوله (تساهل من بعض رواته) كأن يعرف منه عدم التيقظ والنوم حال السماع.

(١١٨٦) في [ج]: التحمل.

(١١٨٧) في [ج]: والنزول.

(١١٨٨) قوله (به) أي بكونه فاضلا.

(١١٨٩) قوله (السلفي) هو الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد الأصبهاني (٤٧٥-٥٧٦) وعبارته في شرط القراءة على الشيوخ (ص/٥٨): "الأصل في الطلب الأخذ عن العلماء والإقبال على ما يرويه أعيان الفقهاء وإن كانت روايتهم نازلة من حيث العد والإحصاء فنزولهم أولى من العلو عن الجهلة على مذهب المحققين من النقلة" ثم سرد ءاثارا في ذلك.

(١١٩٠) قوله (النظر) أي التأمل والفكر.

(١١٩١) قوله (والتحقيق) أي الوقوف على الحق.

(١١٩٢) العراقي. شرح التبصرة (٦٩/٢).

(١١٩٣) في [ب] زيادة: يعني النزول. وقوله (حيث ذم) كقول علي بن المديني وأبي عمرو المستملي: "النزول شؤم" وقول ابن معين: "الإسناد النازل قرحة في الوجه".

وقال السِّلَفي[١١٩٥]: [الخفيف]

ليسَ حُسنُ الحديثِ قربَ رِجالٍ[١١٩٦] عندَ أربابِ عِلمِه[١١٩٧] النُّقّادِ

بل علوُّ الحديثِ عند أولي[١١٩٨] الحفـ ـظِ والإتقانِ صِحّةُ الإسنادِ[١١٩٩]

والله أعلم.

(١١٩٤) قوله (وحيث ذم فهو ما لم يجبر إلخ) أي فإن جبر بزيادة فضيلة في رجاله من ثقة أو حفظ أو فقه أو اتصال سماع وفي العالي إجازة أو نحو ذلك فهو مختار لا مذموم، والصحة العلو عند النظر والتحقيق وإن بلغ رجال الإسناد مائة، وهذا بالنسبة إلى ضعيف قل عدد إسناده أما إذا اجتمع الصحة وقلة العدد فهو النهاية.

(١١٩٥) السلفي. شرط القراءة على الشيوخ (ص/٦١). نظم هذه الأبيات بثغر جَنَزَة قرية بأصبهان.

(١١٩٦) في [ب]: رجاله.

(١١٩٧) قوله (أرباب علمه) أي علماء الحديث.

(١١٩٨) قوله (عند أولي) في شرط القراءة (ص/٦٢) للسلفي "بين أولي" وكذا عند العراقي في شرح التبصرة (٧١/٢).

(١١٩٩) قوله (صحة الإسناد) قال بعده: وإذا ما تجمعا في حديث***فاغتمه فذاك أقصى المراد

ويقرب مما نحن فيه ما قاله محمد بن الفضل البزاز قال سمعت أبي يقول حججت مع أحمد بن حنبل ونزلنا في مكان واحد فلما صليت الصبح درت المسجد فجئت إلى مجلس سفيان بن عيينة وكنت أدور مجلسا مجلسا طلبا لأحمد بن حنبل حتى وجدت أحمد عند شاب أعرابي وعلى رأسه جُمَّة فزاحمته حتى قعدت عند أحمد بن حنبل فقلتُ يا أبا عبدِ الله تركت ابن عيينة عنده الزهري وعمرو بن دينار وزياد بن عِلاقة والتابعون ما الله به عليم؟ فقال لي اسكت فإن فاتك حديث بعلو تجده بنزول ولا يضرك في دينك ولا في عقلك وإن فاتك عقل هذا الفتى أخاف أن لا تجده إلى يوم القيامة، ما رأيت أحدا أفقه في كتاب الله عز وجل من هذا الفتى القرشي، قلت من هذا؟ قال محمد بن إدريس الشافعي. انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٠٣/٧).

[الموقوف

وما أضفتَه إلى الأصحابِ مِن قول وفعلٍ فهْو موقوف زُكِنْ]

(وَمَا أضفتَهُ إلى الأصحَابِ) أي قصَرتَه عليهم فلم تتجاوز[١٢٠٠] به عنهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم (مِنْ قَولٍ وَفِعلٍ[١٢٠١]) لهم[١٢٠٢] ونحوِ ذلك[١٢٠٣] وخلا عن قرينةِ الرفع[١٢٠٤] (فَهْوَ مَوقُوفٌ[١٢٠٥]) سواء اتصل إسنادُهُ إليه أم انقطع[١٢٠٦]، واشتراطُ الحاكمِ اتصالَه شاذٌّ[١٢٠٧]. وقوله (زُكِنْ) أي عُلِمَ تَكْملةٌ للبيت، والواوُ في كلامه[١٢٠٨] للتقسيم وهي فِيهِ[١٢٠٩] أجود من "أَوْ"[١٢١٠].

(١٢٠٠) في [ج]: تجاوز.

(١٢٠١) في [ج]: أو فعل.

(١٢٠٢) قوله (من قول وفعل لهم) كقول علي رضي الله عنه "ارتحلت الدنيا مدبرة وارتحلت الآخرة مقبلة" رواه البخاري وكأكل ابن عمر رضي الله عنهما مع مجزوم فجعل يضع يده موضع يد المجذوم رواه ابن أبي شيبة في المصنف.

(١٢٠٣) قوله (ونحو ذلك) كتقريرهم.

(١٢٠٤) قوله (وخلا عن قرينة الرفع) أما لو وجدت فيه قرينة الرفع فهو في حكم المرفوع كما في رواية البخاري "كان ابن عمر وابن عباس يفطران ويقصران في أربعة برد" فمثل هذا لا يقال من قبل الرأي.

(١٢٠٥) قوله (فهو موقوف) صنف فيه الضياء أبو حفص عمر بن بدر الكردي الحنفي كتاب الوقوف على الموقوف.

(١٢٠٦) قوله (سواء اتصل إسناده إليه أم انقطع) فيشمل الموقوف المنقطعَ والمعضل والمعلق.

(١٢٠٧) قوله (واشتراط الحاكم اتصاله شاذ) عبارته في معرفة علوم الحديث (ص/١٩): "فأما الموقوف على الصحابة فإنه قلما يخفى على أهل العلم، وشرطُه أن يروى الحديث إلى الصحابي من غير إرسال ولا إعضال فإذا بلغ الصحابي قال إنه كان يقول كذا وكذا وكان يفعل كذا وكان يأمر بكذا وكذا" وقال العسقلاني في النكت على ابن الصلاح (٥١٢/١): "تنبيه: شرطَ الحاكم في الموقوف أن يكون إسناده غير منقطع إلى الصحابي وهو شرط لم يوافقه عليه أحد".

(١٢٠٨) قوله (في كلامه) أي قوله "من قول وفعل".

(١٢٠٩) قوله (وهي فيه) أي الواو في التقسم.

(١٢١٠) قوله (أجود من أو) قال ابن هشام في المغني عند ذكر معاني أو (ص/٩٢): "والسابع التقسيم نحو الكلمة اسم أو فعل أو حرف" وقال ابن مالك في شرح التسهيل (٣٦٣/٣): "والتعبير عن هذا المعنى بالتفريق أولى من التعبير

وقد سمى بعض الفقهاءِ الشافعيةِ[١٢١١] الموقوفَ الأثرَ والمرفوعَ الخبرَ[١٢١٢]، وأما المحدثون فقال النووي[١٢١٣]: "إنهم يطلقون الأثَرَ على الموقوفِ والمرفوعِ"[١٢١٤].

وأما إن استعملتَ الموقوفَ فيما جاء عن التابعين فمَن بعدهم فقيِّدْه بهم فقلْ: موقوفٌ على عَطاءٍ، على طاوس، أو وقفه فلان على مجاهِدٍ[١٢١٥]، ونحوُ ذلكَ مَوْقُوفٌ على مالك، على الثوري، على الأوزاعي[١٢١٦].

ومحلُّ كونِ ما أضيف إلى الصحابي[١٢١٧] موقوفًا حيثُ كان للرأيِ فيه مجال، فإن لم يكن للاجتهاد فيه مجالٌ ظاهرا[١٢١٨] فهو مرفوع[١٢١٩] وإن احْتمل أخذُ الصحابي له عن أهل[١٢٢٠] الكتاب؛ تحسينًا للظن به[١٢٢١].

عنه بالتقسيم لأن استعمال الواو فيما هو تقسيم أولى من استعمال أو كقولك الكلمة اسم وفعل وحرف، والاسم ظاهر ومضمر، والفعل ماض وأمر ومضارع، والحرف عامل وغير عامل".

(١٢١١) قوله (وقد سمى بعض الفقهاء الشافعية) نقله عن الفقهاء أبو القاسم الفوراني من الخراسانيين.

(١٢١٢) قوله (الموقوف الأثر والمرفوع الخبر) أي يقصرون تسمية الأثر على الموقوف وتسمية الخبر على المرفوع.

(١٢١٣) قوله "النووي" ساقط في [ج]. وعبارته في التقريب (ص/٣٣): "وعند المحدثين كله يسمى أثرا" وكذا الخبر والحديث.

(١٢١٤) في [ب] زيادة: الخبر.

(١٢١٥) قوله (على عطاء على طاوس إلخ) عطاء وطاوس ومجاهد من التابعين.

(١٢١٦) قوله (على مالك على الثوري إلخ) مالك والثوري والأوزاعي من أتباع التابعين.

(١٢١٧) في [ب] و[ج]: للصحابي.

(١٢١٨) في [ب] و[ج]: ظاهر.

(١٢١٩) قوله (فهو مرفوع) كالإخبار عن الأمور الماضي من بدء الخلق وأخبار الأنبياء أو الآتية كالملاحم والفتن وأحوال يوم القيامة.

(١٢٢٠) قوله "أهل" ساقط في [ب].

(١٢٢١) قوله (تحسينا للظن به) قيده الحافظ ابن حجر بقوله: "الذي لم يأخذ عن الإسرائيليات" وقال الملا علي في شرحه (ص/٥٤٨): "أي من كتب بني إسرائيل أو من أفواههم وهو احتراز عن الصحابي الذي عرف بالنظر في

[المرسل

ومُرسـلٌ منـه الصـحابيُّ سـقطْ]

(وَمُرسَلٌ) ويجمع على مراسيلَ ومراسل[١٢٢٢]، مأخوذ[١٢٢٣] من الإرسال وهو الإطلاق كقوله تعالى {**أنا أرسلنا الشياطينَ على الكافرين**}[١٢٢٤] فكأنّ المُرسِل أطلق الإسناد ولم يقيده بجميع رُواته[١٢٢٥]، هو ما (مِنهُ الصَّحَابِيُّ سَقَط) بأن رفعه التَّابِعِيُّ إلى النبي صلى الله عليه وسلم صريحًا[١٢٢٦] أو كناية[١٢٢٧]، صغيرًا كان كأبي حازم[١٢٢٨] ويحيى بن سعيد[١٢٢٩]، أو كبيرًا وهو من كان جُلُّ روايته عن الصَّحَابَةِ كابن المسيَّب[١٢٣٠] وقيسِ بن أبي[١٢٣١] حازم[١٢٣٢]، وهذا[١٢٣٣] هو

الإسرائيليات كعبد الله بن سلام وكعبد الله بن عمر بن العاص فإنه كان حصل له في وقعة اليرموك كتب كثيرة من كتب أهل الكتاب وكان يخبر بما فيها".

(١٢٢٢) في [ب]: مراسل ومراسيل. قوله (على مراسيل ومراسل) الأصل في جمع مرسل أن يجمع على مراسل بدون مد لخلو المفرد عنه وجمعه على مراسيل على خلاف الأصل متوقف على السماع عند البصريين.

(١٢٢٣) قوله (مأخوذ) أي مشتق.

(١٢٢٤) قوله تعالى (أنا أرسنا الشياطين على الكافرين) أي خليناهم وإياهم من أرسلت البعير أطلقتُه، أو معناه سلطناهم عليهم بالإغواء وهو ما كان يذكره شيخنا رحمه الله في مجالسه.

(١٢٢٥) قوله (ولم يقيده بجميع رواته) لأن المرسِل أسقط روايا من الإسناد.

(١٢٢٦) قوله (صريحا) كأن يقول نافع قال الرسول أو فعل الرسول صلى الله عليه وسلم.

(١٢٢٧) قوله (أو كناية) هو ما مر في المقطوع إذا كان فيه قرينة الرفع وذلك كأن يقول التابعي ما لا مجال للرأي فيه فهو مرسل مرفوع حكما.

(١٢٢٨) قوله (كأبي حازم) هو أبو حازم سلمة بن دينار الأعرج روى عن سهل بن سعد.

(١٢٢٩) قوله (ويحيى بن سعيد) هو تلميذ الفقهاء السبعة وروى عن أنس بن مالك، وعنه اشتهر حديث الأعمال بالنيات.

(١٢٣٠) قوله (كابن المسيب) هو أبو محمد سعيد بن المسيب بكسر الياء وفتحها ولم يثبت عنه قوله "سيب الله من سيبني" روى عن عثمان وعلي وزيد بن ثابت وأبي موسى وعائشة وأبي زوجته أبي هريرة وعن ابن عباس وغيرهم من الصحابة.

(١٢٣١) قوله "أبي" ساقط في [ج].

المشهور[١٢٣٤] عند المحدثين وبه قطع الحاكم[١٢٣٥] وغيرُه، وقيده الحافظ ابن حجر[١٢٣٦] بما لم يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم[١٢٣٧] ليخرج[١٢٣٨] من لقيه كافرًا فسمع منه ثم أسلم بعد موته صلى الله عليه وسلم[١٢٣٩] وحدَّث بما سمعه منه كالتنوخي رسول هرقل[١٢٤٠] -ورُوي قيصرَ[١٢٤١]- فإنه مع كونه تابعيًّا[١٢٤٢] محكوم[١٢٤٣] لما سمعه بالاتصال لا بالإرسال[١٢٤٤].

(١٢٣٢) قوله (وقيس بن أبي حازم) هو أبو عبد الله قيس بن أبي حازم البجلي الكوفي أسلم وأتى النبي صلى الله عليه وسلم ليبايعه فقبض نبي الله وقيس في الطريق، وقيل له صحبة ولم يثبت، روى عن الخلفاء الأربعة وعماء وابن مسعود وخالد وحذيفة والزبير وطلحة وسعد وسعيد وعائشة وغيرهم من الصحابة.

(١٢٣٣) حرف العطف ساقط في [ج].

(١٢٣٤) قوله (وهذا هو المشهور) أي تعريف المرسل المذكور في قوله بأن رفعه التابعي إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

(١٢٣٥) قوله (وبه قطع الحاكم) عبارته في معرفة علوم الحديث (ص/٢٥): "فإن مشايخ الحديث لم يختلفوا في أن الحديث المرسل هو الذي يرويه المحدث بأسانيد متصل إلى التابعي فيقول التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم".

(١٢٣٦) قوله (وقيده الحافظ ابن حجر) عبارته في النكت على ابن الصلاح (٥٤٦/٢): "يدخل فيه ما سمعه بعض الناس في حال كفره من النبي صلى الله عليه وسلم ثم أسلم بعده وحدث عنه بما سمعه منه، فإنَّ هذا والحالةُ هذه تابعيٌّ قطعًا وسماعُه منه صحيح متصل وهو داخل في حد المرسل الذي ذكرته، قلت: وهذا عندي نقض صحيح واعتراض وارد لا محيد عنه ولا انفصال منه إلا أن يزاد في الحد ما يخرجه وهو أن يقول: المرسل ما أضافه التابعي إلى النبي صلى الله عليه وسلم مما سمعه من غيره".

(١٢٣٧) قوله (بما لم يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم) قال الشيخ عطية في حاشيته (ص/١٤٢): "وهذا التقييد متعين وكأنهم أعرضوا عنه لندرته".

(١٢٣٨) في [ج]: فيخرج.

(١٢٣٩) قوله (بعد موته صلى الله عليه وسلم) ليس قيدا بل مثله من أسلم قل موته صلى الله عليه وسلم ولكنه لم يره.

(١٢٤٠) قوله (هرقل) علم لملك من ملوك الروم.

(١٢٤١) قوله (قيصر) لقب ملك الروم.

(١٢٤٢) قوله (مع كونه تابعيا) لأنه لم يكن مؤمنا عند الرؤية.

(١٢٤٣) قوله "محكوم" ساقط في [ب].

(١٢٤٤) قوله (بالاتصال لا بالإرسال) قال الزركشي في النكت (٤٤١/١): "وعلى هذا يلغز فيقال تابعي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وهو مسند لا مرسل".

وخرج بِالتَّابِعِيّ مرسلُ الصحابي[١٢٤٥] فإنه موصول مسند[١٢٤٦]؛ لأن روايتهم غالبًا عن الصَّحابة[١٢٤٧]، والجهالةُ بِالصَّحَابَةِ لا تضر؛ لأنهم كلهم عدول[١٢٤٨].

(١٢٤٥) قوله (مرسل الصحابي) أي الذي أرسله الصحابي بأن لم يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم إلا بواسطة كبيرا كان كابن عمر وجابر أو صغيرا كابن عباس وابن الزبير فحكمه وإن كان مرسلا الوصلُ فيحتج به على الصواب، وذلك كصحابي أسلم بعد الهجرة مثلا روى شيئا حصل مع النبي قبل الهجرة كالإسراء والمعراج ولم يكن حاضرا بحيث علمنا أنه لم يسمع ذلك من النبي فهذا لا بد فيه من واسطة بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم والغالب أنه صاحبي لا تابعي والجهالة بالصحابي لا تضر.

(١٢٤٦) قوله (موصول مسند) أي محكوم له بحكم الموصول المسند.

(١٢٤٧) قوله (لأن روايتهم غالبا عن الصحابة) إنما قال "غالبا" لأنه ثبت رواية بعض الصحابة عن التابعين قال البقاعي في النكت الوفية (١/٣٩٠): "استقرئ ما وقع من ذلك فلم يوجد فيه حكم من الأحكام وإنما ذلك مجرد قصص وأخبار هكذا حفظت من شيخنا وقال شيخه المصنف إن ذلك إنما هو بحسب الاكثر قال في النكت: وقد صنف الحافظ أبو بكر الخطيب وغيره في رواية الصحابة عن التابعين فبلغوا جمعا كثيرا إلا أن الجواب عن ذلك أن رواية الصحابة عن التابعين غالبها ليست أحاديث مرفوعة وإنما هي الإسرائيليات أو حكايات أو موقوفات".

(١٢٤٨) قوله (لأنهم كلهم عدول) أي أنهم لا يُتهمون في الحديث فلا يكذبون على رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أنهم سالمون من الكبيرة بل إن من الصحابة من أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه في النار فقد روى البخاري عند عبد الله بن عمرو أنه قال "كان على ثقل النبي رجل يقال له كركرة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في النار فذهبوا يمظرون إليه فوجدوا عباءة قد غلها" ففي هذا الحديث الصحيح أن من الصحابة من مات مرتكبا للكبيرة، وليس هذا ذما في الصحابة رضوان الله عليهم ولكن المعصية معصية كائنا من كان قد ارتكبها، وقال ابن سيرين في معاوية "إنه لم يكن ليكذب في حديث رسول الله عليه الصلاة والسلام" رواه البخاري في التاريخ الكبير والخلّال في السنة، وقال أبو الحسنات اللكنوي في ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني ما نصه: "وقد تطلق العدالة على التجنب عن تعمد الكذب في الرواية والانحرافِ فيها بارتكاب ما يوجب عدم قبولها وهذا المعنى هو مراد المحدثين من قولهم الصحابة عدول". ثم نقل عن عبد العزيز الدهلوي أنه قال في بعض إفاداته إن ما تقرر في عقائد أهل السنة أن الصحابة كلهم عدول قد تكرر ذكره غير مرة ووقع البحث والتفتيش عن معناه في حضرة والده أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي فنقح بعد البحث أن المراد بالعدالة في هذه الجملة ليس معناها المتعارف بل المراد العدالة في رواية الحديث ليس غير وحقيقتها التجنب عن تعمد الكذب والانحراف فيها اهـ وقال السخاوي في فتح المغيث (٤/١٠١): "قال ابن الأنباري وليس المراد بعدالتهم ثبوت العصمة لهم واستحالة المعصية منهم وإنما المراد قبول روايتهم من غير تكلف البحث عن أسباب العدالة وطلب التزكية" وقال البرماوي في الفوائد السنية (٢/٨٧): "ليس المراد بكونهم عدولا ثبوت العصمة لهم واستحالة المعصية عليهم إنما المراد أنه لا يتكلف البحث عن عدالتهم ولا طلب التزكية فيهم" وقال الزركشي في البحر المحيط (٦/١٨٩): "وقال الأبياري وليس المراد بعدالتهم ثبوت العصمة لهم واستحالة المعصية وإنما المراد قبول روايتهم من غير تكلف بحث عن أسباب العدالة وطلب التزكية" وقال العلائي في تحقيق منيف الرتبة (ص/٨٦): "وبهذا يتبين أنه ليس المعنى بعدالة كل واحد من الصحابة رضي الله عنهم أن العصمة له ثابتة والمعصية عليه مستحيلة. ولكن

وقيل: المرسل ما رفعه التابعيُّ بقيد كونه كبيرًا[١٢٤٩]، وأما مرفوع صغار التَّابِعِينَ فلا يُسمى مرسلًا بل منقطعًا، وهذا القول حكاه ابن عبد البر[١٢٥٠] عن قوم من أهل الحديث؛ لأن أكثرَ روايتِهم[١٢٥١] عن التَّابِعِينَ ولم يلقَوا من الصَّحَابَةِ إلا الواحد والاثنين[١٢٥٢].

وقيل: المرسل ما سقط من سنده راوٍ واحِدٌ [أو أكثرُ][١٢٥٣] سواء كان من أوله[١٢٥٤] أم من ءاخره[١٢٥٥] أم بينهما، فيشمل المنقطع والمعضل والمعلق، وهذا ما حكاه ابن الصلاح[١٢٥٦] والنووي[١٢٥٧] عن الفقهاء والأصوليين[١٢٥٨] وبه قطع

المعنى بهذا أن روايته مقبولة وقوله مصدق ولا يحتاج إلى تزكية كما يحتاج غيره إليها؛ لأن استصحاب الحال لا يفيد إلا ذلك".

(١٢٤٩) قوله (بقيد كونه كبيرا) قال العراقي في شرح البتصرة (١/٢٠٤): "هذه الصورة لا خلاف فيها كما قال ابن الصلاح أما مراسيل صغار التابعين فإنها لا تسمى مرسلة على هذا القول بل هي منقطعة" وقال البقاعي في النكت الوفية (١/٣٦٨) ما ملخصه: "كان ينبغي أن يقول بل هي "معضلة" لأن فرض المسألة أنه تابعي صغير يكثر الرواية عن التابعين فقد أسقط بحسب الظاهر التابعي والصحابي فصار الساقط اثنين متواليين فانطبق عليه تعريف المعضل".

(١٢٥٠) ابن عبد البر. التمهيد (١/٢١).

(١٢٥١) قوله (روايتهم) أي صغار التابعين.

(١٢٥٢) قوله (ولم يلقوا من الصحابة إلا الواحد والاثنين) قال العراقي في شرح التبصرة (١/٢٠٤): "قلت هكذا مثل ابن الصلاح صغار التابعين بالزهري ومن ذكر وذكر في التعليل أنهم لم يلقوا من الصحابة إلا الواحد والاثنين وليس ذلك بصحيح بالنسبة إلى الزهري فقد لقي من الصحابة اثني عشر فأكثر".

(١٢٥٣) في [أ]: وأكثر. والمثبت من [ب] و[ج].

(١٢٥٤) قوله (من أوله) هو جهة الراوي.

(١٢٥٥) قوله (من ءاخره) هو جهة الصحابي.

(١٢٥٦) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٥٢).

(١٢٥٧) النووي. التقريب (ص/٣٥) ثم قال: "وهذا اختلاف الاصطلاح والعبارة".

(١٢٥٨) قوله (عن الفقهاء والأصولين) فإنهم يقسمون الحديث إلى قسمين مسند ومرسل، إن اتصل سموه مسندا وإلا فمرسل من غير نظر إلى كيفية السقط إذ مرادهم من ذلك معرفة الاحتجاج وعدمه ولا يخوضون في التفرقة بين أنواع الانقطاع كما يخوض فيه المحدثون.

الخطيب[١٢٥٩].

واختلفوا في الاحتجاج بالمرسل فذهب مالك[١٢٦٠] وأحمد[١٢٦١] في المشهور عنهما وأبو حنيفة[١٢٦٢] وأتباعُهُم من الفقهاء والأصوليين والمحدثين إلى الاحتجاج به في الأحكام وغيرِها[١٢٦٣].

واحتُجَّ لهم[١٢٦٤] بأنه صلى الله عليه وسلم أثنى على عصر التابعين وشهد له بالخيرية ثم للقرنين بعد قرن الصَّحَابَةِ[١٢٦٥]، وبأن[١٢٦٦] تعاليقَ البخاري المجزومةَ[١٢٦٧] صحيحةٌ[١٢٦٨]، ورُدَّ بأن الحديث محمول على الغالب[١٢٦٩]

(١٢٥٩) الخطيب البغدادي. الكفاية (ص/٢١) وعبارته: "وأما المرسل فهو ما انقطع إسناده بأن يكون في رواته من لم يسمعه ممن فوقه إلا أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم وأما رواه تابع التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم فيسمونه المعضل وهو أخفض مرتبة من المرسل" وفي قول الشارح (وبه قطع الخطيب) إشارة إلى أن هذا القول قال به بعض المحدثين أيضا.

(١٢٦٠) قوله (فذهب مالك) قال أبو الوليد الباجي من المالكية لا يقبل المرسل إلا ممن عرف أنه لا يرسل إلا عن ثقة إجماعا، نقله عنه البقاعي في النكت الوفية (٣٧٥/١).

(١٢٦١) قوله (وأحمد) المروي عنه قبول المرسل ما لم يعارض مسندا، وهذا من فروع عمله بالضعيف الذي لم يجد في الباب غيره، وروي عنه الرد، والأول أشهر.

(١٢٦٢) قوله (وأبو حنيفة) بقيد أن يكون مرسله من أهل القرون الثلاثة الفاضلة فإن كان من غيرها لم يقبله، نبه على ذلك البقاعي في النكت الوفية (٣٧٤/١).

(١٢٦٣) قوله (وغيرها) كالفضائل.

(١٢٦٤) قوله (واحتج لهم إلخ) تضمن كلامه ذكر حجتين والجوابِ عنهما، وكل ذلك مأخوذ بحروفه من الأنصاري في فتح الباقي (١٩٨/١).

(١٢٦٥) قوله (بأنه أثنى على عصر التابعين إلخ) يعني حديث البخاري (١٧١/٣): "خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم".

(١٢٦٦) قوله (وبأن) شروع بالحجة الثانية.

(١٢٦٧) قوله (تعاليق البخاري المجزومة) أي المعلقات الواردة في صحيح البخاري بصيغة الجزم كذكر وقال، فذلك يدل على ثبوت سنده لدى البخاري وإنما حذف لغرض من الأغراض كالاختصار، مثاله قول البخاري: قال النبي فاطمة سيدة نساء أهل الجنة، أما ما رواه بصيغة التمريض فلا يطلق القول بتصحيحها كقوله: ويذكر عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة ذات الرقاع فرمى رجل بسهم فنزفه الدم فركع وسجد ومضى في صلاته.

وإلا[١٢٧٠] فقد وُجد في القرنين[١٢٧١] من هو متصف بالصفات المذمومة[١٢٧٢]، وتعاليق البخاري[١٢٧٣] عُلمت[١٢٧٤] صحتُها من شرطه في الرجال[١٢٧٥] وتقيّدِهِ[١٢٧٦] بالصحة[١٢٧٧] بخلاف التابعين[١٢٧٨].

وذهب أكثر أهل الحديث[١٢٧٩] إلى أن المرسل ضعيف لا يُحتج به[١٢٨٠]؛ للجهل بالساقط في الإسناد؛ لاحتمال أنه تابعي[١٢٨١] ثم يحتمل أنه ضعيف، وبتقدير كونه ثقةً يحتمل أنه روى عن تابعي أيضًا ويحتمل[١٢٨٢] أنه ضعيف وهكذا إلى ما لا نهاية له عقلًا[١٢٨٣]، وإلى ستة أو سبعة[١٢٨٤] استقراءً[١٢٨٥]؛ إذ

(١٢٦٨) قوله (وبأن تعاليق البخاري المجزومة صحيحة) أي فليكن مثلها المرسل بجامع قطع الاتصال.

(١٢٦٩) قوله (محمول على الغالب) أي أن غالب أهل القرون الثلاثة ثابتة له الخيرية.

(١٢٧٠) قوله (وإلا) أي وإن لم يُقَل محمول على الغالب لم يصح لأنه قد وجد فيه من هو بالصفات المذمومة.

(١٢٧١) قوله (في القرنين) يعني قرن التابعين ومن بعده.

(١٢٧٢) قوله (من هو متصف بالصفات المذمومة) لأنه قد ثبت عن بعض التابعين ومن بعدهم بعض الصفات التي تقدح فيهم، ثم إن النبي لم ينف أن يكون الكذب في القرون الثلاثة الأولى وإنما بين أن الكذب يفشو وينتشر بعدهم، فلا ينافي ذلك وجوده في القرون الثلاثة الأولى.

(١٢٧٣) قوله (وتعاليق البخاري) أي المجزومة، وهو شروع بالجواب عن الحجة الثانية.

(١٢٧٤) في [ج]: علم.

(١٢٧٥) قوله (من شرطه في الرجال) أي لأن البخاري شرط أن لا يخرج إلا عمن هو متصف بالعدالة والضبط التام وغير ذلك.

(١٢٧٦) في [ج]: وتقييد.

(١٢٧٧) قوله (وتقيده بالصحة) عطف لازم على ملزوم، أي ولأنه وفى بما التزم.

(١٢٧٨) قوله (بخلاف التابعين) أي بخلاف مرسل التابعين فإنه لم تعلم صحتها بعدم علم حالة التابع الرافع للحديث.

(١٢٧٩) قوله (أكثر أهل الحديث) منهم الشافعي ومسلم.

(١٢٨٠) قوله (ضعيف لا يحتج به) وهو ضعف غير شديد.

(١٢٨١) قوله (لاحتمال أنه تابعي) أي يحتمل أن يكون الساقط صحابيا وتابعيا وإن كان تابعيا فيبحث عن عدالته.

(١٢٨٢) في [ج]: عن تابعي يحتمل.

(١٢٨٣) قوله (إلى ما لا نهاية له عقلا) أي يصح عقلا أن تفرض واحدا بعد كل واحد من غير حصر بعدد.

هو أكثر ما وجد من رواية التَّابِعِينَ بعضِهم عن بعضٍ -قال السيوطي[١٢٨٦]: "ولهذا[١٢٨٧] لم يُصوَّب قولُ من قال: المرسل ما سقط منه الصحابي؛ إذ لو عرف أن الساقط صحابي لم يُردّ[١٢٨٨]" انتهى وبه يعلم[١٢٨٩] ما في كلام الناظم[١٢٩٠]- وإن اتفق[١٢٩١] أن الذي أرسله كان لا يروي إلا عن ثقة؛ فالتوثيق في الرجل المبهَم غير كاف[١٢٩٢]، نعم[١٢٩٣] إذا اعتَضَد المُرسَلُ[١٢٩٤] بمسند يجيء من وجه ءاخر[١٢٩٥] صحيحٍ أو حسن أو ضعيف[١٢٩٦]، أو بمرسل ءاخر أرسله من روى

(١٢٨٤) قوله (ستة أو سبعة) "أو" للشك لأن السند الذي ورد فيه سبعة أنفس اختلفوا في واحدهم هل هو صحابي أو تابعي فإن ثبت صحبته فإن التابعين ستة وإلا فسبعة.

(١٢٨٥) قوله (استقراء) أي من حيث تتبع الوارد من ذلك.

(١٢٨٦) السيوطي. إتمام الدراية لقراء النقاية (ص/٥٢).

(١٢٨٧) قوله (ولهذا) أي لما ذكر من التعليل في رد المرسل.

(١٢٨٨) في [ج]: لم يضرّه.

(١٢٨٩) في [ب]: تعلم.

(١٢٩٠) قوله (قال السيوطي إلخ) كلام معترض فكان الأولى أن يؤخره عن الغاية التي بعده.

(١٢٩١) قوله (وإن اتفق) أي أن المرسَل ضعيف للجهل بالساقط وإن كان من عادة المرسِل أن لا يروي إلا عن ثقة.

(١٢٩٢) قوله (فالتوثيق في الرجل المبهم غير كاف) أي أننا لو سلمنا أن الراوي الذي لا يروي إلا عن ثقة هو توثيق منه للساقط فهو توثيق مبهم وتوثيق المبهم لا يكفي وفيه قال العراقي:

ومبهم التعديل ليس يكتفي***به الخطيب والفقيه الصيرفي

أي أن تعديل المبهم لا يكتفي به أبو بكر الخطيب وأبو نصر بن الصباغ والفقيه أبو بكر الصيرفي إذ لا يلزم من كونه عدلا عنده أن يكون عند غيره كذلك، فلعله إذا سماه ممن جرحه غيره بجرح قادح بل إضرابه عن تسميته ريبة توقع ترددا في القلب، كأن يقول في تعديله حدثني الثقة أو العدل.

(١٢٩٣) قوله (نعم) استدارك على قوله بعدم الاحتجاج بالمرسل.

(١٢٩٤) في [ج]: بموافقة المرسل. وقوله (اعتضد المرسل) ذكر الشارح سبعة من العواضد.

(١٢٩٥) قوله (بمسند يجيء من وجه ءاخر) أي من طريق ءاخر لا من مثل طريق المرسل كأن يرسله الحسن البصري فيأتي من جهة سعيد بن المسيب موصولا، وأما إذا أتى من طريق الحسن موصولا فهو من باب تعارض الوصل والإرسال وفيه خلاف.

(١٢٩٦) قوله (أو ضعيف) لما ذكرناه قبل من أن ضعف المرسل غير شديد فتقوى بالضعيف.

عن غير شيوخ[١٢٩٧] راوي المرسَل الأول[١٢٩٨] بحيث يُظن عدمُ اتحادِهما[١٢٩٩] فهو[١٣٠٠] حجة مقبولة[١٣٠١] عند الجميع، كما إذا اعتضد بموافقة قول بعض الصحابة[١٣٠٢]، أو بفتوى عوامّ أهل العلم[١٣٠٣]، وقوة هذه الأربعة مرتبة بترتيبها المذكور. ويعتضدُ أيضًا بالقياس[١٣٠٤]، وفعلِ الصحابي، وعملِ أهل العصر[١٣٠٥].

وكل ما اعتضدَ به المرسلُ[١٣٠٦] فهو دال على صحة مخرَجِه[١٣٠٧] فيحتج به، ولا يحتج بما لم يعتضِد[١٣٠٨].

تنبيه: لم يفصل ابن الصلاح[١٣٠٩] في المرسل المعتَضد بين كبار التَّابِعِينَ

(١٢٩٧) قوله (شيوخ) الجمع ليس قيدا.

(١٢٩٨) قوله (غير شيوخ راوي المرسل الأول) كأن يروي مالك عن نافع عن النبي ثم يروي الحديثَ الليثُ عن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(١٢٩٩) قوله (بحيث يظن عدم اتحادهما) أي يظن أن الساقط في الثاني غير الساقط في الأول، بخلاف ما لو أرسله من يروي عن نافع كأن يرويه مالك عن نافع عن النبي ثم يرويه الليث عن نافع عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(١٣٠٠) قوله (فهو) أي المرسل.

(١٣٠١) في [ج]: مقبول.

(١٣٠٢) قوله (بموافقة قول بعض الصحابة) كأن يكون الحديث المرسل فيه أن النبي سئل عن كذا فقال بالحرمة يرد أن عليا أفتى في هذه المسألة بالحرمة.

(١٣٠٣) قوله (عوام أهل العلم) أي أكثرهم وليس فيهم صحابي.

(١٣٠٤) قوله (ويعتضد أيضا بالقياس) كأن يرد خبر مرسل بأن الأرز يحرم بيعه متفاضلا ويرد خبر ثاتب بأن البر يحرم بيعه متفاضلا فقياس الأرز على البر يعضد الخبر المرسل.

(١٣٠٥) قوله (وعمل أهل العصر) أي عمل أكثر العلماء.

(١٣٠٦) قوله (وكل ما اعتضد به المرسل) أي كل عاضد من العواضد السبعة.

(١٣٠٧) قوله (على صحة مخرجه) أي مخرج المرسل فالذي ثبت إنما هو تقوية المرسل وأن له أصلا لا ثبوت اتصال السند بأن يتعين المحذوف لأنه لم يتعين كما هو ظاهر.

(١٣٠٨) قوله (ولا يحتج بما لم يعتضد) هو قول جمهور المحدثين كما تقدم، نعم قال التاج السبكي في جمع الجوامع إن دل على محظور ولم يوجد غيره فالأظهر وجوب الانكفاف.

(١٣٠٩) قوله (لم يفصل ابن الصلاح) عبارته في المقدمة (ص/٥٣): "ثم اعلم أن حكم المرسل حكم الحديث الضعيف إلا أن يصح مخرجه بمجيئه من وجه ءاخر كما سبق بيانه في نوع الحسن ولهذا احتج الشافعي رضي الله عنه

وصغارهم[١٣١٠] وكأنه بناه على المشهور في تعريفه، لكن اعترضه العراقي[١٣١١] بأن الإمام الشافعي الذي أخذ ابن الصلاح ذلك[١٣١٢] من كلامه قيَّد بالكبار منهم[١٣١٣] وبمن روى دائمًا عن الثقات[١٣١٤] بحيث إذا سمى[١٣١٥] من روى عنه لم يسم مجهولا ولا مرغوبًا عن الرواية عنه[١٣١٦]، ولا يكفي قوله: لم ءاخذ إلا عن الثقات[١٣١٧]، وبمن إذا شارك الحفاظَ منهم[١٣١٨] في أحاديثهم وافقهم فلم

بمرسلات سعيد بن المسيب رضي الله عنه فإنها وجدت مسانيد من وجوه أخر، ولا يختص ذلك عنده بإرسال ابن المسيب كما سبق".

(١٣١٠) قوله (بين كبار التابعين وصغارهم) أي أن مرسل كبار التابعين وصغارهم يحتج به إذا اعتضد بشيء من الأمور السبعة السابقة.

(١٣١١) قوله (اعترضه العراقي) قال العراقي في الألفية:

.....***.... قلت الشيخُ لم يفصلِ

والشافعي بالكبار قيدا***ومن روى عن الثقات أبدا

ومن إذا شارك أهلَ الحفظِ***وافقهم إلا بنقص لفظ

وقال في شرح التبصرة (٢٠٩/١): "ووجه الاعتراض عليه أنه أطلق القول عن الشافعي بأنه يقبل مطلق المرسل إذا تأكد بما ذكره الشافعي، والشافعي إنما يقبل مراسيل كبار التابعين إذا تأكدت مع وجود الشرطين المذكورين في كلامي كما نص عليه في الرسالة" .

(١٣١٢) قوله (ذلك) أي الاحتجاج.

(١٣١٣) قوله (قيد بالكبار منهم) اشترط الشافعي في المرسل الذي يتعضد بشيء مما مر أن يتوفر فيه ثلاثة شروط، منها أن يكون من مراسيل كبار التابعين ولهذا قال في الرسالة (٤٦٥/١): "فأما من بعد كبار التابعين الذين كثرت مشاهدتهم لبعض أصحاب رسول الله فلا أعلم منهم واحدا يقبل مرسله؛ لأمور: أحدها: أنهم أشد تجوزا فيمن يروون عنه، والآخر: أنهم يوجد عليهم الدلائل فيما أرسلوا بضعف مخرجه، والآخر: كثرة الإحالة كان أمكن للوهم وضعف من يقبل عنه". وقول الشافعي "بضعف مخرجه" أي لا يسمون ثقة، وقوله "كثرة الإحالة" أي طول الأسانيد.

(١٣١٤) قوله (وبمن روى دائما عن الثقات) عبارة الشافعي في الرسالة (٤٦١/١): "ثم يعتبر عليه [أي زيادة على الاعتضاد المذكور قبله] بأن يكون إذا سمى من روى عنه لم يسم مجهولا ولا مرغوبا عن الرواية عنه، فيستدل بذلك على صحته فيما روى عنه، ويكون إذا شرك أحدا من الحفاظ في حديث لم يخالفه، فإن خالفه وجد حديثه أنقص، كانت في هذه دلائل على صحة مخرج حديثه، ومتى ما خالف ما وصفت أضر بحديثه حتى لا يسع أحدا منهم قبول مرسله".

(١٣١٥) قوله (سمى) أي المرسِل.

(١٣١٦) قوله (لم يسم مجهولا إلخ) أي بل يسمي ثقة مرغوبا في الرواية عنه.

(١٣١٧) قوله (ولا يكفي قوله إلخ) أي لا بد أن نفتش مشايخه بحيث نجده لا يروي إلا عن الثقات.

يخالفهم إلا بنقص لفظ من ألفاظهم لا يختل به المعنى[١٣١٩] فإنه لا يضر في قبول مرسَله.

ثم إن قيل: إذا اعتضد المرسل بمسند[١٣٢٠] فالعمدة عليه في الحجة ولا حاجة للمرسل، أجيب: بأنهما دليلان[١٣٢١] إذ المسند إن كان يُحتج به منفردًا[١٣٢٢] دليلٌ[١٣٢٣] برأسه، والمرسل يعتضد بالمسند ويصير دليلًا ءاخر فيرجح بهما عند معارضة حديثٍ واحد[١٣٢٤].

فائدة

إذا قيل في إسناد عن رجل أو شيخٍ أو نحوُ ذلك[١٣٢٥]، فقال الحاكم[١٣٢٦] وابن القطان[١٣٢٧] وغيرهما لا يسمى مرسلًا بل منقطعًا[١٣٢٨]، وفي البرهانِ[١٣٢٩]

(١٣١٨) قوله (منهم) أي التابعين.

(١٣١٩) قوله (بنقص لفظ من ألفاظهم لا يختل به المعنى) ومثله زيادة لفظ لا تزيد حكما.

(١٣٢٠) قوله (بمسند) أي صحيح أو حسن.

(١٣٢١) قوله (أجيب بأنهما دليلان) حاصل الجواب أن قول السائل لا حاجة للمرسل لا يسلم له، بل يحتاج له لأنه يتحقق عندنا حينئذ دليلان يرجح بكل عند المعارضة.

(١٣٢٢) قوله (إن كان يحتج به منفردا) أما إن كان المسند لا يحتج به منفردا فيكن الاعتضاد به كالاعتضاد بمرسل ءاخر ويكون كل منهما معتضدا بالآخر وحجة به.

(١٣٢٣) في [ب]: فهو دليل.

(١٣٢٤) قوله (فيرجح بهما عند معارضة حديث واحد) أي فإذا عورض المسند بمسند ءاخر ترجح ذلك بذلك المرسل، وإذا عورض المرسل بمرسل ءاخر ترجح ذلك بذلك المسند.

(١٣٢٥) قوله (أو نحو ذلك) أي مما يبهم الراوي فيه كقوله عن امرأة.

(١٣٢٦) قوله (فقال الحاكم) عبارته في معرفة علوم الحديث (ص/٢٨) بعد ذكر مثال لسند فيه مبهم: "هذا الإسناد مثل لنوع من المنقطع لجهالة الرجلين بين أبي العلاء بن الشخير، وشداد بن أوس" وقد ذكر هذا في أنواع المنقطع التي يفرق بينها وبين المرسل.

(١٣٢٧) قوله (وابن القطان) هو أبو الحسن علي بن محمد ابن القطان (ت ٦٢٨) ويؤخذ ذلك من عباراته في كتابه بيان الوهم والإيهام في كتب الأحكام كقوله (٨٢/٣): "فجعله مرسلا لأن محمد بن كعب تابعي ولم يذكر عمن أخذه

لإمام الحرمين[١٣٣٠] تسميته بالمرسل[١٣٣١]. قال العراقي[١٣٣٢]: "وكل من هذين القولين[١٣٣٣] مخالف لما عليه أكثر المحدثين واختاره[١٣٣٤] شيخنا الحافظ العلائي[١٣٣٥] من أنه متصل في إسناده مجهول" أي مبهم؛ قال شيخ الإسلام[١٣٣٦]: "لكنه مقيَّد بما إذا لم يسمَّ المبهَم في رواية أخرى وإلا فلا يكون مجهولا[١٣٣٧]، وبما إذا صرح من أبهمه[١٣٣٨] بالتحديث ونحوِه[١٣٣٩] وإلا[١٣٤٠] فلا يكون[١٣٤١]

ومنقطعا من أجل أن هذا الشيخ الذي حدث به أبا إسحاق لم يسم" ثم علق على من قال "هذا مرسل وفيه رجل مجهول" بقوله: هو مناقض لمصطلحهم ولما تقدم له الآن فإنهم إنما يقولون لما هذا سبيله "منقطع" فإنه لا فرق بين أن يطوى ذكره أو يقال عن رجل أو شيخ ولا يسمى، وإنما يقولون "فيه مجهول" لحديث في إسناده رجل مسمى لا يعرف".

(١٣٢٨) قوله (لا يسمى مرسلا بل منقطعا) أي لا يسمى متن قولهم عن رجل مرسلا بل منقطعا.

(١٣٢٩) قوله (وفي البرهان) هو من كتب الأصول وقد تقدم أن المرسل عندهم أعم من المرسل عند المحدثين.

(١٣٣٠) إمام الحرمين. البرهان (٢٤٢/١).

(١٣٣١) قوله (تسميته بالمرسل) قال السخاوي في فتح المغيث (١٨٩/١): "ممن أخرج المبهمات في المراسيل أبو داود، وكذا أطلق النووي في غير موضع على رواية المبهم مرسلا".

(١٣٣٢) قوله (قال العراقي) عبارته في شرح التبصرة (٢١٣/١): "قلت وفي كلام غير واحد من أهل الحديث أنه متصل في إسناده مجهول، وحكاه الرشيد العطار في الغرر المجموعة عن الأكثرين، واختاره شيخنا الحافظ أبو سعيد العلائي في كتاب جامع التحصيل".

(١٣٣٣) قوله (هذين القولين) أي القول بأنه منقطع والقول بأنه مرسل.

(١٣٣٤) قوله (واختاره) أي مخالف لما اختاره.

(١٣٣٥) قوله (الحافظ العلائي) هو الحافظ صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي الدمشقي العلائي (ت ٧٦١) وقال فيه الحافظ ابن حجر "شيخ شيوخنا"، وعبارته في جامع التحصيل (ص/٩٥): "والتحقيق أن قول الراوي عن رجل ونحوه متصل ولكن حكمه حكم المنقطع لعدم الاحتجاج به، ثم إن هذا إنما يكون منقطعا إذا لم يعرف ذلك الرجل المبهم ومتى عرف كان متصلا ويحتج به إن كان ذلك الرجل مقبولا".

(١٣٣٦) الأنصاري. فتح الباقي (٢٠٣/١) وكلمة "أي مبهم" هي أيضا من كلامه.

(١٣٣٧) قوله (وإلا فلا يكون مجهولا) أي وإلا إن سمي هذا الراوي في رواية أخرى فلا يعطى حكم المجهول وإن كان هو مجهولا من حيث هذا السند.

(١٣٣٨) قوله (من أبهمه) أي المبهِم بكسر الهاء فهو المصرح بالتحديث.

(١٣٣٩) قوله (بالتحديث ونحوه) كقوله حدثنا رجل.

(١٣٤٠) قوله (وإلا) أي بأن لم يصرح بذلك كقوله عن رجل.

حديثه متصلًا؛ لاحتمال أنه مدلِّس[١٣٤٢]، هذا كله[١٣٤٣] إذا كان الراوي عنه[١٣٤٤] غيرَ تابعي[١٣٤٥] أو تابعيًّا ولم يصفه بالصحبة[١٣٤٦] وإلا فالحديث صحيح[١٣٤٧]؛ لأن الصَّحابةَ كلهم عدول[١٣٤٨]".

(١٣٤١) من قوله "مجهولا" حتى قوله "فلا يكون" ساقط في [ج].

(١٣٤٢) قوله (لاحتمال أنه مدلس) أي لاحتمال أن يكون المبهِم بكسر الهاء مدلسا فإذا كان سالما من التدليس تحمل عنعنته على السماع وإلا فلا.

(١٣٤٣) قوله (هذا كله) أي البحث المذكور من أوله.

(١٣٤٤) قوله (إذا كان الراوي عنه) أي الراوي عن المبهَم.

(١٣٤٥) قوله (غير تابعي) كأن يقول مالك حدثنا رجل.

(١٣٤٦) في [ج]: بالصحابة. وقوله (أو تابعيا ولم يصفه بالصحبة) كقول نافع حدثنا رجل.

(١٣٤٧) قوله (وإلا فالحديث صحيح) أي وإلا بأن كان الراوي تابعيا ووصف المبهَم بالصحبة فالحديث صحيح كقول نافع حدثنا رجل من الصحابة أو حدثني صحابي أو حدثنا بعض أصحابه صلى الله عليه وسلم.

(١٣٤٨) قوله (لأن الصحابة كلهم عدول) مر البحث في ذلك فراجعه.

[الغريب

..... وقـل غريـب مـا روى راوٍ فقـطْ]

(وَقُل غَرِيبٌ[١٣٤٩]) سُمي بذلك لانفراد راويه عن غيره كالغريب[١٣٥٠] الذي شأنه الانفراد عن وطنه هو (مَا رَوَى رَاوٍ فَقَط) منفَردٌ[١٣٥١] بروايته[١٣٥٢] عن كل أحد إما بجميع الحديث كحديث النهي عن بيع الوَلاء وهبته فإنه لم يصح إلا من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر[١٣٥٣]، أو ببعضِه[١٣٥٤] كحديث زكاة الفطر حيث قيل إن مالكًا انفرد عن سائر رُواته بقوله: «**من المسلمين**»[١٣٥٥]، أو ببعض السند كحديث أم زَرع[١٣٥٦]؛ إذ المحفوظ فيه رواية عيسى بن يونس وغيره عن هشام بن عُروة، عن أخيه عبد الله، عن أبيهما، عن عائشة، ورواه[١٣٥٧] الطبراني[١٣٥٨] من حديث الدَّرَاوَردي[١٣٥٩] عن هشام

(١٣٤٩) قوله (وقل غريب) الغريب والفرد مترادفان لغة واصطلاحا إلا أن أهل هذا الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته، فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي، وهذا من حيث إطلاق الاسم عليهما، وأما من حيث استعمالهم الفعلَ المشتق فلا يفرقون فيقولون في المطلق والنسبي تفرد به فلان أو أغرب به فلان، وسبب إطلاقهم الغريب على الفرد النسبي أن انفراده أغرب فهو بهذا الاسم أنسب، وأما الناظم فقد عكس فأطلق الغريب على الفرد المطلق والفرد على الفرد النسبي.

(١٣٥٠) قوله (كالغريب) أي كالإنسان الغريب.

(١٣٥١) في [ج]: منفردا.

(١٣٥٢) في [ب] زيادة: فقط.

(١٣٥٣) قوله (فإنه لم يصح إلا من حديث عبد الله إلخ) فهذا مثال للفرد النسبي.

(١٣٥٤) في [ب]: وببعضه. وقوله (أو ببعضه) أي ببعض الحديث أي المتن.

(١٣٥٥) قوله (بقوله من المسلمين) أي في حديث "فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر عن رمضان صاعا من تمر أو صاعا من شعير على العبد والحر والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين".

(١٣٥٦) قوله (كحديث أم زرع) هذا الحديث متفق عليه، وفيه أن إحدى عشرة امرأة تعاهدن وتعاقدن أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئا، واسم الحادية عشرة أم زرع، وقد أطالت في وصف زوجها فنسب الحديث لها.

(١٣٥٧) حرف العطف ساقط في [ج].

بدون واسطة أخيه[١٣٦٠]، وسواء انفرد به مطلقًا[١٣٦١] أو بقيد كونه عن إمامٍ شَأنُهُ أن يُجمع حديثه[١٣٦٢] لجلالته كالزهري وقَتادة خلافًا لابن منده[١٣٦٣].

وقد تقدم[١٣٦٤] أن الغرابة تُجامع الصحة[١٣٦٥] والضعف، فالغريب الصحيح كأفراد الصحيح[١٣٦٦] وهي كثيرة منها حديث[١٣٦٧] مالك، عن سُمَيّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعًا[١٣٦٨]: «**السَّفَرُ قطعَةٌ مِنَ العَذَابِ**»[١٣٦٩].

والغريب الذي[١٣٧٠] ليس بصحيح هو الغالبُ على الغرائب، ومن ثَمَّ كره جمعُ أئمةٍ تتبعَها فقد قال مالك[١٣٧١]: "شر العلم الغريبُ، وخير العلم الظاهرُ الذي

(١٣٥٨) الطبراني. المعجم الكبير (١٧٦/٢٣).

(١٣٥٩) قوله (الدراوردي) هو عبد العزيز بن محمد.

(١٣٦٠) قوله (بدون واسطة أخيه) فهو فرد نسبي أيضا.

(١٣٦١) قوله (انفرد به مطلقا) أي لم يروه غيره عن شيخه ولو لم يكن هذا الشيخ ممن يجمع حديثه.

(١٣٦٢) قوله (شأنه أن يجمع حديثه) أي إمام يكثر سماع الأحاديث منه وكثر طلابه فإذا انفرد طالب من طلابه برواية الحديث عنه فإنه يستغرب.

(١٣٦٣) قوله (خلافا لابن منده) تقدم تعريف ابن منده للغريب في بحث العزيز والمشهور، فقد خص أبو عبد الله من منده الحديث الغريب بالحديث الذي انفرد راويه بشيء مما ذكر عن كل أحد حالة كون ذلك الانفراد كائنا عن إمام يجمع حديثه.

(١٣٦٤) قوله (وقد تقدم) أي في الفائدة الثانية من الحديث المشهور.

(١٣٦٥) قوله (الصحة) يشمل الحسن.

(١٣٦٦) قوله (كأفراد الصحيح) أي الأفراد المروية في كتب الصحيح.

(١٣٦٧) في [ج]: أحاديث.

(١٣٦٨) البخاري. الصحيح (٨/٣) وتتمة الحديث: "يمنع أحدَكم طعامَه وشرابه ونومه، فإذا قضى نَهْمَتَه فليعجّل إلى أهله".

(١٣٦٩) قوله (قطعة من العذاب) أي جزء من العذاب بسبب الألم الناشئ عن المشقة فيه لما يحصل في الركوب والمشي من ترك المألوف، وقوله صلى الله عليه وسلم "يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه" أي يمنع كمالها.

(١٣٧٠) قوله "الذي" ساقط في [ب].

(١٣٧١) الخطيب البغدادي. الجامع لأخلاق الراوي (١٠٠/٢).

قد رواه الناس"، وقال عبد الرزاق[١٣٧٢]: "كنا نرى[١٣٧٣] أن غريب الحديث خيرٌ فإذا هو شر"، وقال ابن حنبل[١٣٧٤]: "لا تكتبوا هذه الغرائبَ فإنها مناكيرُ وغالبُها عن الضعفاء".

ثم الحديث قد يَغرب متنًا وإسنادًا[١٣٧٥] كحديث انفرد بروايته واحدٌ[١٣٧٦]، وقد يغرب إسنادًا فقط كأن يكون معروفًا برواية جماعة من الصَّحَابَةِ فينفرد به راوٍ من حديثِ صحابي ءاخر فهو من جهته[١٣٧٧] غريبٌ[١٣٧٨] مع أن متنه غيرُ غريب[١٣٧٩]. قال ابن الصلاح[١٣٨٠]: "ومن ذلك[١٣٨١] غرائب الشيوخ[١٣٨٢] في أسانيدِ المتون الصحيحة[١٣٨٣]" قال[١٣٨٤]: "وهذا الذي يقول فيه الترمذي غريب

(١٣٧٢) المصدر السابق.

(١٣٧٣) قوله (نرى) أي نظن.

(١٣٧٤) الجرجاني. الكامل في الضعفاء (١/١١١).

(١٣٧٥) قوله (يغرب متنا وإسنادا) هذا يكون في الفرد المطلق.

(١٣٧٦) قوله (كحديث انفرد بروايته واحد) كحديث "إنما الأعمال بالنيات" انفرد به يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة عن عمر رضي الله عنه.

(١٣٧٧) قوله (من جهته) أي من جهة هذا الراوي.

(١٣٧٨) قوله (غريب) فهذا غريب نسبي.

(١٣٧٩) قوله (مع أن متنه غير غريب) تقريبه أن يروي الشيخ نبيل كلاما لشيخنا الهرري رحمه الله وينتشر ذلك القول عنه فيرويه عدد كثير عن الشيخ نبيل عن الشيخ عبد الله، ثم يرويه رجل واحد عني عن مولانا الشيخ فهو فرد نسبي.

(١٣٨٠) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٢٧١).

(١٣٨١) قوله (ومن ذلك) أي الغريب إسنادا فقط.

(١٣٨٢) قوله (غرائب الشيوخ) أي الأحاديث الغريبة المنسوبة للشيوخ أي أن الغرابة إنما لحقت باعتبار النسبة للشيوه كالراوي الذي ينفرد به عن الصحابي الآخر.

(١٣٨٣) قوله (في أسانيد المتون الصحيحة) كأن ينفرد من حديث شعبة بخصوصه غندر.

(١٣٨٤) قوله (قال) لا حاجة إليه فإن الكلام متصل، وكذا التي تليها.

من هذا الوجه[١٣٨٥]" قال: "ولا أَرى هذا النوع" - يعني غريبَ الإسناد فقط - "ينعكس فلا يوجد أبدًا ما هو غريب متنًا وليس غريبًا إسنادًا[١٣٨٦] إلا إذا اشتهر الحديث الفرد عمن انفرد به فرواه عنه عدد كثير فإنه[١٣٨٧] يصير غريبًا مشهورًا[١٣٨٨]، وغريبًا متنًا لا إسنادًا لكن بالنظر إلى أحد طرفي الإسناد[١٣٨٩]، فإن إسناده غريب في طرفه الأول مشهور في طرفه الآخِر[١٣٩٠] كحديث: «**إنما الأعمالُ بالنيات**»" فإن[١٣٩١] الشهرة إنما طرأت له من عند يحيى بن سعيد[١٣٩٢]. وما ذكره[١٣٩٣] من أن غريب الإسناد لا ينعكس هو بالنظر إلى الوجود كما قال وإلا فالقسمة[١٣٩٤] العقلية تقتضي العكس[١٣٩٥].

ومن ثَم قال ابن سيد الناس[١٣٩٦] في ما شرحه من الترمذي[١٣٩٧]: "الغريبُ

(١٣٨٥) قوله (غريب من هذا الوجه) فإنه يحصر الغرابة من الوجه الذي ذكره فلا يمتنع أن يكون مشهورا من وجه ءاخر.

(١٣٨٦) قوله (غريب متنا وليس غريبا إسنادا) لأن الإسناد إن لم يكن غريبا فهو متعدد فعندئذ لا يبقى المتن غريبا.

(١٣٨٧) في [ج]: لأنه.

(١٣٨٨) قوله (غريبا مشهورا) أي غريبا باعتبار الأول مشهورا باعتبار الآخر كما سيصرح به.

(١٣٨٩) قوله (أحد طرفي الإسناد) وهو الطرف الآخر.

(١٣٩٠) قوله (فإن إسناده غريب في طرفه الأول إلخ) فيكون غريبا متنا بالنظر إلى الطرف الأول وغير غريب سندا بالنظر إلى الطرف الثاني، فهو في الأصل غريب المتن والإسناد ثم في طبقة صار مشهورا سندا فهذه الشهرة لا تمنع غرابة المتن.

(١٣٩١) في [ب]: فإنما.

(١٣٩٢) قوله (من عند يحيى بن سعيد) الآخذ عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(١٣٩٣) قوله (وما ذكره) أي ابن الصلاح في ابتداء كلامه.

(١٣٩٤) في [ب]: فإسناد فالقسمة.

(١٣٩٥) قوله (فالقسمة العقلية تقتضي العكس) أي أن القسمة العقلية تقضي بانقسام الغريب إلى ثلاثة أقسام: غريب سندا ومتنا، وغريب سندا لا متنا، وغريب متنا لا سندا.

(١٣٩٦) ابن سيد الناس. النفح الشذي (١/٣٠٤).

أقسامٌ: غريبٌ سندًا ومتنًا[١٣٩٨]، ومتنًا لا سندًا، وسندًا لا متنًا، وغريبُ بعض السند، وغريب بعض المتن".

فالأول: واضح.

والثاني: هو[١٣٩٩] الذي أطلقه ولم يذكر له مثالًا لعدم وجوده[١٤٠٠].

والثالث: مثاله حديثٌ[١٤٠١] رواه عبدُ المجيد بنُ عبد العزيز [بنِ][١٤٠٢] أبي رَوَّاد، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاءِ بن يَسَار، عن أبي[١٤٠٣] سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**الأعمالُ بالنيات**». قال الخليل[١٤٠٤] [١٤٠٥]: "أخطأ عبدُ المجيد، وهو غير محفوظ من حديث زيد بن أسلم بوجه، فهذا مما أخطأ فيه الثقة[١٤٠٦] عن الثقة[١٤٠٧]"، وقال أبو الفتح اليَعمُري[١٤٠٨] [١٤٠٩]: "هو إسناد غريب كلُّه والمتن صحيح".

(١٣٩٧) قوله (فيما شرحه من الترمذي) إشارة إلى كونه لم يشرح كل الترمذي.

(١٣٩٨) قوله "ومتنا" ساقط في [ب] و[ج].

(١٣٩٩) في [ج]: وهو.

(١٤٠٠) قوله (لعدم وجوده) وتقدم أن ابن الصلاح مثل له بحديث "إنما الأعمال بالنيات" لكن مع اختلاف طرف الغرابة.

(١٤٠١) أبو نعيم. حلية الأولياء (٣٤٢/٦).

(١٤٠٢) في [أ] و[ب] و[ج]: عن. والصواب ما أثبته.

(١٤٠٣) قوله "أبي" ساقط في [ب].

(١٤٠٤) في [ب] و[ج]: "الخليلي". وهو أبو يعلى خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل الخليلي القزويني (ت ٤٤٦).

(١٤٠٥) الخليلي. الإرشاد في معرفة علماء الحديث (١٦٦/١).

(١٤٠٦) قوله (الثقة) هو عبد المجيد.

(١٤٠٧) قوله (عن الثقة) هو مالك.

(١٤٠٨) قوله (أبو الفتح اليعمري) هو ابن سيد الناس المتقدم ذكره.

والرابع[١٤١٠]: مثاله حديث رواه الطبراني في الكبير[١٤١١] عن عبد العزيز الدراوَرْدي[١٤١٢] وعَبَّادِ بن منصور[١٤١٣] عن هشام بن عروة[١٤١٤]، عن أبيه، عن عائشة بحديث[١٤١٥] أم زرع، والمحفوظُ ما رواه عيسى بن يونسَ، عن هشام بن عروة، عن أخيه عبد الله بن عروة، عن عروة، عن عائشة هكذا[١٤١٦] اتفق عليه الشيخان[١٤١٧]. قال أبو الفتح[١٤١٨]: "فهذه غرابة تخص موضعا من السند، والحديثُ صحيح".

والخامس[١٤١٩]: مثاله حديثُ الطبرانيِّ المذكورُ أيضًا لأن عبد العزيز وعبَّادًا جعلا جميع الحديث مرفوعًا وإنما[١٤٢٠] المرفوع منه قوله صلى الله عليه وسلم: «**كُنتُ لَكِ كَأَبِي زَرعٍ لأُم زرعٍ**» فهذه[١٤٢١] غرابة بعضِ المتن أيضًا.

(١٤٠٩) ابن سيد الناس. النفح الشذي (٣١١/١).

(١٤١٠) قوله (والرابع) هو غريب بعض السند فقط.

(١٤١١) الطبراني. المعجم الكبير (١٧٦/٢٣).

(١٤١٢) في [ج]: الداروردي.

(١٤١٣) الطبراني. المعجم الكبير (١٧١/٢٣).

(١٤١٤) في [ب] زيادة: عن أخيه عبد الله بن عروة.

(١٤١٥) في [ج]: لحديث.

(١٤١٦) قوله (هكذا) أي بإثبات الواسطة بين هشام وأبيه وهو أخوه عبد الله، وقد مر هذا.

(١٤١٧) البخاري. الصحيح (٢٧/٧). مسلم. الصحيح (١٨٩٦/٤).

(١٤١٨) ابن سيد الناس. النفح الشذي (٣١٠/١).

(١٤١٩) قوله (والخامس) هو غريب بعض المتن فقط، ومر التمثيل له في حديث مالك.

(١٤٢٠) في [ب]: فإنما.

(١٤٢١) في [ج]: فهذا.

[المنقطع

وكُلُّ مـــا لـــمْ يتصـــلْ بحـــالِ إســـنادُه منقطـــع الأوصـــالِ]

(وَكُلُّ مَا[١٤٢٢] لَم يَتَّصِل بِحَالِ إسنَادُهُ[١٤٢٣]) ولو سقط منه[١٤٢٤] أكثرُ من واحد[١٤٢٥] (مُنقَطِعُ الأوصَالِ[١٤٢٦]) فيدخل فيه المرسلُ والمعضَل والمعلق، فالمنقطع أعم؛ لاختصاص المرسل بالتابعين[١٤٢٧]، وهذا قول ابنِ عبد البر[١٤٢٨] وبه قطع الخطيبُ في الكفاية[١٤٢٩].

والمشهورُ كما قال العراقي[١٤٣٠] وغيرُه[١٤٣١] أن المنقطع ما سقط من رواته راو واحد قبل الصحابي في الموضع الواحد أيَّ موضع كان وإن تعددت المواضع بحيث لا يزيد الساقط في كل منها على واحد[١٤٣٢] فيكون منقطعًا من

(١٤٢٢) قوله (وكل ما) أي حديث.

(١٤٢٣) قوله (لم يتصل بحال إسناده) صفة لما.

(١٤٢٤) قوله "منه" ساقط في [ج].

(١٤٢٥) في [ب] و[ج] زيادة: هو.

(١٤٢٦) قوله (الأوصال) أي المفاصل، وذكرها حشو لتتميم البيت.

(١٤٢٧) قوله (لاختصاص المرسل بالتابعين) أي ولاختصاص المعضل بالساقط منه اثنان واختصاص المعلق بحذف أول الإسناد.

(١٤٢٨) ابن عبد البر. التمهيد (١/٢١) وعبارته: "المنقطع عندي كل ما لا يتصل".

(١٤٢٩) الخطيب البغدادي. الكفاية (ص/٢١).

(١٤٣٠) العراقي. شرح التبصرة (١/٢١٥).

(١٤٣١) الأنصاري. فتح الباقي (١/٢٠٥).

(١٤٣٢) قوله (بحيث لا يزيد الساقط إلخ) كحديث "إن وليتموها أبا بكر فقوي أمين لا تأخذه في الله لومة لائم" الحديث، رواه عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع عن حذيفة، وهو منقطع في موضعين لأن عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري وإنما سمعه من النعمان بن أبي شيبة الجندي عن الثوري، ولم يسمعه الثوري من أبي إسحاق إنما سمعه من شريك عن أبي إسحاق.

مواضعَ[١٤٣٣]. وخرج بالواحد المعضل[١٤٣٤]، وقد سماه الحاكم منقطعا[١٤٣٥]، وبما قبل الصحابي المرسلُ[١٤٣٦].

وكأنّ الناظم اقتصر على خلاف المشهور لقول ابن الصلاح[١٤٣٧]: "إنه أقرب[١٤٣٨]، صار إليه طوائفُ من الفقهاء وغيرِهم" أي لأن الانقطاع ضد الاتصال فيصدق بالواحد وبالجمع وبما بينهما[١٤٣٩]، قال أي[١٤٤٠] ابن الصلاح: "إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمالُ ما رواه التَّابِعِيُّ عن النبي صلى الله عليه وسلم[١٤٤١]، وأكثرَ ما يوصف بالانقطاع ما رواه مَن دون التَّابِعِينَ عن الصَّحَابَةِ[١٤٤٢] كمالك عن ابن عمر" انتهى[١٤٤٣]، يعني فالأكثر استعمالا هو القول المشهور[١٤٤٤].

(١٤٣٣) قوله (فيكون منقطعا من مواضع) أي في صورة تعدد المواضع مع عدم زيادة الساقط عن واحد.

(١٤٣٤) قوله (وخرج بالواحد المعضل) لأن المعضل ما سقط منه اثنان أو أكثر على التوالي.

(١٤٣٥) قوله (وقد سماه الحاكم منقطعا) تبع في نسبة ذلك إليه الأنصاريَّ في فتح الباقي (٢٠٥/١).

(١٤٣٦) قوله (المرسل) لأن السقوط في المرسل هو في جهة الصحابي، وبقي أنه لم يخرج المعلق فلذا لو زاد.

(١٤٣٧) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٥٨).

(١٤٣٨) في [ج]: إنه عرف. وقوله (إنه أقرب) أي من حيث المعنى اللغوي لا من حيث الاستعمال.

(١٤٣٩) قوله (وبما بينهما) هو الاثنان.

(١٤٤٠) قوله "أي" ساقط في [ب] و[ج].

(١٤٤١) من قوله "إلا أن" حتى "وسلم" ساقط في [ج].

(١٤٤٢) قوله (من دون التابعين عن الصحابة) أي بحيث يحذف التابعي ويذكر الصحابي.

(١٤٤٣) قوله "انتهى" ساقط في [ب].

(١٤٤٤) قوله (فالأكثر استعمالا هو القول المشهور) خلافا لما ذهب إليه الناظم.

[المُعضل

والمعضــلُ الســاقطُ منــه اثنــانِ]

(وَالمُعضَلُ) بفتح الضاد مِن أعضَلَهُ فلانٌ أي أعياه أمرُهُ فهو معضَل أي مُعيا، فكأنّ المُحدّث الذي حدث به أعضله[١٤٤٥] وأعياه فلم يَنتفع به مَن يرويه عنه[١٤٤٦] هذا معناه لغة، ومعناه اصطلاحًا (السَّاقِطُ مِنهُ[١٤٤٧] اثنَانِ) وهذا الشطر أخذه من ألفية العراقي، ويقال له في البديع[١٤٤٨] الإيداع والرَّفْو[١٤٤٩]؛ لأنه أودع شِعرَه كلام الغير[١٤٥٠] ورَفَاه به[١٤٥١]، وقد زاد العراقي: "فصاعدًا"[١٤٥٢] بنصبه على الحالية أي فذهب[١٤٥٣] السقوط صاعدًا، ومعناه اثنان أو أكثرُ في الموضع الواحد[١٤٥٤] من أي موضع كان وإن تعددت

(١٤٤٥) قوله (أعضله) أي الحديثَ.

(١٤٤٦) قوله (فلم ينتفع به من يرويه عنه) حيث ضيق المجال على من يؤديه إليه وحال بينه وبين معرفة رواته بالتعديل أو الجرح وشدد عليه الحال. واعلم أن المعضل أسوأ حالا من المنقطع، وهو أسوأ حالا من المرسل، وهو لا تقوم به حجة.

(١٤٤٧) قوله (منه) أي من سنده.

(١٤٤٨) قوله (البديع) هو علم يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد مطابقته لمقتضى الحال.

(١٤٤٩) قوله (الإيداع والرفو) هو تضمين الشعر شطرا فما دونه، وأما إن ضمنه بيتا فأكثر فهو استعانة، وهما يرجعان إلى التضمين.

(١٤٥٠) قوله (لأنه أودع شعره كلام الغير) تعليل لتسميته بالإيداع.

(١٤٥١) قوله (ورفاه به) تعليل لتسميته بالرفو، وهو مأخوذ من قولهم رفا الثوبَ يرفوه رفوا إذا أصلحه وضم بعضه إلى بعض.

(١٤٥٢) قوله (وقد زاد العراقي فصاعدا) قال العراقي في ألفيته (١/٢١٥):

والمعضل الساقط منه اثنان***فصاعدا ومنه قسم ثان

حذف النبيّ والصحابيّ معا***ووقفُ متنه على من تبعا.

(١٤٥٣) في [ج]: يذهب.

(١٤٥٤) قوله (في الموضع الواحد) لا يخفى أن هذا الشرط لا يفهم من كلام الناظم.

المواضع[١٤٥٥]، سواء كان الساقطَ الصحابيُّ وَالتَّابِعِيُّ[١٤٥٦]، أو التَّابِعِيُّ[١٤٥٧] وتابعُه، أو اثنان قبلَهما؛ فدخل فيه كما قال ابن الصلاح[١٤٥٨] قولُ المصنفين قال النبي صلى الله عليه وسلم كذا[١٤٥٩]، أي كما قيل به[١٤٦٠] في المرسل[١٤٦١] والمنقطع[١٤٦٢].

وقوله[١٤٦٣]: "إن المعضل لقب[١٤٦٤] لنوع خاص من المنقطِع فكل معضل منقطع ولا عكسَ" إنما يأتي على خلاف المشهور في المنقطع[١٤٦٥].

والمعضلُ كما نَبَّهَ عليه الحافظ ابنُ حجر[١٤٦٦] يقال له أيضًا المُشكِل وهو حينئذ بكسر الضاد[١٤٦٧] أو بفتحها على أنه مشترك[١٤٦٨]. انتهى[١٤٦٩].

(١٤٥٥) قوله (وإن تعددت المواضع) فيكون معضلا في موضعين مثلا.

(١٤٥٦) قوله (الصحابي والتابعي) مرت الإشارة إليه عند شرح قوله "بقيد كونه كبيرا".

(١٤٥٧) قوله "أو التابعي" ساقط في [ب].

(١٤٥٨) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٦٠).

(١٤٥٩) قوله (فدخل فيه إلخ) لما مر أن المعضل يشمل ما لو كان الساقط أكثر من اثنين.

(١٤٦٠) في [ج]: له. وقوله (به) أي بمثله.

(١٤٦١) قوله (في المرسل) بناء على القول بأن المرسل ما سقط من سنده راو واحد أو أكثر، سواء كان من أوله أو ءاخره أو بينهما، كما هو قول الأصوليين، فيدخل فيه قول المصنفين ذلك.

(١٤٦٢) قوله (والمنقطع) بناء على قول ابن عبد البر الذي جرى عليه المصنف فيدخل فيه قول المصنفين ذلك.

(١٤٦٣) قوله (وقوله) أي ابن الصلاح في المقدمة (ص/٥٩).

(١٤٦٤) قوله (لقب) أي اسم.

(١٤٦٥) قوله (يأتي على خلاف المشهور في المنقطع) وهو قول ابن عبد البر وهو أن المنقطع ما لم يتصل سنده مطلق/ا فيكون أعم من المرسل والمعضل والمعلق.

(١٤٦٦) قوله (كما نبه عليه الحافظ ابن حجر) عزاه إليه تلميذه الأنصاري في فتح الباقي (١/٢٠٧).

(١٤٦٧) قوله (وهو حينئذ بكسر الضاد) بناء على هذا فكلمة المعضل إن قرئت بالفتح فهو اسم للحديث الذي سقط منه اثنان فأكثر وإن قرئت بالكسر فهو اسم فاعل من اللازم مأخوذ من قولك أعضل علي الأمرُ أي أشكل فهو اسم للحديث الذي لا وجه له وإن كان متصل الإسناد ويسمى بالمشكل أيضا، وبناء على هذا فلا وجود للفظ مشترك

قال العراقي[١٤٧٠]: وقد مثَّل أبو نصر السّجزي[١٤٧١] المعضلَ بقول مالك[١٤٧٢]: بلغني[١٤٧٣] عن أبي هريرة[١٤٧٤] أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قالَ[١٤٧٥]: «**للمَملوكِ طَعَامُهُ وكِسوَتُهُ**» الحديثَ[١٤٧٦].

فائدة

من المعضل قسم ثان[١٤٧٧] وهو أن يروي تابعُ[١٤٧٨] التابعيِّ عن التابعيِّ[١٤٧٩]

لأنه حال كونه اسما للحديث الذي سقط منه اثنان هو بفتح الضاد وحال كونه اسما للحديث الذي لا وجه له فهو بكسر الضاد، وشرط المشترك أن لا تختلف الهيئة فيه بين المعنيين.

(١٤٦٨) قوله (بفتحها على أنه مشترك) أي يقال إن المعضل بفتح الضاد مشترك اشتراكا لفظيا اصطلاحيا فقد وضع لمعنيين أولهما الحديث الساقط من سنده اثنان فأكثر والثاني الحديث المشكل الذي لا وجه له وإن كان متصل الإسناد.

(١٤٦٩) قوله "انتهى" ساقط في [ب]. وقوله (انتهى) أي كلام الأنصاري في فتح الباقي مع أن الشارح لم يصرح بذلك، وقد أخذ شرح هذا النوع منه بكماله إلا أنه غيّر كلمة أو كلمتين.

(١٤٧٠) العراقي. شرح التبصرة (٢١٧/١).

(١٤٧١) قوله (أبو نصر السجزي) هو أبو نصر عبيد الله بن سعيد الوائلي البكري السجزي (ت ٤٤٤). نسب ابن تيمية الحراني رسالة إلى أهل زبيد بعنوان "الرد على من أنكر الحرف والصوت" وطبعتها الوهابية، ولم يذكرها السيوطي في ترجمته في طبقات الحفاظ (ص/٤٢٨) وكذا الذهبي في تذكرة الحفاظ (٢١١/٣) والصفدي في الوافي بالوفيات (٢٤٦/١٩) والله أعلم بحاله.

(١٤٧٢) مالك. الموطأ من رواية أبي مصعب (١٦٠/٢).

(١٤٧٣) قوله (بلغني) هذا الحديث من بلاغات مالك، وقال العراقي في التقييد والإيضاح (ص/٢٥): "ومن بلاغاته أحاديث لا تعرف كما ذكره ابن عبد البر فلم يفرد الصحيح إذن".

(١٤٧٤) قوله (عن أبي هريرة) هو من رواية مالك عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة، فالساقط اثنان بين مالك وأبي هريرة.

(١٤٧٥) قوله "قال" ساقط في [ج].

(١٤٧٦) قوله (الحديث) تتمته: "بالمعروف، ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق".

(١٤٧٧) قوله (قسم ثان) فإن قيل هو داخل في قوله "الساقط منه اثنان" فالجواب المنع لأن الضمير في قوله "منه" يرجع للسند والنبي مسند إليه وليس هو من السند.

(١٤٧٨) في [ج]: تابعيٌّ.

(١٤٧٩) قوله "عن التابعي" ساقط في [ج].

حديثًا موقوفًا عليه[١٤٨٠] كقول الأعمش عن الشعبي: «**يقال للرجل يوم القيامة: عمِلتَ كذا وكذا، فيقولُ: ما عملتُه، فيُختَمُ على فِيهِ فتنطق جوارحه -أو لسانِه**[١٤٨١]- **فيقول لجوارحه: أبعدَكنّ اللهُ ما خاصمت إلا فيكنّ**[١٤٨٢]» رواه الحاكم قائلًا[١٤٨٣]: أعضله الأعمش[١٤٨٤] وهو عند الشعبي متصل مسندٌ رواه مسلم[١٤٨٥] من حديثِ فُضيل بن عَمرو، عن الشعبي، عن أنسٍ قال: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك[١٤٨٦] فقال: «**أتَدرُونَ مِمَّ ضحكتُ؟**» فقلنا[١٤٨٧]: الله ورسوله أعلم، فقال[١٤٨٨]: «**مِن مُخَاطَبَةِ العَبدِ رَبَّهُ يَومَ القِيَامَةِ يَقُولُ**[١٤٨٩]: **يَا رَبِّ أَلَم تُجِرني**[١٤٩٠] **مِنَ الظُّلمِ**[١٤٩١]**؟ فَيَقُولُ: بَلَى، قَالَ: فَإني لا أُجِيز**[١٤٩٢] **اليَومَ عَلَى نَفسي شَاهِدًا إلا مِني، فَيَقُولُ: كَفَى بِنَفسِكَ اليَومَ عَلَيكَ شَهِيدًا، وبِالكِرَامِ الكَاتِبِينَ عَلَيكَ شُهُودًا**[١٤٩٣]**، فَيُختَمُ عَلَى فِيهِ**[١٤٩٤]**، ثم**

(١٤٨٠) قوله (عليه) أي على التابعي.

(١٤٨١) في [ج]: ولسانه. وقوله (أو لسانه) بالجر عطفا على فيه.

(١٤٨٢) قوله (فيكن) أي لأجلكن.

(١٤٨٣) الحاكم. معرفة علوم الحديث (ص/٣٨).

(١٤٨٤) قوله (أعضله الأعمش) فهو الذي حذف الصحابي والنبي صلى الله عليه وسلم.

(١٤٨٥) مسلم. الصحيح (٤/٢٢٨٠). وقوله (رواه مسلم) تعليل لقوله متصل مسند أي لأنه رواه مسلم.

(١٤٨٦) قوله (فضحك) أي تبسم.

(١٤٨٧) في [ج]: قلنا.

(١٤٨٨) في [ج]: قال.

(١٤٨٩) في [ب]: فيقول.

(١٤٩٠) قوله (تجرني) بضم التاء وكسر الجيم من الإجارة وهي الأمان أي ألم تؤمنّي.

(١٤٩١) قوله (من الظلم) أي من أن تظلمني لأنه تعالى منزه عن الظلم.

(١٤٩٢) في [أ]: أجير. والمثبت من [ب] و[ج].

(١٤٩٣) قوله (وبالكرام الكاتبين عليك شهودا) أي وكفت الملائكة الكرام الكاتبون أعمالك من جهة كونهم شهودا على أعمالك.

(١٤٩٤) قوله (فيه) أي على فمه.

يقول لأَركَانِهِ[١٤٩٥] **انطقي**» الحديثَ نحوَه[١٤٩٦].

قال ابن الصلاح[١٤٩٧]: "وهذا" أي جعلُ القسم الذي حذف فيه النبي والصحابي من المعضل "جيدٌ حسنٌ[١٤٩٨]؛ لأن هذا الانقطاع بواحد[١٤٩٩] مضمومًا إلى الوقف[١٥٠٠] يشتمل على الانقطاع باثنين الصحابيِّ والنبيِّ صلى الله عليه وسلم، فذلك باسم استحقاق الإعضال أولى[١٥٠١]" والله أعلم.

(١٤٩٥) قوله (لأركانه) أي لجوارحه.

(١٤٩٦) قوله (الحديث نحوه) تتمته: "فتنطق بأعماله ثم يخلى بينه وبين الكلام، فيقول بعدًا لكنّ وسحقًا، فعنكن كنت أناضل".

(١٤٩٧) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٦١).

(١٤٩٨) قوله (جيد حسن) المراد بهما واحد.

(١٤٩٩) قوله (بواحد) وهو الصحابي الساقط.

(١٥٠٠) قوله (مضموما إلى الوقف) أي حالة كون هذا الانقطاع مضموما إلى الوقف على التابعي من حيث عدم ذكر النبي صلى الله عليه وسلم.

(١٥٠١) قوله (فذلك باسم استحقاق الإعضال أولى) لأنه فيه سقوط النبي صلى الله عليه وسلم الذي هو الأصل الذي يؤخذ منه الأحكام وسقوط الصحابي المتلقي عنه تلك الأحكام فقد أدرك من الإعياء ما لا يدركه ما سقط منه اثنان من الرواة قبلهما فكان ذلك باستحقاق اسم الإعضال أولى بالنسبة لما سقط من سنده اثنان غير الصحابي والرسول.

[المُدلَّس

..... وما أتى مدلَّسًا نوعانِ

الأوّلُ الإسقاطُ للشيخِ وأنْ ينقلَ عمّن فوقه بعنْ وأنْ

والثانِ لا يسقطهُ لكن يَصِفْ أوصافه بما به لا ينعرف]

(وَمَا[1502] أَتَى مُدَلَّسًا) بفتح اللام سُمي بذلك لكون الراوي لم يُسمِّ من حدثه وأوهم سماعَه للحديث ممن[1503] لم يحدثه به[1504]، مشتق من الدَّلَس بالتحريك وهو اختلاط الظلام[1505]، سمي بذلك لاشتراكهما[1506] في الخفاء هو (نَوعَانِ[1507]) كما قال ابن الصلاح[1508] ثم النووي[1509].

(الأَوَّلُ) تدليس الإسناد: وهو كما قال البزّار[1510] وابن القطان[1511] "أن

(١٥٠٢) قوله (وما) أي الحديث.

(١٥٠٣) في [ج]: عمن.

(١٥٠٤) قوله (لكون الراوي لم يسم من حدثه إلخ) فالراوي المدلِّس غطى الذي أسقطه أي أخفاه وستره، وكذا يقال في تدليس الشيوخ فإن الراوي يغطي الوصفَ الذي يعرف به الشيخ أو يغطي الشيخَ بوصفه بغير ما يشتهر به.

(١٥٠٥) في [ج]: وهو الاختلاط. وقوله (اختلاط الظلام) أي بالنور.

(١٥٠٦) قوله (لاشتراكهما) أي المحذوف والنور.

(١٥٠٧) قوله (نوعان) هذا تقسيم لأصل التدليس.

(١٥٠٨) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٧٣).

(١٥٠٩) النووي. التقريب (ص/٣٩).

(١٥١٠) قوله (البزار) هو الحافظ أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار (ت ٢٩٢)، ذكره في جزء له في معرفة من يترك حديثه أو يقبل، عزاه له الحافظ العراقي في شرح التبصرة (١/٢٣٥).

(١٥١١) ابن القطان. بيان الوهم والإيهام (٥/٤٩٣) وعبارته: "ونعني به أن يروي المحدث عمن قد سمع منه ما لم يسمع منه، من غير أن يذكر أنه سمعه منه. والفرق بينه وبين الإرسال، هو أن الإرسال روايته عمن لم يسمع منه. ولما كان في هذا قد سمع منه، جاءت روايته عنه ما لم يسمع منه، كأنها إيهام سماعه ذلك الشيء، فلذلك سمي تدليسا".

يروي عمن سمع منه[١٥١٢] ما لم يسمعه منه[١٥١٣] موهِمًا أنه سمعه منه" كما أشار له[١٥١٤] بقوله: (الإسقَاطُ لِلشَّيخِ) الذي حدثه من الثقات لصغره أو من الضعفاء[١٥١٥] ولو عند غيره فقط[١٥١٦] (وأنْ يَنقُلَ عَمَّن فَوقَهُ) كشيخ شيخه أو من فوقه ممن[١٥١٧] عُرف له[١٥١٨] منه سماع[١٥١٩] (بـ)ـلفظ لا يقتضي اتصالا[١٥٢٠] لئلا يكون كذبًا بل موهمٍ له[١٥٢١] كقوله[١٥٢٢] (عَن) فلان (وأن) بتشديد النون المسكنة للوقف كقوله: "أنَّ فلانًا"، ومثلهما: "قال فلان"

(١٥١٢) قوله (عمن سمع منه) كذا قيد البزار والقطان وتبعهما الحافظ ابن حجر، وهو أخص مما جرى عليه ابن الصلاح فإنه قال في تعريفه في المقدمة (ص/٧٣): "هو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمع منه موهما أنه سمعه منه أو عمن عاصره ولم يلقه موهما أنه قد لقيه وسمعه منه"، وكذا العراقي في شرح التبصرة وعبارته (ص/٢٣٥): "وإنما يكون تدليسا إذا كان المدلس قد عاصر المروي عنه أو لقيه ولم يسمع منه، أو سمع منه ولم يسمع منه ذلك الحديث الذي دلسه عنه، وقد فهم هذا الشرط من قوله "يوهم اتصالا" وإنما يقع الإيهام مع المعاصرة ... أما إذا رى عمن لم يدركه بلفظ موهم فإن ذلك ليس بتدليس على الصحيح المشهور".

(١٥١٣) في [ب]: عنه.

(١٥١٤) في [ج]: إليه.

(١٥١٥) قوله (من الثقات لصغره أو من الضعفاء) أي أنه يسقط شيخه إما لأنه صغير ثقة أو كبير ضعيف فيسقط الأول لصغره والثاني لضعفه.

(١٥١٦) قوله (ولو عند غيره فقط) أي سواء كان ضعيفا مطلقا عنده وعند غيره أم عند غيره فقط.

(١٥١٧) في [ج]: عمن.

(١٥١٨) قوله (له) أي المدلِس.

(١٥١٩) قوله (ممن عرف له منه سماع) بناء على ما ذكره من تعريف المدلس، وعليه فيكون بينه وبين الإرسال الخفي تباين إذ الإرسال الخفي أن يروي عمن عاصره ولم يعرف له منه سماع والتدليس أن يروي عمن سمع منه ما لم يسمعه منه.

(١٥٢٠) قوله (يقتضي اتصالا) كحدثنا.

(١٥٢١) قوله (موهم له) أي بل بلفظ موهم للاتصال.

(١٥٢٢) في [ب]: بقوله. وفي [ج]: كقوله. بجعل الكاف من المتن بدل الباء.

و"ذكر"[١٥٢٣].

فإنما يكون[١٥٢٤] تدليسًا[١٥٢٥] إذا كان المدلِس عاصر المرويَّ عنه[١٥٢٦] أو لقيه ولم يسمع منه[١٥٢٧] أو سمع منه ولم يسمع ما دلسه عنه[١٥٢٨]، أما إذا روى عمن لم يدركه بلفظ موهِم[١٥٢٩] فليس بتدليس على الصحيح المشهور، وحكى ابن عبد البر عن قوم أنه تدليس[١٥٣٠] قائلًا[١٥٣١]: "وعليه فما سلم من التدليس

(١٥٢٣) قوله (ومثلهما قال فلان وذكر) يقتضي أن "عن" و"أن" و"قال" على حد سواء في هذا الباب، وليس كذلك فقد قال الخطيب في الكفاية نقلا عن أهل الحديث إن قال لا تحمل على السماع أصلا إلا إذا عرف من عادة الراوي أنه لا يستعملها إلا في السماع كحجاج بن محمد المصيصي كما بينه البقاعي في النكت (٤٣٥/١).

(١٥٢٤) قوله (فإنما يكون إلخ) هذا مبني على قول ابن الصلاح ومن تبعه لا على ما تقدم من تعريف البزار وابن القطان والحافظ ابن حجر، والشارح أخذ كلامه من العراقي في شرح التبصرة (٢٣٥/١).

(١٥٢٥) في [ج]: مدلَّسا.

(١٥٢٦) قوله (عاصر المروي عنه) أي ولم يلقه.

(١٥٢٧) قوله (ولم يسمع منه) يعلم عدم السماع بأمور كإخباره عن نفسه، ومر أن الحافظ ابن حجر اختار أن هذا وما قبله من جملة المرسل الخفي لا من المدلس، وعبارته في النزهة (ص/٨٦): "والفرق بين المدلس والمرسل الخفي دقيق حصل تحريره بما ذكر هنا، وهو أن التدليس يختص بمن روى عمن عرف لقاؤه إياه، فأما إن عاصره ولم يعرف أنه لقيه؛ فهو المرسل الخفي. ومن أدخل في تعريف التدليس المعاصرة ولو بغير لقي لزمه دخول المرسل الخفي في تعريفه. والصواب التفرقة بينهما، ويدل على أن اعتبار اللقي في التدليس دون المعاصرة وحدها لابد منه إطباق أهل العلم بالحديث على أن رواية المخضرمين كأبي عثمان النهدي وقيس بن أبي حازم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قبيل الإرسال لا من قبيل التدليس، ولو كان مجرد المعاصرة يكتفى به في التدليس؛ لكان هؤلاء مدلسين لأنهم عاصروا النبي صلى الله عليه وآله وسلم قطعا، ولكن لم يعرف هل لقوه أم لا، وممن قال باشتراط اللقاء في التدليس الإمام الشافعي وأبو بكر البزار، وكلام الخطيب في الكفاية يقتضيه، وهو المعتمد.

(١٥٢٨) قوله (أو سمع منه ولم يسمع ما دلسه عنه) هذا هو الموافق للمعتمد.

(١٥٢٩) قوله (عمن لم يدركه بلفظ موهم) كأن أقول مثلا عن الشيخ محمد عبد السلام.

(١٥٣٠) قوله (أنه تدليس) فجعلوا التدليس أن يحدث الرجل عن الرجل بما لم يسمعه منه بلفظ لا يقتضي تصريحا بالسماع.

(١٥٣١) ابن عبد البر. التمهيد (١٥/١) وعبارته: "فإن كان هذا تدليسا فما أعلم أحدا من العلماء سلم منه ف يقديم الدهر ولا في حديثه اللهم إلا شعبة بن الحجاج ويحيى بن سعيد القطان فإن هذين ليس يوجد لهما شيء من هذا".

أحد لا مالكٌ ولا غيره".

ومن تدليس الإسناد أن يُسقط الراوي أداة الرواية[١٥٣٢] مقتصِرًا على اسم[١٥٣٣] الشيخ وهذا يفعله أهل الحديث كثيرًا، مثاله ما قال ابن خَشرَم[١٥٣٤]: كنا[١٥٣٥] عند ابن عيينة فقال: "الزهري"[١٥٣٦]، فقيل له: حدثك[١٥٣٧]؟ فسكت، ثم قال: "الزهري"، فقيل له: سمعتَه منه؟ فقال: لم أسمعه منه[١٥٣٨] ولا ممن سمعه منه، حدثني عبدُ الرزاق عن مَعمَر[١٥٣٩] عن الزهري، رواه الحاكم[١٥٤٠]، وهذا سماه الحافظ ابن حجر[١٥٤١] "**تدليس القطع**" لكنه مثَّل له بما رواه ابن عَدِي[١٥٤٢] وغيره عن [عمَر][١٥٤٣] بن عُبيد الطَّنَافِسي[١٥٤٤] أنه كان يقول: "حدثنا" ثم يسكتُ[١٥٤٥] وينوي القطعَ[١٥٤٦] ثم يقول: "هشام بن عروة، عن أبيه،

(١٥٣٢) قوله (أداة الرواية) كحدثنا وأخبرنا وعن.

(١٥٣٣) قوله "اسم" ساقط في [ج].

(١٥٣٤) قوله (ابن خشرم) الحافظ أبو الحسن علي بن خشرم المروزي (١٦٠-٢٥٧) وهو من شيوخ مسلم والترمذي.

(١٥٣٥) في [ب]: كنا نحن.

(١٥٣٦) قوله (فقال الزهري) أي وأراد أن يذكر حديثا.

(١٥٣٧) في [ب]: حدثك الزهري؟.

(١٥٣٨) في [ب]: من الزهري.

(١٥٣٩) قوله (عبد الرزاق عن معمر) كلاهما ثقة.

(١٥٤٠) الحاكم. معرفة علوم الحديث (ص/١٠٤).

(١٥٤١) العسقلاني. النكت على ابن الصلاح (٦١٧/٢).

(١٥٤٢) قوله (ابن عدي) هو الحافظ أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥) صاحب كتاب الكامل في ضعفاء الرجال، وذكر الحافظ ابن حجر أن هذا يرويه عنه في هذا الكتاب ولم أقف عليه فيه.

(١٥٤٣) في [أ] و[ب] و[ج]: معمر. والمثبت هو الموافق لكتاب ابن حجر والسخاوي وكتب التراجم.

(١٥٤٤) قوله (عمر بن عبيد الطنافسي) حافظ كوفي من شيوخ الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه، كان ثقة، (ت ١٨٥).

(١٥٤٥) قوله (يقول حدثنا ثم يسكت) ففيه أن هنا يذكر الأداة بخلاف ما قبله، فهو نوع ثان من تدليس القطع.

عن عائشة".

ومن تدليس الإسناد "**تدليس العطفِ**" وهو أن يُصرح بالتحديث عن شيخ له ويعطفَ[١٥٤٧] عليه شيخًا ءاخر له لم يسمع ذلك المَرويَّ منه، مثاله ما رواه الحاكم في علوم الحديث[١٥٤٨] قال: اجتمع[١٥٤٩] أصحابُ هُشَيم[١٥٥٠] فقالوا: لا نكتب عنه اليوم شيئًا مما يدلسه ففطِن[١٥٥١] لذلك فلما جلس قال: حدثنا حُصين ومُغيرة عن إبراهيم، وساق عدة أحاديث فلما فرغ قال: هل دلستُ لكم شيئًا[١٥٥٢]؟ فقالوا: لا، فقال: بلى كل ما حدثتكم عن حصين فهو سماعي ولم أسمع من مغيرة من ذلك شيئًا، ومع ذلك[١٥٥٣] هو[١٥٥٤] محمول على أنه نوى القطع[١٥٥٥] ثم قال: "وفلان" أي وحَدَّثَ فلان.

ومن ذلك[١٥٥٦] "**تدليس التسوية**"[١٥٥٧] وهو أن يروي حديثًا عن ضعيف بين

(١٥٤٦) قوله (وينوي القطع) أي قطعه عما بعده فلذلك سمي تدليس القطع.

(١٥٤٧) في [ج]: ثم يعطف.

(١٥٤٨) الحاكم. معرفة علوم الحديث (ص/١٠٥) ذكره ضمن القسم الثاني من المدلسين وهم قوم يدلسون الحديث فيقولون قال فلان فإذا وقع إليهم من ينقر سماعاتهم ويلح ويراجعهم ذكروا فيه سماعاتهم (ص/١٠٤).

(١٥٤٩) قوله "اجتمع" ساقط في [ج].

(١٥٥٠) قوله (هشيم) بالتصغير بن بشير بالتكبير البغدادي (١٠٤-١٨٣) كان ثقة مدلسا.

(١٥٥١) قوله (ففطن) من باب تعِب وقتَل.

(١٥٥٢) قوله (هل دلست لكم شيئا) فيه إشارة إلى أنه نوى القطع وإلا لقال هل كذبت عليكم.

(١٥٥٣) قوله (ومع ذلك) أي مع عدم السماع.

(١٥٥٤) في [ج]: فهو.

(١٥٥٥) قوله (نوى القطع) بأن لاحظ تقدير ذلك العامل عند تلفظه بمغيرة، وذلك حتى يكون تدليسا لا كذبا.

(١٥٥٦) قوله (ومن ذلك) أي تدليس الإسناد.

(١٥٥٧) قوله (تدليس التسوية) يسميه القدماء تجويدا، فيقولون جوّده فلان، يريدون ذكر مَن فيه مِن الأجواد وحذف الأدنياء.

ثقتين لقي أحدُهما[١٥٥٨] الآخرَ فيُسقطَ الضعيفَ[١٥٥٩] ويروي الحديث عن شيخِه الثقةِ الثاني[١٥٦٠] بلفظ محتمِل فيستوي الإسناد كله ثقات[١٥٦١]. هكذا جعله الحافظ ابن حجر نوعًا من تدليس الإسناد[١٥٦٢] وهو الذي أومأ له الناظم[١٥٦٣]، والعراقي جعله قسمًا ثالثًا[١٥٦٤] قائلًا: "لم يذكره ابن الصلاح، وهو شر الأقسام؛ لأن الثقة الأول[١٥٦٥] قد لا يكون معروفًا بالتدليس ويجده الواقف على السند بعد التسوية قد رواه عن ثقة ءاخر[١٥٦٦] فيحكم له بالصحة وفيه غرورٌ[١٥٦٧] شديد" قال[١٥٦٨]: "وممن كان يفعل ذلك[١٥٦٩] بقية بن الوليد كما ذكره[١٥٧٠] ابن أبي حاتم[١٥٧١]، والوليد بن مسلم كما قال أبو

(١٥٥٨) قوله (أحدهما) أي أحد الثقتين.

(١٥٥٩) قوله (فيسقط الضعيف) خرج ما إذا كان المسقط ثقة أيضا فإنه انقطاع لا تدليس، نبه عليه المشاط في رفع الأستار (ص/٨٨).

(١٥٦٠) قوله (الثقة الثاني) فيصير الحديث برواية ثقة عن ثقة لقي أحدهما الآخر.

(١٥٦١) قوله (فيستوي الإسناد كله ثقات) كأن يروي الحديث عن نبيل وهو ثقة عن محمود وهو ضعيف عن محمد وهو ثقة عن التابعي مثلا، ونبيل الثقة ثبت لقاؤه لمحمد الثقة، فإذا رواه أسقط محمودا الواسطة بينهما في هذا الحديث، فإذا رءاه الرائي لم يجد فيه ضعيفا فيستوي السند كله عن الثقات.

(١٥٦٢) العسقلاني. النكت على ابن الصلاح (٦١٦/٢).

(١٥٦٣) قوله (أومأ له الناظم) حيث قسم المدلَّس إلى قسمين فقط.

(١٥٦٤) العراقي. شرح التبصرة (٢٤٢/١).

(١٥٦٥) قوله (لأن الثقة الأول) هو في المثال المتقدم "نبيل".

(١٥٦٦) قوله (عن ثقة ءاخر) هو في المثال المتقدم "محمد".

(١٥٦٧) قوله (غرور) أي خداع.

(١٥٦٨) قوله (قال) لا حاجة إليها فالكلام متصل.

(١٥٦٩) في [ب]: كذلك.

(١٥٧٠) في [ج]: ذكر.

(١٥٧١) ابن أبي حاتم. العلل (٢٥٠/٥-٢٥١) وعبارته: "سمعت أبي وذكر الحديث الذي رواه إسحاق بن راهويه، عن بقية قال حدثني أبو وهب الأسدي قال حدثنا نافع عن ابن عمر قال: "لا تحمدوا إسلام امرئ حتى تعرفوا عقدة رأيه" قال أبي: هذا الحديث له علة قل من يفهمها؛ روى هذا الحديث عبيد الله بن عمرو عن إسحاق بن أبي فروة عن

مُسْهِر[١٥٧٢]".

وقد اختُلف في أهل هذا القسم[١٥٧٣] وهو تدليس الإسناد:

فقيل: يُرَدُّ حديثهم مطلقًا[١٥٧٤]، بينوا الاتصال أم لا[١٥٧٥]، دلسوا عن الثقات أم غيرهم، نزر[١٥٧٦] تدليسهم أم لا، وهذا حكاه ابن الصلاح[١٥٧٧] عن فريق من الفقهاء والمحدثين[١٥٧٨]، حتى قال به بعض من يحتَج بالمرسل[١٥٧٩]؛ إذ التدليس

نافع عن ابن عمر عن النبي، وعبيد الله بن عمرو كنيته أبو وهب وهو أسدي، فكأن بقية بن الوليد كنى عبيد الله بن عمرو ونسبه إلى بني أسد؛ لكيلا يفطن به، حتى إذا ترك إسحاق بن أبي فروة من الوسط لا يهتدى له، وكان بقية من أفعل الناس لهذا".

(١٥٧٢) قوله (كما قال أبو مسهر) وعبارته: "كان الوليد بن مسلم يحدث بأحاديث الأوزاعي عن الكذابين ثم يدلسها عنهم" ثم بين أنه يسقط الواسطة بين الأوزاعي ونافع وهي عبد الله بن عامر الأسلمي وبين الأوزاعي والزهري وهي إبراهيم بن مرة، انظر شرح التبصرة للعراقي (١/٢٤٤).

(١٥٧٣) قوله (أهل هذا القسم) مراتب الموصوفين بالتدليس خمسة: الأولى: من لم يوصف بذلك إلا نادرا كيحيى بن سعيد الأنصاري، الثانية: من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري أو كان لا يدلس إلا عن ثقة كابن عيينة، الثالثة: من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا ما صرحوا فيه بالسماع ومنهم من رد حيثهم مطلقا ومنهم من قبلهم كأبي الزبير المكي، الرابعة: من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل كبقية بن الوليد، الخامسة: من ضعف بأمر ءاخر سوى التدليس فحيثهم مردود ولو صرحوا بالسماع إلا أن يوثق من كان ضعفه يسيرا كابن لهيعة، ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في تعريف أهل التقديس (ص/١٣-١٤).

(١٥٧٤) قوله (مطلقا) يبينه ما بعده، وهو مذهب متشدد.

(١٥٧٥) قوله (بينوا الاتصال أم لا) أي وإن صرحوا بالسماع؛ بناء على أن التدليس نفسه جرح في الراوي.

(١٥٧٦) في [ب]: ندر.

(١٥٧٧) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٧٥).

(١٥٧٨) قوله (عن فريق من الفقهاء والمحدثين) وقال عقبه: "والصحيح التفصيل".

(١٥٧٩) قوله (حتى قال به بعض من يحتج بالمرسل) فيستدل بالمرسل ولا يستدل بالمدلس، ذكر ذلك لأن جمهور من يحتج بالمرسل يقبل خبر المدلس كما حكاه عنهم الخطيب في الكفاية (ص/٣٦١).

نفسُه جرح لما فيه من التهمة[١٥٨٠] والغش.

وقيل[١٥٨١]: يُقبَلُ مطلقًا[١٥٨٢] كالمرسَل عند من يَحتج به[١٥٨٣].

وقيل[١٥٨٤]: إن لم يدلس إلا عن الثقاتِ كسفيانَ بنِ عُيينة قُبِلَ وإلا فلا.

وقيل[١٥٨٥]: إن نَزر[١٥٨٦] تدليسُه قُبِلَ وإلا فلا[١٥٨٧].

ومذهب أكثر المحدثين والفقهاء[١٥٨٨] والأصوليين[١٥٨٩] وهو قول الشافعي[١٥٩٠] ويحيي بنِ مَعين وابن المَدِيني[١٥٩١] وصححه الخطيبُ[١٥٩٢] وابن الصلاح[١٥٩٣]

(١٥٨٠) قوله (لما فيه من التهمة) أي لأنهم يتهمون أن ذلك إنما كان لخلل في السند يحصل به خدش الحديث لو تبين.

(١٥٨١) قوله (وقيل إلخ) قال السخاوي في فتح المغيث (١/١٢٩): "حكاه الخطيب في كفايته عن خلق كثيرين من أهل العلم قال وزعموا أن نهاية أمره أن يكون مرسلا".

(١٥٨٢) قوله (يقبل مطلقا) هذا مذهب متساهل.

(١٥٨٣) قوله (كالمرسل عند من يحتج به) أي كل منهما مقبول بجامع الحذف.

(١٥٨٤) قوله (وقيل إلخ) قال السخاوي في فتح المغيث (١/٢٢٩): "عزاه ابن عبد البر لأكثر أئمة الحديث وقاله البزار وبه صرح أبو الفتح الأزدي، وأشار إليه الفقيه أبو بكر الصيرفي في شرح الرسالة" ملخصا.

(١٥٨٥) قوله (وقيل إلخ) قال السخاوي في فتح المغيث (١/٢٣٠): "هذا القول هو ظاهر جواب ابن المديني فإن يعقوب بن شيبة سأله عن الرجل يدلس أيكون حجة فيما لم يقل فيه حدثنا؟ فقال إذا كان الغالب عليه التدليس فلا" ملخصا.

(١٥٨٦) في [ب]: ندر. وقوله (نزر) بمعنى ندر أي قلّ.

(١٥٨٧) من قوله "وقيل" حتى قوله "فلا" ساقط في [ج].

(١٥٨٨) في [ج]: الفقهاء والمحدثين.

(١٥٨٩) قوله (أكثر المحدثين والفقهاء والأصوليين) حكاه عنهم العلائي في كتاب المراسيل والعراقي في شرح التبصرة (١/٢٣٨).

(١٥٩٠) الشافعي. الرسالة (ص/٣٨٠) وعبارته: "لا نقبل من مدلس حديثا حتى يقول فيه حدثني أو سمعت".

(١٥٩١) في [ب]: والمديني.

(١٥٩٢) الخطيب. الكفاية (ص/٣٦١) وعبارته: "وهذا هو الصحيح عندنا، وسنذكر كيفية اللفظ الذي يزيل عنه الإيهام فيما بعد إن شاء الله" ثم قال (ص/٣٦٢): "واللفظ الي يرتفه به الإيهام ويزول به الإشكال في رواية المدلس أن

التفصيلُ[١٥٩٤]: فإن صرَّح الثقة بالاتصال كسمعتُ وحدثنا وأخبرنا[١٥٩٥] قُبِلَ، وإن أتى بلفظ محتمِل فحكمُه حكم المرسل[١٥٩٦]؛ لأن التدليس ليس كذبًا وإنما هو تحسين لظاهر الإسناد[١٥٩٧] وضَربٌ[١٥٩٨] من الإيهام[١٥٩٩] بلفظ محتمِل[١٦٠٠] فإذا صرح بوصله قُبل[١٦٠١].

ويقويه[١٦٠٢] أن في الصحيحين وغيرِهما عدةً من الرواة المدلِّسين خُرِّج فيها[١٦٠٣] ما صرحوا فيه بالتحديث[١٦٠٤] كالأعمش، وهُشَيم بالتصغير ابنِ بَشير

يقول سمعت فلانا يقول ويحدث ويخبر أو قال لي فلان أو ذكر لي أو حدثني وأخبرني من لفظه أو حدث وأنا أسمع أو قرئ عليه وأنا حاضر وما يجري مجرى هذه الألفاظ مما لا يحتمل غير السماع وما كان بسبيله".

(١٥٩٣) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٧٥) وعبارته: "ما رواه المدلس بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع والاتصال حكمه حكم المرسل وأنواعه، وما رواه بلفظ مبين للاتصال نحو سمعت، وحدثنا، وأخبرنا، وأشباهها فهو مقبول محتج به. وفي الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة من حديث هذا الضرب كثير جدا: كقتادة، والأعمش، والسفيانين، وهشام بن بشير، وغيرهم. وهذا لأن التدليس ليس كذبا، وإنما هو ضرب من الإيهام بلفظ محتمل".

(١٥٩٤) قوله (التفصيل) حاصله أن المدلس إذا صرح بالتحديث قبل، وإن لم يصرح لم يقبل حتى يأتي من وجه ءاخر فيه تصريح بذلك.

(١٥٩٥) في [ج]: وأخبرنا وحدثنا.

(١٥٩٦) قوله (فحكمه حكم المرسل) أي فلا يحتج به، وقد مر ذلك في المعنعن حيث ذكر أن المعنعِن إذا كان مدلسا لم يحكم لحديثه بالاتصال فلا يحتج به.

(١٥٩٧) قوله (تحسين لظاهر الإسناد) أي تحسين للسند في الظاهر.

(١٥٩٨) قوله (وضرب) أي نوعٌ.

(١٥٩٩) في [ب]: الإبهام.

(١٦٠٠) قوله (بلفظ محتمل) أي لا صريح فلا يكون موجبا للقدح لأنه لا يوجبه إلا إذا كان بلفظ صريح كحدثنا فيكون كذبا يقدح في الراوي.

(١٦٠١) قوله (فإذا صرح بوصله قبل) أي فإذا رواه بعد ذلك مصرحا بالوصل قبل، ولو صرح ابتداء فهو من القسم الأول.

(١٦٠٢) في [ج]: ويؤيده. وقوله (ويقويه) أي التفصيلَ المذكور.

(١٦٠٣) قوله (فيها) أي في الكتب المذكورة.

(١٦٠٤) قوله (ما صرحوا فيه بالتحديث) فهذا يدل على قبولهم ما رواه المدلس إذا صرح بالتحديث وأن التدليس ليس جرحا يرد بسببه الحديث مطلقا.

بالتكبير، وقتادةَ، والسُّفيانين[١٦٠٥]، وعبدِ الرزاق، والوليدِ بن مسلم، بل قد يقع فيها من معنعَنهم[١٦٠٦]، لكن نقل الحافظ عبد الكريم الحلبيُّ[١٦٠٧] [١٦٠٨] عن أكثر العلماء أن المعنعَنات التي في الصحيحين بمنزلة السماع[١٦٠٩]، وقال ابن الصلاح والنوويُّ[١٦١٠]: "ما في الصحيحين وغيرهما من كتب الصحيح عن المدلِّسين بعن محمولٌ على ثبوت سماعه من[١٦١١] جهة أخرى[١٦١٢]".

(والثَّانِ) من نوعي التدليس وهو "تدليس الشيوخ" قال ابن الصلاح[١٦١٣]: "وأمرُه أخفّ من الأول[١٦١٤]" وهو[١٦١٥] أن (لا يُسقِطُهُ) أي شيخَه الذي روى

(١٦٠٥) قوله (والسفيانين) أي ابن عيينة والثوري.

(١٦٠٦) قوله (قد يقع فيها من معنعَنهم) أي قد يقع في الصحيحين ونحوهما ما رواه مدلس بلفظ عن من غير بيان للسماع ومع ذلك حكم له بالصحة.

(١٦٠٧) في [ج]: الحليمي.

(١٦٠٨) قوله (عبد الكريم الحلبي) هو الحافظ أبو محمد عبد الكريم بن عبد النور الحلبي الحنفي (٦٦٤-٧٣٥) وذلك في كتابه القِدح المعلَّى في الرد على أحاديث المحلّى لابن حزم الظاهري.

(١٦٠٩) قوله (بمنزلة السماع) قال السخاوي في فتح المغيث (٢٣٣/١): "يعني إما إما لمجيئها من وجه ءاخر بالتصريح، أو لكون المعنعن لا يدلس إلا عن ثقة أو عن بعض شيوخه، أو لوقوعها من جهة بعض النقاد المحققين سماع المعنعن لها.

ولذا استثني من هذا الخلاف الأعمش وأبو إسحاق وقتادة بالنسبة لحديث شعبة خاصة عنهم، فإنه قال: كفيتكم تدليسهم فإذا جاء حديثهم من طريقة بالعنعنة حمل على السماع جزما إلخ" وجعل كلام الحلبي أحسن من كلام النووي وابن الصلاح.

(١٦١٠) النووي. التقريب (ص/٣٩).

(١٦١١) في [ب]: عن.

(١٦١٢) قوله (من جهة أخرى) أي من طريق أخرى، وقال السخاوي في فتح المغيث (٢٣٢/١): "إذا كان في أحاديث الأصول لا المتابعات تحسينا للظن بمصنفيها يعني ولو لم نقف نحن على ذلك في المستخرجات التي هي مظنة لكثير منه ولا في غيرها".

(١٦١٣) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٧٦).

(١٦١٤) قوله (وأمره أخف من الأول) لو قال الأول أشد من هذا لكان أولى؛ لأنه ليس في واحد منما خفة، لكن تارة يطلقون أفعل ولا يريدون معناها حقيقة إنما يجعلون ذلك على سبيل الفرض، فالمعنى هنا هذا أقل شدة من الأول.

عنه[١٦١٦] بل يذكره (لَكِن يَصِفْ أوصَافَهُ بِمَا بِهِ لا يَنعَرِفْ[١٦١٧]) لكن[١٦١٨] يصفه بغير ما اشتهر به من اسم أو كنية أو لقب أو نسبة إلى قبيلة أو بلدة أو صَنعة أو نحوِها كي يُوعّر[١٦١٩] معرفة الطريق على السامع منه[١٦٢٠]، كقول أبي بكر بن مجاهد المقرئ[١٦٢١] "حدثنا عبد الله بن أبي عبد الله[١٦٢٢]" يريد به عبد الله بن أبي داود السجستاني[١٦٢٣].

قال ابن الصلاح[١٦٢٤]: "وفيه تضييع للمروي عنه[١٦٢٥]"، قال العراقي:

(١٦١٥) في [ب] ضرب على حرف العطف.

(١٦١٦) قوله (أي شيخه الذي روى عنه) لا يختص ذلك بشيخه الذي سمع منه بل لو فعل ذلك في شيخ شيخه ومن فوقه إلى ءاخر السند كان حكمه كذلك.

(١٦١٧) قوله (بما به لا ينعرف) لا يعرف لغة، فلو قال:

والثان لا يسقطه بل يصفُ***أوصافه بما به لا يُعرفُ

لكان صوابا.

(١٦١٨) في [ب] و[ج]: أي لكن.

(١٦١٩) قوله (يوعر) أي يصعّب.

(١٦٢٠) قوله (كي يوعر الطريق على السامع منه) تقريبه أن يقول واحد في أيامنا "حدثني الشيخ ابن جامع" يريد بذلك شيخنا الحافظ عبد الله الهرري.

(١٦٢١) قوله (أبي بكر بن مجاهد المقرئ) أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد البغدادي (٢٤٥-٣٢٤) قرأ على قنبل، ومصنف كتاب السبعة.

(١٦٢٢) قوله (عبد الله بن أبي عبد الله) فإن كل من اسمه عبد الله فهو ابن أبي عبد الله، وكأن يقول حدثنا جميل بن أبي جميل وأحمد بن أبي أحمد، فإنه لا يعرف الراوي بهذه التسمية.

(١٦٢٣) قوله (عبد الله بن أبي داود السجستاني) هو أبو بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٣٠-٣١٦) ووالده سليمان هو أبو داود صاحب السنن.

(١٦٢٤) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٧٦) وعبارته: "فأمره أخف وفيه تضييع للمروي عنه وتوعير لطريق معرفته على من يطلب الوقوف على حاله وأهليته".

(١٦٢٥) قوله (تضييع للمروي عنه) أي تضييع للشيخ الذي وصفه بما لا يعرف به لأنه لما وصفه كذلك فكأنه لم يذكره وحينئذ فقد ضيّعه.

"وللمروي أيضًا[١٦٢٦] بأن لا يتنبه له[١٦٢٧] فيصير بعض رواته مجهولا[١٦٢٨]".

ويختلف الحال في كراهة هذا النوع[١٦٢٩] باختلاف القصد الحامل عليه، فشره إذا كان الحاملُ على الوصف بما ذكر ضَعفَ ذلك المرويّ عنه فيدلسُه حتى لا تظهر روايته عن الضعفاءِ؛ لتضمنه الخيانةَ[١٦٣٠] والغِش[١٦٣١]، وذلك حرام هنا وفيما مرَّ[١٦٣٢] حيث لم يكن المروي عنه ثقةً عند المدلِّس.

وقد يكون الحاملُ على ذلك كونَ المروي عنه أصغر سنًّا من المدلِس[١٦٣٣] أو أكبرَ لكن بيسير[١٦٣٤] أو بكثير لكن تأخر موتُه[١٦٣٥] حتى شاركه[١٦٣٦] في الأخذ[١٦٣٧] عنه من هو دونه[١٦٣٨].

(١٦٢٦) قوله (وللمروي أيضا) هو الحديث؛ فإنه إذا ضاع المروي عنه لزم منه ضياع المروي.

(١٦٢٧) قوله (بأن لا يتنبه له) أي لذلك الموصوف بما لا يعرف.

(١٦٢٨) قوله (فيصير بعض رواته مجهولا) فلا يقبل ذلك الحديث.

(١٦٢٩) قوله (كراهة هذا النوع) أي قبحه.

(١٦٣٠) قوله (الخيانة) ضد الأمانة.

(١٦٣١) قوله (والغش) ضد النصيحة.

(١٦٣٢) قوله (وفيما مر) أي في تدليس الإسناد.

(١٦٣٣) قوله (أصغر سنا من المدلس) قال السخاوي في فتح المغيث (٢٣٧/١): "مثاله ما رواه الحارث بن أبي أسامة عن أبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن أبي الدنيا الحافظِ الشهير صاحف التصانيف فقال فيه لكون الحارث أكبر منه مرة عبد الله بن عبيد ومرة عبد الله بن سفيان ومرة أبو بكر بن سفيان ومرة أبو بكر الأموي". بتصرف.

(١٦٣٤) قوله (أكبر لكن بيسير) يفعله لكونه قد استصغر من يرويه عنه سنا.

(١٦٣٥) قوله (موته) أي ذلك الشيخ الكبير، وهذا النوع يفعل تكبرا.

(١٦٣٦) في [ب]: يشاركه. وقوله (شاركه) أي المدلِّس.

(١٦٣٧) سقط حرف الجر في [ج]

(١٦٣٨) قوله (دونه) أي المدلِّس.

وقد يكون الحامل على ذلك[١٦٣٩] إيهامَ كثرة الشيوخِ بأن يروي عن الشيخ الواحد في مواضع[١٦٤٠] بصفة وفي أخرى[١٦٤١] بأخرى يوهم أنه غيره[١٦٤٢]، وقد كان الخطيب لَهِجًا[١٦٤٣] بذلك في مصنفاته[١٦٤٤].

قال العراقي[١٦٤٥]: "ولم يذكر ابنُ الصلاح حكمَ من عُرف بتدليس الشيوخ، وقد جزم ابن الصباغ[١٦٤٦] في العُدة بأنّ من فعل ذلك [لكون][١٦٤٧] من روى عنه غيرَ ثقة عند الناس فأراد أن يغير اسمه ليقبَلوا خبره يجب[١٦٤٨] أن لا يُقبل خبرُه وإن اعتقد هو أنه ثقة؛ لجواز أن يعرف غيره مِن جرحِه ما لا يعرفه هو، وإن كان لصغر سنه فيكون رواية عن مجهول فلا يقبل خبره[١٦٤٩]

(١٦٣٩) قوله "على ذلك" ساقط في [ج].

(١٦٤٠) في [ب]: موضع.

(١٦٤١) في [ب]: ءاخر.

(١٦٤٢) قوله (يوهم أنه غيره) تقريبه أن يقول شخص "حدثنا الشيخ أبو عبد الرحمن" ويقول مرة "حدثنا الشيخ ابن محمد الهرري" ومرة "شيخنا البيروتي" ومرة "شيخنا عبد الله المدني" ومرة "الشيخ ابن جامع الحبشي" ومرة "الشيخ عبد اللهِ بنُ محمد الهرري" ومرة "الشيخ عبد الله ابن يوسف الهرري" ومرة "الشيخ عبد الله الشامي" يريد بكل ذلك شيخنا الهرري رحمه الله.

(١٦٤٣) في [ب]: مولعا. وقوله (لهجا) أي مولعا به، واللهَج بالشيء الولوع به.

(١٦٤٤) قوله (وقد كان الخطيب لهجا إلخ) كان يروي عن أبي القاسم الأزهري وعن عبيد الله بن أبي الفتح الفارسي وعن عبيد الله بن أحمد بن عثمان الصيرفي والكل واحد، ولم يكن الخطيب يفعله إيهاما للكثرة فإنه مكثر من الشيوخ والمرويات والناس بعده عيال عليه، وإنما يفعل ذلك تفننا في العبارة، وربما أدت ضرورة التصنيف إلى تكرار الشيخ الواحد عن قرب فينوع أوصافه لئلا يصير مبتذلا ينفر السمع منه للتكرار المحض، ولهذا كان يقول شيخنا "تغيير اللفظ فيه لذة للسامعين".

(١٦٤٥) العراقي. شرح التبصرة (٢٤١/١).

(١٦٤٦) قوله (ابن الصباغ) هو الفقيه الشافعي أبو نصر عبد السيد بن محمد المعروف بابن الصباغ (٤٠٠-٤٧٧).

(١٦٤٧) في [أ] و[ج]: يكون. والمثبت من [ب].

(١٦٤٨) في [ج]: فيجب.

(١٦٤٩) قوله (فلا يقبل خبره) تقدم ذلك في بيان أن تدليس الشيوخ فيه ضياع للمروي أيضا.

حتى يُعرف من روى عنه".

فائدة

ذَم التدليسَ بقسميه[١٦٥٠] أكثرُ العلماء وهو مكروه جدًّا[١٦٥١]، وممن بالغ في ذمه شعبةُ بن الحجّاج[١٦٥٢] فروى الشافعيُّ عنه أنه قال[١٦٥٣]: "التدليس أخو الكذب[١٦٥٤]" وقال: "لأن أزنيَ أحبُّ إلي[١٦٥٥] من أن أدلس[١٦٥٦]" قال[١٦٥٧] ابن الصلاح[١٦٥٨]: "هذا من شعبة إفراط[١٦٥٩] محمول على المبالغة في الزجر عنه والتنفير[١٦٦٠]".

ويثبت التدليس[١٦٦١] بمرة واحدة صدرت من فاعله كما جزم به الشافعي إذ قال[١٦٦٢]: "من عرف بالتدليس مرة لا يقبل منه ما يقبل من أهل النصيحة

(١٦٥٠) قوله (بقسميه) أي الإسناد والشيوخ.

(١٦٥١) قوله (وهو مكروه جدا) لا ينافي أنه قد يبلغ درجة الحرمة.

(١٦٥٢) قوله (شعبة بن الحجاج) الحافظ أبو بسطام شعبة بن الحجاج الواسطي البصري (٨٢-١٦٠).

(١٦٥٣) البيهقي. مناقب الشافعي (٢/٣٥).

(١٦٥٤) قوله (التدليس أخو الكذب) أي يشبهه.

(١٦٥٥) قوله "إلي" ساقط في [ج].

(١٦٥٦) قوله (لأن أزني إلخ) قال السخاوي في فتح المغيث (١/٢٣٦): "على أن شعبة قد عيب بقوله لأن أزني أحب إلي من أن أحدث عن يزيد بن أبان الرَّقاشي فقال يزيد بن هارون راوي ذلك عنه ما كان أهونُ عليه الزنا".

(١٦٥٧) قوله "قال" ساقط في [أ]. والمثبت من [ب].

(١٦٥٨) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٧٥).

(١٦٥٩) قوله (إفراط) أي مجاوزة للحد.

(١٦٦٠) قوله (محمول على المبالغة إلخ) أي أنه لم يرد حقيقة قوله.

(١٦٦١) قوله (ويثبت التدليس) سواء أكان تدليس إسناد أم تدليس شيوخ.

(١٦٦٢) الشافعي. الرسالة (١/٣٧٩-٣٨٠) وعبارته: "ومن عرفناه دلس مرة فقد أبان لنا عورته في روايته، وليست تلك العورة بالكذب فرند بها حديثه، ولا النصيحة في الصدق فنقبل منه ما قبلنا من أهل النصيحة في الصدق، فقلنا لا نقبل من مدلس حديثا حتى يقول فيه حدثني أو سمعت".

في الصِّدق[١٦٦٣] حتى يقول حدثني أو سمعت[١٦٦٤]".

(١٦٦٣) قوله (في الصدق) أي بسببه.

(١٦٦٤) قوله (حتى يقول حدثني أو سمعت) أي حتى يصرح بالسماع من طريق أخرى.

[الشاذّ

وما يخالفْ ثقةٌ فيهِ الملا فالشّاذُ.....

(وَمَا يُخَالِفْ) راو (ثِقَةٌ فِيهِ[١٦٦٥]) بزيادة أو نقص، في السند أو المتن[١٦٦٦] (المَلَا) بالإسكان؛ للوزن[١٦٦٧] أو لنية الوقف[١٦٦٨] أي الجماعةَ[١٦٦٩] الثقاتِ فيما رووه وتعذّر الجمع بينهما[١٦٧٠] (فَالشَّاذُ[١٦٧١]) كما قال الشافعي[١٦٧٢] وجماعةٌ من أهل الحجاز[١٦٧٣]، وهو المعتمد في[١٦٧٤] تعريفه كما صرح به في شرح النخبة[١٦٧٥]؛ لأن العدد أولى بالحفظ من الواحد[١٦٧٦]، وعليه فما خالف

(١٦٦٥) قوله (فيه) أي في المروي.

(١٦٦٦) في [ج]: والمتن. وقوله (بزيادة أو نقص في السند أو المتن) فهذه أربع صور، حاصلها أن الشاذ إما أن يكون في السند وإما أن يكون في المتن وعلى كل إما أن يكون بزيادة أو نقصان، وسيمثل الشارح لبعضها.

(١٦٦٧) قوله (بالإسكان للوزن) فهو مفعول به منصوب وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة المقدرة للوزن فيصير الملأْ ثم تقلب اليابسة ألفا لينة.

(١٦٦٨) قوله (أو لنية الوقف) أي أو يقال علامة نصبه الفتحة المقدرة منع ظهورها الوقفُ.

(١٦٦٩) قوله (الجماعة) أي ما فوق الواحد.

(١٦٧٠) قوله (وتعذر الجمع بينهما) فإذا ورد حديثان وتعارضا في الظاهر بأن يلزم من قبول أحدهما رد الآخر يلجأ إلى الجمع بينهما بحملهما على محمل مختلف فإن تعذر لجئ إلى الترجيح فإن كان أحدهما برواية ثقة واحد مثلا والثاني برواية جمع من الثقات رجح الثاني بكثرة الرواة فالراجح محفوظ والمرجوح هو الشاذ.

(١٦٧١) قوله (فالشاذ) بتخفيف الذال للموزن، وهو لغة المنفرد عن الجمهور كما في المختار (ص/١٦٣) ولا بد فيه اصطلاحا على ما ذكره الماتن من قيدين المخالفة وأن تكون من ثقة.

(١٦٧٢) قوله (كما قال الشافعي) حكاه عنه الخطيب في الكفاية (ص/١٤١) بإسناده للشافعي أنه قال: "ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة حديثا لم يروه غيره، وإنما الشاذ من الحديث أن يروي الثقات حديثا فيشذ عنهم واحد فيخالفهم".

(١٦٧٣) قوله (وجماعة من أهل الحجاز) حكاه عنهم الخليلي في الإرشاد (١/١٧٦).

(١٦٧٤) قوله "في" ساقط في [ج].

(١٦٧٥) العسقلاني. نزهة النظر (ص/٧١).

(١٦٧٦) قوله (لأن العدد أولى إلخ) تعليل لكونه غير مقبول، ويفهم من العلة أن المدار على الحفظ فإن نسبة الخطإ للواحد أقرب من نسبتها للجماعة.

الثقةُ فيه الواحدَ الأحفظَ شاذ، وفي كلام ابن الصلاح[١٦٧٧] وغيره[١٦٧٨] ما يفهمه.

مثال الشذوذ في السند[١٦٧٩]: ما رواه الترمذي[١٦٨٠] والنسائي[١٦٨١] وابن ماجه[١٦٨٢] من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عوسَجةَ عن ابن عباس «**أن رجلًا توفي على عهدِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلّم ولم يدَعْ وارثًا إلا مولًى هو أعتقه**[١٦٨٣]» الحديث[١٦٨٤]، فإن حمّاد بن زيد رواه عن عمرو عن عوسجة ولم يذكر ابن عباس[١٦٨٥]، لكن تابع ابنَ عيينة على وصله ابنُ [جريج][١٦٨٦] وغيرُه[١٦٨٧]. قال أبو حاتم[١٦٨٨]: "المحفوظ حديثُ ابن عيينة"،

(١٦٧٧) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٧٩).

(١٦٧٨) قوله (وغيره) كالعسقلاني في نزهة النظر (ص/٧١).

(١٦٧٩) قوله (مثال الشذوذ في السند) هذا مثال للمخالفة بنقص في السند.

(١٦٨٠) الترمذي. السنن (٤٩٤/٣) بلفظ "ولم يدع وارثا إلا عبدا هو أعتقه" ثم قال الترمذي: هذا حديث حسن والعمل عند أهل العلم في هذا الباب إذا مات الرجل ولم يترك عصبة أن ميراثه يجعل في بيت المال.

(١٦٨١) النسائي. السنن الكبرى (١٣٢/٦) بلفظ "ولم يترك قرابة إلا عبدا هو أعتقه" ثم قال النسائي: "عوسجة ليس بالمشهور ولا نعلم أن أحدا يروي عنه غير عمرو بن دينار ولم نجد هذا الحديث إلا عند عوسجة".

(١٦٨٢) ابن ماجه. السنن (٩١٥/٢) بلفظ "ولم يدع وارثا إلا عبدا هو أعتقه".

(١٦٨٣) قوله (إلا مولى هو أعتقه) أي إلا عتيقا الميتُ أعتقه، وتمسك به طاووس فقال بتوريث العتيق من عتيقه وقال الجمهور لا يرثه، وأجابوا عن الحديث بأنه يجوز أن يكون ذلك طعمة من النبي لأنه كان أولى بمال بيت المال أن يضعه حيث يرى، كذا أجاب الماوردي في الحاوي الكبير (١١٩/٨) ويحتمل أن يكون المولى ذا رحم للعبد فدفع إليه ماله بسبب الرحم ويدل عليه رواية "لم يترك قرابة إلا عبدا هو أعتقه" فيكون توريثه بالقرابة لا بالولاء، ذكره البدر العيني في نخب الأفكار (٢٨٢/١٦).

(١٦٨٤) قوله (الحديث) تتمته: "فأعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراثه".

(١٦٨٥) قوله (ولم يذكر ابن عباس) أي فأسقط الصحابي ورفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فهو مرسل، وأخرجها البيهقي في السنن الكبرى (٣٩٧/٦).

(١٦٨٦) في [أ]: حرير. والمثبت من [ب] و[ج].

(١٦٨٧) قوله (لكن تابع ابن عيينة إلخ) ففيه مخالفة الثقة الواحد وهو هنا حماد بن زيد للجماعة الثقات وهم ابن عيينة وابن جريج وغيرهما.

فحمادٌ مع كونه من أهل العدالة والضبطِ رجّح أبو حاتم روايةَ من هم أكثرُ عددًا منه.

ومثاله في المتن[١٦٨٩] زيادة "يوم عرفة" في حديث: «**أيامُ التَّشريقِ أيَّامُ أكلٍ وشَربٍ**[١٦٩٠]» فإنه من جميع طرقه بدونها، وإنما جاء بها[١٦٩١] موسى بنُ عُلي[١٦٩٢] بنِ رَباح عن أبيه عن عقبة بن عامر، فحديث موسى شاذ، لكن صححه ابن حبان[١٦٩٣] والحاكم[١٦٩٤] وقال: "إنه على شرط مسلم" والترمذيُّ "إنه حسن صحيح"[١٦٩٥] ولعله لأنها زيادة ثقةٍ غيرُ منافية[١٦٩٦].

(١٦٨٨) ابن أبي حاتم. علل الحديث (٥٦٤/٤).

(١٦٨٩) قوله (ومثاله في المتن) تبع في ذلك الأنصاري في فتح الباقي (٢٣٤/١) والسخاوي في فتح المغيث (٢٤٥/١)، ومثل له شيخنا الجبرتي في المنحة الربانية (ص/٣٨) بما رواه أبو داود من حديث عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا "إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع على يمينه" قال البيهقي: خالف عبد الواحد العددَ الكثير في هذا فإن الناس إنما رووه من فعل النبي صلى الله عليه وسلم لا من قوله وانفرد عبد الواحد من بين الثقات بهذا اللفظ.

(١٦٩٠) قوله (وشرب) ضبطه بعضهم بضم الشين وفتحها، وضبطه بعضهم بالفتح فقط، انظر المناوي في فيض القدير (١٣٥/٣).

(١٦٩١) قوله (بها) أي بزيادة يوم عرفة فرواه: "يوم عرفة وأيام التشريق أيام أكل وشرب".

(١٦٩٢) قوله (عُلي) بضم العين، وسبب ذلك على ما قيل أنه كان في زمن بني أمية كل من سمي عَليا بالفتح قتلوه فلما سألوا عن اسم هذا قيل لهم عُلي فتركوه.

(١٦٩٣) ابن حبان. الصحيح (٣٦٨/٨) ولفظه: "يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق هن عيدننا أهل الإسلام، هن أيام أكل وشرب".

(١٦٩٤) الحاكم. المستدرك (٦٠٠/١) ولفظه: "يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام وهن أيام أكل وشرب" هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

(١٦٩٥) الترمذي. السنن (١٣٥/٢) ولفظه: "يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام وهي أيام أكل وشرب".

(١٦٩٦) قوله (لأنها زيادة ثقة غير منافية) أي لا منافاة بين أن يقال "أيام التشريق أيام أكل وشرب" وبين أن يقال "يوم عرفة وأيام التشريق أيام أكل وشرب" فلا يلزم من قبول إحداهما رد الأخرى، فلا يكون شاذا إذ شرطه المخالفة فإذا انتفت انتفى الشذوذ، وتحمل زيادة "يوم عرفة" على من كان واقفا بعرفة للحاج.

وقال الحاكم[١٦٩٧]: "الشاذ ما انفرد به ثقةٌ[١٦٩٨] وليس له أصلٌ متابِعٌ لذلك الثقة"، فقيد بالثقة دون المخالفة، وذكر أنه يغاير المَعلل[١٦٩٩] من حيث إن المعلَّلَ وُقف فيه على علته الدالة على جهة الوهَم[١٧٠٠] والشاذَّ لم يوقف فيه على علة ذلك[١٧٠١] [١٧٠٢].

وقال الخليل[١٧٠٣] [١٧٠٤]: "الذي عليه حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد، ثقة أو غير ثقة، خالف أو لا[١٧٠٥]، فما انفرد به[١٧٠٦] الثقة يتوقف فيه[١٧٠٧] ولا يحتج به لكنه يصلح أن يكون شاهدًا، وما انفرد فيه غير الثقة

(١٦٩٧) الحاكم. معرفة علوم الحديث (ص/١١٩).

(١٦٩٨) قوله (انفرد به الثقة) أي سواء خالف أم لا.

(١٦٩٩) قوله (وذكر أنه يغاير المعلل) عبارته في معرفة علوم الحديث (ص/١١٩): "وهو غير المعلول؛ فإن المعلول ما يوقف على علته أنه دخل حديث في حديث أو وهم فيه راو أو أرسله واحد فوصله وهم".

(١٧٠٠) قوله (على جهة الوهم) من إدخال حديث في ءاخر أو وصل مرسل أو نحو ذلك.

(١٧٠١) في [ب]: كذلك. وفي [ج]: لذلك.

(١٧٠٢) قوله (والشاذ لم يوقف فيه إلخ) أي لم يوقف على العلة الدالة على جهة الوهم بل عرف أن له علة ولكن لم يوقف على بيانها.

(١٧٠٣) في [ب]: الخليلي. وفي [ج]: الحليمي.

(١٧٠٤) الخليلي. الإرشاد (١/١٧٦) وعبارته: "والذي عليه حفاظ الحديث: الشاذ: ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة ، فما كان عن غير ثقة فمتروك ، لا يقبل ، وما كان عن ثقة يتوقف فيه".

(١٧٠٥) قوله (ما ليس له إلا إسناد واحد إلخ) قال البقاعي في النكت (): "ملخص الأقوال أن الشافعي قيد بقيدين الثقة والمخالفة، والحاكم قيد بالثقة فقط على ما قال الشيخ العراقي، والخليلي لم يقيد بشيء منهما، فهما ناظران إلى الشاذ من حيث اللغة وادعيا أن الاصطلاح كذلك، هذا ولكن الشيخ أسقط من قول الحاكم قيدا لا بد منه وهو أنه قال وينقدح في نفس الناقد أنه غلط ولا يقدر على إقامة الدليل على ذلك" بتصرف.

(١٧٠٦) في [ب] و[ج]: فيه.

(١٧٠٧) قوله (فما انفرد به الثقة يتوقف فيه) أي مما لم يخالف وأما إذا خالف الثقات أو من هو أحفظ منه فحاله معلوم.

متروك[١٧٠٨]".

وردّ ما قالاه[١٧٠٩] ابن الصلاح[١٧١٠] بأفراد الثقاتِ الصحيحة[١٧١١] كحديث: «**إنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعِ الوَلاء وهبتِه**» فإنه لم يصح إلا من رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر مع أنه في الصحيحين، وكحديث: «**إن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلى رأسه المِغفَر**[١٧١٢]» فإن مالكًا تفرد[١٧١٣] به عن الزهري عن أنس مع أنه في الصحيحين أيضًا، قال[١٧١٤]: "وفي غرائب الصحيح أشباهٌ لذلك كثيرة"، وبقول[١٧١٥] مسلم في باب الأيمان والنذور من صحيحه[١٧١٦]: "روى الزهري نحو تسعين حديثًا عن النبي صلى الله عليه وسلم[١٧١٧] لا يشاركه فيها أحد[١٧١٨] بأسانيدَ جِياد[١٧١٩]".

(١٧٠٨) قوله (متروك) فلا يصلح لأن يحتج به رأسا ولا لأن يكون شاهدا.

(١٧٠٩) قوله (ما قالاه) أي الحاكم والخليلي.

(١٧١٠) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٧٧).

(١٧١١) قوله (بأفراد الثقات الصحيحة) أي لأن الصحيح قد تقدم أن من جملة تعريفه أن لا يكون شاذا فالشاذ لا يكون صحيحا ومتى لم تشترط المخالفة وردَ علينا ما في الصحيح من الأحاديث الغريبة فيقتضي عدم صحتها أو التوقف فيها كما قال الخليلي وما كان عن ثقة فيتوقف فيه ولا يحتج به وقد حصل الاتفاق على الحكم بصحة ما في الصحيحين غير المستثنى.

(١٧١٢) في [ب]: مغفر. وقوله (المغفر) هو ما يلبس على الرأس من الزرد ونحوه، وفي ذلك بيان أنه لا يجب على مريد دخول مكة أن يكون محرما.

(١٧١٣) في [ب]: انفرد.

(١٧١٤) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٧٨).

(١٧١٥) قوله (وبقول) معطوف على قوله "بأفراد الثقات" فهي حجة ثانية.

(١٧١٦) مسلم. الصحيح (١٢٦٨/٣).

(١٧١٧) قوله (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أي متصلة لا مرسلة.

(١٧١٨) قوله (لا يشاركه فيها أحد) أي من أهل طبقته.

(١٧١٩) قوله (بأسانيد جياد) فهذا يدل على أن الثقة إذا انفرد بالحديث لا تكون روايته شاذة ما لم يخالف غيره.

وقد تعقبه العراقي في مثاله الثاني في[١٧٢٠] نكته على ابن الصلاح بأن مالكًا لم ينفرد به[١٧٢١]، وكذا الحافظُ ابن حجر في نكته فعد ستة عشر نفسًا تابعوا مالكًا عن الزهري[١٧٢٢]، وذكر[١٧٢٣] أن يزيد الرَّقَاشي تابع الزهري عن أنس في فوائد [أبي الحسن][١٧٢٤] الموصلي، وأن أنسًا تابعه سعدُ بن أبي وقّاص وأبو بَرْزَة الأسلمي[١٧٢٥] عند[١٧٢٦] الدارقطني، وعليٌّ في المشيخة[١٧٢٧] لأبي محمد الجوهري، وسعيدُ بن يربوع والسائبُ بن يزيدَ في مستدرك الحاكم، فقد حصلت

(١٧٢٠) في [ج]: على.

(١٧٢١) العراقي. التقييد والإيضاح (ص/١٠٥) وعبارته: "حديث المغفر قد ورد من عدة طرق غير طريق مالك من رواية ابن أخى الزهري وأبي أويس عبد الله بن عبد الله بن أبى عامر ومعمر والأوزاعي كلهم عن الزهري، فأما رواية أخى الزهري عنه فرواها أبو بكر البزار في مسنده وأما رواية أبي أويس فرواها ابن سعد في الطبقات وابن عدى في الكامل في ترجمة أبى أويس وأما رواية معمر فذكرها ابن عدى في الكامل وأما رواية إلاوزاعي فذكرها المزي في الأطراف وقد بينت ذلك في شرح الترمذي. وروى ابن مسدي في معجم شيوخه أن أبا بكر بن العربى قال لأبى جعفر بن المرخى حين ذكر أنه لا يعرف إلا من حديث مالك عن الزهري قد رويته من ثلاثة عشر طريقا غير طريق مالك فقالوا له أفدنا هذه الفوائد فوعدهم ولم يخرج لهم شيئا ثم تعقب ابن مسدى هذه الحكاية بأن شيخه فيها وهو أبو العباس العشاب كان متعصبا على ابن العربي لكونه كان متعصبا على ابن حزم".

(١٧٢٢) العسقلاني. النكت (٦٥٦/٢) وعبارته: "قلت: وهو تعقب غير مرضي، بل هو دال على قلة اطلاع ابن مسدي، وهو معذور لأن أبا جعفر ابن المرجي راويها في الأصل كان مستبعدا لصحة قول ابن العربي ... وقد تتبعت طرق هذا الحديث، فوجدته كما قال ابن العربي من ثلاثة عشر طريقا عن الزهري غير طريق مالك، بل أزيد فروياه من طريق الأربعة الذين ذكرهم شيخنا، ومن رواية عقيل بن خالد، ويونس بن يزيد، ومحمد بن أبي حفصة، وسفيان بن عيينة، وأسامة بن زيد الليثي، وابن أبي ذئب، وعبد الرحمن ومحمد ابنَي عبد العزيز الأنصاريين، ومحمد بن إسحاق، وبحر بن كنيز السقا، وصالح بن أبي الأخضر، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي الموالي".

(١٧٢٣) قوله (وذكر) أي الحافظ في النكت (٦٦٨/٢).

(١٧٢٤) في [أ]: أبي الحسين. وفي [ب]: ابن الحسن. والمثبت من [ج].

(١٧٢٥) قوله (أبو برزة الأسلمي) هو نضلة بن عيينة على الصحيح.

(١٧٢٦) في [ب]: عن.

(١٧٢٧) قوله (المشيخة) المشيخة الكبرى.

المتابعة لمالك[١٧٢٨] في شيخه[١٧٢٩] وشيخ شيخه[١٧٣٠].

ثم اختار ابن الصلاح[١٧٣١] استخراجًا من كلام الأئمة في ما[١٧٣٢] لم يخالف فيه الثقة غيرَه وإنما أتى بشيء انفرد به: أن الراوي[١٧٣٣] إذا قرُب من ضبط تام ففرده حسن[١٧٣٤] كحديث إسرائيل عن يوسف بن أبي بردة عن أبيه[١٧٣٥] عن عائشة قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج من الخلاء قال: «**غفرانَك**» فقد قال فيه الترمذي[١٧٣٦]: "حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل عن يوسف عن أبي بردة[١٧٣٧]"، وإذا بلغ الضبطَ التام ففرده صحيح[١٧٣٨] كحديث النهي عن بيع الولاء وهبته، وإن بَعُدَ عن الضبط

(١٧٢٨) قوله (فقد حصلت المتابعة لمالك) قال الحافظ في النكت (٦٦٩/٢): "فهذه طرق كثيرة غير طريق مالك، عن الزهري عن أنس رضي الله عنه فكيف يجمل ممن له ورع أن يتهم إماما من أئمة المسلمين بغير علم ولا اطلاع. ولقد أطلت في الكلام على هذا الحديث، وكان الغرض منه الذب عن أعراض هؤلاء الحفاظ، والإرشاد إلى عدم الطعن والرد بغير اطلاع. وءافة هذا كله الإطلاق في موضع التقييد. فقول من قال من الأئمة: إن هذا الحديث تفرد به مالك عن الزهري ليس على إطلاقه، إنما المراد به بشرط الصحة".

(١٧٢٩) قوله (في شيخه) وهو الزهري فقد تابعه يزيد الرقاشي.

(١٧٣٠) قوله (وشيخ شيخه) وهو أنس فقد تابعه سعد وأبو برزة وعلي وسعيد والسائب.

(١٧٣١) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٧٩).

(١٧٣٢) قوله (ما) أي الحديث.

(١٧٣٣) قوله (أن الراوي) مفعول اختار.

(١٧٣٤) قوله (ففرده حسن) فيه رد لما ذهب إليه الحاكم والخليلي.

(١٧٣٥) قوله (عن أبيه) هو أبو بردة بن أبي موسى واسمه عامر بن عبد الله بن قيس الأشعري.

(١٧٣٦) الترمذي. السنن (٥٧/١).

(١٧٣٧) قوله (عن أبي بردة) كذا في النسخ ومعناه صحيح، لكن الذي في الترمذي "بن أبي بردة".

(١٧٣٨) في [ب]: فصحيح.

فشاذ[١٧٣٩].

قال[١٧٤٠]: "فخرج من ذلك أن الشاذ المردودَ قسمان: أحدهما: الحديث الفرد المخالف" وهو ما عرّفه الشافعي[١٧٤١]، "والثاني: الفرد الذي ليس في راويه[١٧٤٢] من الثقة والضبط[١٧٤٣] ما يَقع جابرًا لما [يوجبه][١٧٤٤] التفردُ والشذوذُ من النكارة والضعف[١٧٤٥]".

(١٧٣٩) قوله (فشاذ) فهذا النوع سماه ابن الصلاح شاذا مع كونه لا مخالفة فيه، وعبارة ابن الصلاح (ص/٧٩): "وإن كان بعيدا من ذلك رددنا ما انفرد به وكان من قبيل الشاذ المنكر" وسيأتي هذا النوع في كلام الناظم وتسميته بالمنكر في قوله:

والمنكر الفرد به راو غدا***تعديله لا يحمل التفردا

ولهذا قال الحافظ ابن حجر في النكت عليه (٦٧٣/٢): "هذا يعطي الشاذ والمنكر عنده مترادفان، والتحقيق خلاف ذلك".

(١٧٤٠) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٧٩).

(١٧٤١) قوله (وهو ما عرفه الشافعي) وهو ما ذكره الناظم.

(١٧٤٢) في [ب]: رواته. وفي [ج]: روايته.

(١٧٤٣) في [ج]: من الضبط والثقة.

(١٧٤٤) في [أ]: يوهمه. وفي [ج]: يهنه. والمثبت من [ب].

(١٧٤٥) قوله (ليس في راويه من الثقة إلخ) أي أن التفرد في ذاته يوجب ضعفا ونكارة، ويجبُر هذا الضبطُ والتوثق، فعند عدمهما يكون الحديث ضعيفا شاذا.

[المقلوب

..... والمقلــوب قســمان تــلا

إبــــدالُ راو مـــا بـــراوٍ قســـمُ وقلـــبُ إســـنادٍ لمـــتنٍ قســـمُ]

(والمَقلُوبُ[١٧٤٦]) اسم مفعول وهو تبديل من يُعرف برواية حديث بغيره[١٧٤٧]، وهو من أقسام الضعيف[١٧٤٨] (قِسمَانِ) كلاهما عمدًا في السند[١٧٤٩] (تَلَا) الشاذَّ في هذه المنظومة[١٧٥٠]:

(إبدَالُ رَاوٍ) مشهورٍ به الحديثُ (مَا[١٧٥١]) أيَّ راو كان (بِرَاوٍ) ءاخرَ مكانَه في طبقته[١٧٥٢]؛ ليصيرَ بذلك غريبًا مرغوبًا فيه ممن وَقف عليه[١٧٥٣]؛ لكونِ[١٧٥٤] المشهور خلافَه (قِسم) أوَّلُ[١٧٥٥].

مثاله: حديث رواه عمرو بن خالدٍ الحراني، عن حمادِ بن عمرو النَّصِيبي، عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعًا: «**إذا لَقِيتُم المُشرِكِينَ في طريقٍ**

(١٧٤٦) قوله (والمقلوب) هو تبديل شيء بآخر على الوجه الآتي.

(١٧٤٧) قوله (وهو تبديل من يعرف إلخ) هذا التعريف يخص القلب في السند.

(١٧٤٨) قوله (هو من أقسام الضعيف) بعض أفراده من أقسام الوضع.

(١٧٤٩) قوله (كلاهما عدما في السند) حاصل المقلوب أن القلب إما في السند وإما في المتن وعلى كل إما أن يكون عمدا وإما أن يكون سهوا، اقتصر الناظم على ذكر القلب في السند عمدا وذكر له صورتين.

(١٧٥٠) قوله (تلا الشاذ في هذه المنظومة) جملة "تلا" في محل الرفع خبر ثان أي تبع المقلوبُ الشاذَّ في الذكر.

(١٧٥١) قوله (ما) نكرة يفسرها ما بعدها.

(١٧٥٢) قوله (مكانه في طبقته) كأن يبدل تابعيا بتابعي ءاخر أو تابع تابعي بتابع تابعي ءاخر.

(١٧٥٣) قوله (ليصير بذلك غريبا مرغوبا فيه إلخ) أي يصير بسبب هذا الإبدال مرغوبا فيه عند من وقف عليه لأن النفس مجبولة على تتبع الغرائب.

(١٧٥٤) قوله (لكون) تعليل لكونه مرغوبا فيه.

(١٧٥٥) قوله "أول" ساقط في [ج].

فَلَا تَبدَؤوهُم بِالسَّلَامِ» الحديثَ[١٧٥٦]، فهذا حديث مقلوب؛ قلبه[١٧٥٧] حماد بن عمرو أحد المتروكين[١٧٥٨] ليغرُبَ به[١٧٥٩] وإنما هو معروف بسهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة كما في مسلم[١٧٦٠]، ولا يعرف عن الأعمش كما صرح به العُقيلي[١٧٦١]. ولهذا كره أهلُ الحديث تتبعَ الغرائب فإنه قلّ ما يصح منها.

(وَقَلبُ إسنَادٍ) تام (لِمَتنٍ) أي حديثٍ فيُجعل لمتنٍ ءاخرَ مرويٍّ بسند ءاخر ويجعل هذا المتنُ لإسناد ءاخرَ[١٧٦٢]؛ بقصد امتحان حِفظ المحدِّث واختبارِه[١٧٦٣] هل اختلَطَ أو لا[١٧٦٤]، وهل يَقبَل التلقين أو لا[١٧٦٥] (قِسمُ) ثانٍ،

(١٧٥٦) قوله (الحديث) تتمته: "فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه".

(١٧٥٧) قوله (قلبه) أبدل الأعمش بسهيل ابن أبي صالح.

(١٧٥٨) قوله (أحد المتروكين) قال البخاري في الضعفاء الصغير (ص/٥٠): "حماد بن عمرو التصيبي أبو إسماعيل منكر الحديث" وقال ابن الجوزي في الضعفاء والمتركوين (٢٣٤/١): "قال يحيى يكذب ويضع الحديث وقال البخاري منكر الحديث وضعفه علي بن حجر وقال السعدي كان يكذب وقال عمرو بن علي متروك الحديث ضعيف جدا منكر الحديث ضعيف جدا. وقال النسائي متروك الحديث وقال أبو زرعة واهي الحديث وقال الساجي أجمع أهل النقل أنه متروك".

(١٧٥٩) قوله "به" ساقط في [ج].

(١٧٦٠) مسلم. الصحيح (١٧٠٧/٤).

(١٧٦١) العقيلي. الضعفاء الكبير (٣٠٨/١).

(١٧٦٢) في [ج]: ويجعل هذا الإسناد لمتن ءاخر.

(١٧٦٣) قوله (واختباره) عطف تفسير، أي يختبر بذلك القلبِ حفظُ المحدث فإن فطن له عرف حفظه فأخذ عنه وإن خفي عليه عُرف ضعفه فلم يعتمد عليه.

(١٧٦٤) قوله (هل اختلط أو لا) أي هل حصر له تغير في عقله فصار غير ضابط أو لا.

(١٧٦٥) قوله (وهل يقبل التلقين أو لا) التلقين هو ما يلقى إليه كأن كان إذا عسر عليه اسم فقال له أحد الحاضرين هو فلان قال نعم وحدث به، ففعله ذلك فعل المتلقن كالصغير الذي يقبل ما يلقى إليه من غير توقف وتبين فينظر هل يقبل التلقين أو لا بأن يرجع لحفظه أو كتابه.

وهذا الثاني يفعله المحدثون كثيرًا[١٧٦٦]، نحوُ امتحانهم إمامَ الفنِّ البخاريَّ لما قدم بغداد في مائةِ حديث اجتمعوا كلهم على تقليب متونها وأسانيدها فصيَّروا متنَ سند لسند متن ءاخر وسندَ هذا المتن لمتن ءاخر[١٧٦٧]، وعينوا عشرة رجال ودفعوا منها لكل منهم عشرةَ أحاديث وتواعدوا على الحضور لمجلس البخاري ليُلقيَ عليه كلٌّ منهم عشرتَه بحضرتهم، فلما حضروا واطمأن[١٧٦٨] المجلس بأهله[١٧٦٩] البغداديين وغيرِهم من الغرباء من أهل خراسان وغيرهم[١٧٧٠] تَقدم إليه واحد من العَشرة وسأله عن أحاديثِه واحدًا واحدًا والبخاري يقول له في كلٍّ منها "لا أعرفه"، ثم الثاني كذلك وهكذا إلى أن استوفى العشرةُ رجالٍ المائةَ حديثٍ وهو لا يزيد في كل منها على قوله "لا أعرفه"، فكان الفهماء[١٧٧١] يلتفت بعضهم إلى بعض ويقولون "فهِمَ الرجل"، وغيرُهم[١٧٧٢] يقضي عليه بالعجز والتقصير وقلة الفهم؛ فلما علم[١٧٧٣] أنهم فرغوا التفت إلى السائل الأول وقال له: سألتَ عن حديث كذا وكذا[١٧٧٤] وصوابه كذا إلى ءاخر أحاديثه، وكذا البقية على الولاء[١٧٧٥]، فرَدَّ كلَّ متنٍ إلى إسناده وكلَّ إسنادٍ لمتنه ولم يخفَ عليه

(١٧٦٦) قوله (وهذا الذي يفعله المحدثون كثيرا) أي بخلاف القسم الأول.

(١٧٦٧) قوله "لمتن ءاخر" ساقط في [ب].

(١٧٦٨) قوله (اطمأن) أي هدأ.

(١٧٦٩) قوله (اطمأن المجلس بأهله) في العبارة قلب أي اطمأن أهل المجلس.

(١٧٧٠) قوله (وغيرهم من الغرباء إلخ) ذلك لأن بغداد مقر الخلافة فيكثر فيها الغرباء.

(١٧٧١) في [ج]: الفقهاء.

(١٧٧٢) قوله (وغيرهم) أي غير الفهماء.

(١٧٧٣) في [ب]: عرف.

(١٧٧٤) قوله (سألت عن حديث كذا وكذا) كأن يقول سألت عن حديث "إنما الأعمال بالنيات" فسيرد له المتن والسند الذي ذكره.

(١٧٧٥) قوله (على الولاء) أي التوالي.

موضعٌ مما قلبوه[١٧٧٦]، فأقرّ له الناس بالحفظ وأذعنوا له بالفضل[١٧٧٧].

وقد يُقصد بقلب السند كلّه أيضًا الإغرابُ؛ إذ لا ينحصر[١٧٧٨] في راو واحد فيكون ذلك كالوضع[١٧٧٩]، كما أنه يقصد بقلب راو واحد أيضًا الامتحان[١٧٨٠]، وهو[١٧٨١] حرام إلا بقصد[١٧٨٢] الاختبار. فقال العراقي[١٧٨٣]: "في جوازه[١٧٨٤] نظر إلا أنه إذا فعله أهل الحديث لا يستقرُّ حديثًا[١٧٨٥]، وممن فعل ذلك شعبة وحماد بن سلمة وقد[١٧٨٦] أنكر حِرمي على شعبة[١٧٨٧] وقال[١٧٨٨]:

(١٧٧٦) قوله (موضع مما قلبوه) أي حديث من الأحاديث التي قلبوها.

(١٧٧٧) قوله (وأذعنوا له بالفضل) قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٤٨٦/١): "قلت هنا يخضع للبخاري فما العجب من رده الخطأ إلى الصواب فإنه كان حافظا بل العجب من حفظه للخطأ على ترتيب ما ألقوه عليه من مرة واحدة" وقد فعل قريب من ذلك مع شيخنا الحافظ الهرري فقد قلب بعضهم عشرة أحاديث ثم سأله عنها.

(١٧٧٨) قوله (لا ينحصر) أي قصد الإغراب.

(١٧٧٩) قوله (فيكون ذلك كالوضع) قال الحافظ ابن حجر في النزهة (ص/٩٦): "فلو وقع الإبدال عمدا لا لمصلحة بل للإغراب مثلا فهو من أقسام الموضوع، ولو وقع غلطا فهو من المقلوب أو المعلل".

(١٧٨٠) قوله (كما أنه يقصد إلخ) يفهم من ذلك أن كلام نوعي القلب في السند يفعل للإغراب والامتحان إلا الغالب أن قلب الراوي الواحد يكون للإغراب وقلب كل السند يكون للامتحان.

(١٧٨١) قوله (وهو) أي القلب.

(١٧٨٢) في [ب]: إلا أن يقصد.

(١٧٨٣) العراقي. شرح التبصرة (٣٢١/١) وعبارته (٣٢١/١): "هذا هو القسم الثاني من قسمي المقلوب، وهو أن يؤخذ إسناد متن فيجعل على متن آخر، ومتن هذا فيجعل بإسناد آخر. وهذا قد يقصد به أيضا الإغراب؛ فيكون ذلك كالوضع، وقد يفعل اختبارا لحفظ المحدث، وهذا يفعله أهل الحديث كثيرا، وفي جوازه نظر إلا أنه إذا فعله أهل الحديث لا يستقر حديثا، وإنما يقصد اختبار حفظ المحدث بذلك، أو اختباره، هل يقبل التلقين، أم لا؟ وممن فعل ذلك شعبة وحماد بن سلمة. وقد أنكر حرمي على شعبة لما حدثه بهز أن شعبة قلب أحاديث على أبان بن أبي عياش. فقال حرمي: يا بئس ما صنع، وهذا يحل!. فمما فعله أهل الحديث للاختبار، قصتهم مع البخاري ببغداد".

(١٧٨٤) قوله (في جوازه) أي القلب بقصد الاختبار.

(١٧٨٥) قوله (إلا أنه إذا فعله أهل الحديث إلخ) أي لكن إذا فعله أهل الحديث ممن قال بجوازه لا يستقر المقلوب حديثا بل يبينون ذلك كما سيأتي في شرط ابن حجر.

(١٧٨٦) قوله "وقد" ساقط في [ب].

(١٧٨٧) قوله (وقد أنكر حرمي على شعبة) أي عندما حدثه بهزٌ أن شعبة قلب أحاديث على أبان بن أبي عيّاش.

"يا بئس ما صنع[١٧٨٩]". قال الحافظ ابن حجر: "وشرطُ الجواز أن لا يستمر عليه[١٧٩٠] بل ينتهي بانتهاء الحاجة[١٧٩١]".

وأما ما انقلب سهوًا[١٧٩٢] على راوِيه[١٧٩٣] فمثاله حديثُ: «**إذا أُقِيمَت الصَّلَاةُ فَلَا تَقومُوا حتَّى تَرَونِي**»[١٧٩٤] فقد حدَّث به في مجلس ثابتٍ البُناني حجّاجُ بن

(١٧٨٨) قوله "وقال" ساقط في [ج].

(١٧٨٩) قوله (يا بئس ما صنع) قال البقاعي في النكت الوفية (٥٨٣/١): "وجه إنكاره: أنه مفسدة من غير مصلحة محققة، وذلك أنه إن كانت لمصلحة فيه الوثوق بالمحدث إذا فطن له ورده إلى الصواب والاعتماد عليه في كل ما يحدث به، فهي مشوبة بأنه قد يكون حافظا وكذابا، فإذا علم أن الطالب قد وثق به دس عليه بعد ذلك ما أراد، فقد فسدت هذه المصلحة. وأما كونه مفسدة فقد يكون ذلك الرجل حافظا مأمونا ويغفل عن القلب لعارض من العوارض، فيحكم ذلك الفاعل بغفلته وإسقاط حديثه، وقد يكون عنده حديث لا يوجد عند غيره فيفوته على الناس، هذا مع أنه يمكن معرفة حفظه بما تقدم من قول الشافعي رحمه الله من عرض حديثه على حديث الثقات ونحو ذلك. وقد يغفل عن إعدام الورقة التي فيها الحديث المقلوب بعد الاستغناء عنها فيعثر عليها من يحدث بها على القلب، وقد يكون حاضر القراءة على القلب من لا يعرف حقيقة الحال فيحفظها أو بعضها فيحدث بما سمعه كما سمعه، فيقع في الخطر وهو لا يشعر. ووجه الإباحة: أن ذلك تعرف رتبته في الحفظ بسهولة، بخلاف اختباره بغير ذلك، فإذا عرف ذلك لم يوجب الوثوق به في الدين، فيختبر فيه بأنواع أخرى، هذا إذا فطن لذلك، وإن خفي عنه لم يوجب ذلك سقوطه عند فاعله، بل يورثه شكا فيه يعتبر أمره به. وربما يكون الذي يرام اختباره مشهور الثقة والأمانة والحفظ والجلالة فتراد النقلة في أمره من علم اليقين إلى عين اليقين في أقرب وقت، كقصة البخاري، ولو ترك ذلك لفوت الاشتغال باختباره بغير ذلك كثيرا من الأخذ عنه، وربما يكون أحد قد ادعى اختلاطه فيرام بذلك صدقه ليميز ما حدث به قبل ذلك فيعتمد، وما حدث به بعده فيطرح، أو كذبه ليستمر على رتبته، والأمور بالمقاصد، والله ولي التوفيق".

(١٧٩٠) قوله (أن لا يستمر عليه) أي لا يبقى المبدل على صورته لئلا يظن أنه ورد كذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(١٧٩١) قوله (ينتهي بانتهاء الحاجة) التي هي الامتحان.

(١٧٩٢) قوله (وأما ما انقلب سهوا) شروع من الشارح بالقسم الثاني من القلب في السند وهو القلب سهوا.

(١٧٩٣) في [ج]: رواته.

(١٧٩٤) قوله صلى الله عليه وسلم (فلا تقوموا حتى تروني) قال شيخنا الهرري: "أي حتى يحضر الإمام" وقال النووي في شرح مسلم (١٠٣/٥): "قال العلماء والنهي عن القيام قبل أن يروه لئلا يطول عليهم القيام ولأنه قد يعرض له عارض فيتأخر بسببه، واختلف العلماء من السلف فمن بعدهم متى يقوم الناس للصلاة ومتى يكبر الإمام فمذهب الشافعي رحمه الله تعالى وطائفة أنه يستحب أن لا يقوم أحد حتى يفرغ المؤذن من الإقامة، ونقل القاضي عياض عن مالك رحمه الله تعالى وعامة العلماء أنه يستحب أن يقوموا إذا أخذ المؤذن في الإقامة، وكان أنس رحمه الله تعالى يقوم

أبي[١٧٩٥] عُثمان الصَّوَّافُ عن يحيى بن أبي كَثِير عن عبد الله بنِ أبي قَتادةَ عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ فظنه جريرُ بن حازم عن ثابتٍ فرواه عنه عن أنس فَوَهِمَ كما بيَّنه حمادُ بن زيد، وإنما[١٧٩٦] هو عن يحيى بن أبي كثير كما رواه الأئمة الخمسةُ من طريقه[١٧٩٧].

وأما المقلوب متنًا وهو قليل[١٧٩٨] فهو أن يعطي أحدَ الشيئين ما اشتهر للآخر[١٧٩٩] كحديث أبي هريرة عند مسلم[١٨٠٠] في السبعة الذين يُظلهم الله تحت ظلّ عرشه ففيه[١٨٠١]: «**وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَخفَاهَا حتَّى لا تَعلَمَ يَمينُهُ مَا تُنفِقُ شِمَالُهُ**» فهذا مما انقلب على أحد الرواة وإنما هو: «**حتَّى**[١٨٠٢] **لا تَعلَمَ**

إذا قال المؤذن قد قامت الصلاة وبه قال أحمد رحمه الله تعالى، وقال أبو حنيفة رضي الله عنه والكوفيون يقومون في الصف إذا قال حي على الصلاة فإذا قال قد قامت الصلاة كبر الإمام، وقال جمهور العلماء من السلف والخلف لا يكبر الإمام حتى يفرغ المؤذن من الإقامة". وقال الأنصاري في منحة الباري (٢/٣٥٤-٣٥٥): "وأما خبر مسلم "أقيمت الصلاة فقمنا فعدلنا الصفوف قبل أن يخرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم" فورد لبيان الجواز أو كان ذلك لعذر أو قبل ورود خبر الباب، واختُلِفَ في وقت القيام إلى الصلاة، فقال الشافعي: عند الفراغ من الإقامة للخبر المذكور، وعن مالك: أولها، وعن أبي حنيفة: عند حيَّ على الصلاة، وعند أحمد: عند قد قامت الصلاة".

(١٧٩٥) قوله "أبي" ساقط في [ج].

(١٧٩٦) سقط حرف العطف في [ب].

(١٧٩٧) رواه البخاري في الصحيح (١/١٢٩) ومسلم في الصحيح (١/٤٢٢) وأبو داود في السنن (١/١٤٨) والترمذي في السنن (١/٦٥١) ثم قال: "فوهم جرير فظن أن ثابتا حدثهم عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم". والنسائي في السنن (٢/٣١).

(١٧٩٨) قوله (وهو قليل) من أمثلته ما روي: "إن ابن أم مكتوم يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال" وهو مقلوب والصحيح في لفظه "إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم".

(١٧٩٩) قوله (ما اشتهر للآخر) في مثال الكتاب الإنفاق أمر اشتهر لليمين فأعطي للشمال.

(١٨٠٠) قوله "عند مسلم" ساقط في [ب].

(١٨٠١) مسلم. الصحيح (٢/٧١٥).

(١٨٠٢) قوله "حتى" ساقط في [ج].

شِمَالُهُ[١٨٠٣] **مَا تُنفِقُ يَمِينُهُ**» كما في الصحيحين[١٨٠٤]، والله أعلم[١٨٠٥].

(١٨٠٣) قوله (لا تعلم شماله) أي من على شماله.

(١٨٠٤) البخاري. الصحيح (١١١/٢) ولم أقف عليه في صحيح مسلم.

(١٨٠٥) قوله "والله أعلم" ساقط في [ج].

[الفرد

والفـــــردُ مـــــا قيّدتَـــــه بثقـــــةٍ أو جمـــعٍ او قـصـــــرٍ على روايـــةٍ]

(وَالفَرْدُ) وهو قسمان أولهما: فرد مطلق(١٨٠٦) بأن ينفرد به راوٍ واحدٌ عن كل أحد، وسبق حكمه(١٨٠٧) مع مثاله في الشاذ.

وثانيهما: فرد مقيد(١٨٠٨) بالنسبة إلى جهة خاصة(١٨٠٩) وهو ما أراده بقوله **(مَا قَيَّدتَهُ بِثِقَةٍ)** كقولك في حديثِ «**إنّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يَقرأ في الأضحى والفِطرِ بقاف واقتربتِ الساعة**(١٨١٠)»: لم يروه ثقة إلا ضَمرةُ بنُ سعيد المازني(١٨١١) فقد انفرد به عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي واقد الليثي عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه مسلم(١٨١٢) وأصحاب السنن(١٨١٣)، وإنما قيد بالثقة لرواية الدارقطني(١٨١٤) من رواية [ابن](١٨١٥) لهيعة -وقد ضعفه

(١٨٠٦) قوله (فرد مطلق) مر أن الفرد والغريب مترادفان لغة واصطلاحا، ومر الكلام على الغريب المطلق في بابه.

(١٨٠٧) قوله (وسبق حكمه) وهو إما الصحة إن بلغ الضبط التام أو الحسن إن قارب الضبط التام أو الشذوذ إن خالف أو بعد عن الضبط عند من لم يشترط في الشاذ المخالفة كما جرى عليه ابن الصلاح.

(١٨٠٨) قوله (فرد مقيد) مر أن الغالب في استعمالهم إطلاق الغريب في هذا الثاني وإطلاق الفرد في المطلق.

(١٨٠٩) قوله (إلى جهة خاصة) وهي الثقة أو أهل البلد المعين أو الراوي المعين.

(١٨١٠) قوله (واقتربت الساعة) يعني سورة القمر.

(١٨١١) قوله (لم يروه ثقة إلا ضمرة بن سعيد المازني) أفهمك أنه ليس فردا مطلقا، فالحديث له روايتان إحداهما من طريق ضمرة بن سعيد وهو ثقة والثانية من طريق ابن لهيعة وهو ضعيف.

(١٨١٢) مسلم. الصحيح (٦٠٧/٢).

(١٨١٣) أبو داود. السنن (٣٠٠/١). الترمذي. السنن (٦٦٩/١) النسائي. السنن (١٨٣/٣) ابن ماجه. السنن (٤٠٨/١).

(١٨١٤) الدارقطني. السنن (٣٨٢/٢).

(١٨١٥) في [أ] و[ج]: أبي. والمثبت من [ب].

الجمهور[١٨١٦]- عن خالد بن يزيد عن الزهري [عن عروة][١٨١٧] عن عائشة.

(أو جَمعٍ) من بلد معينة[١٨١٨] وهو المعبر عنه عندهم بما قيدتَه ببلد، فلو قال الناظم "مِصرٍ" بدل "جمع"[١٨١٩] كان أولى؛ لأنهم يقولون تفرد به أهل كذا ويريدون الجمع منها كما قال[١٨٢٠] - وقد يريدون واحدًا منها كما[١٨٢١] يأتي[١٨٢٢] - كقول الحاكم[١٨٢٣] في حديث أبي داود[١٨٢٤] عن أبي داود[١٨٢٥] الطيالسي عن همّامٍ[١٨٢٦] عن قتادة عن أبي نَضرة عن أبي سعيدٍ الخُدري قال: «**أَمرَنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أن نقرأ بفاتحة الكتابِ وما تيسّر**»: "تفرد[١٨٢٧] بذكر الأمر فيه أهلُ البصرةِ[١٨٢٨] من أول الإسناد إلى ءاخره[١٨٢٩]".

(١٨١٦) في [ج]: الجوهري. وقوله (ضعفه الجمهور) ضعف لأجل أن كتبه احترقت فصار يحدث من حفظه فيغلط، ومن طريقه جاء الحديث الذي يستدل به الوهابية خوارج زماننا في منع التوسل أعني أحديث أحمد (٣٨٠/٣٧) قال حدثنا موسى بن داود حدثنا ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن علي بن رباح أن رجلا سمع عبادة بن الصامت يقول "خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر قوموا نستغيث برسول الله من هذا المنافق" فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا يقام لي وإنما يقام لله" وفي رواية "لا يستغاث بي وإنما يستغاث بالله" وقال شيخنا الحافظ الهرري: "حديث متفق على تضعيفه".

(١٨١٧) قوله "عن عروة" ساقط في [أ] و[ج]. والمثبت من [ب].

(١٨١٨) قوله (بلد معينة) كمكة والمدينة والبصرة والكوفة، وتقريبه أن يقال مثلا هذا القولُ لا يرويه عن شيخنا الهرري إلا أهل طرابلس.

(١٨١٩) قوله (فلو قال الناظم إلخ) أي لو قال: والفرد ما قيدته بثقةٍ***أو مصر او قصر على روايةِ.

(١٨٢٠) قوله (كما قال) أي كما قال الناظم حيث عبر بالجمع، ومثل له الشارح بمثالين، والمراد بكونهم أهلَ بلد أن يكون السند من بلد واحد بتمامه، سواء حصل تعدد في بعض الطبقات أو لا.

(١٨٢١) من قوله "قال" حتى قوله "كما" ساقط في [ج].

(١٨٢٢) قوله (كما يأتي) أي في قوله "فإن أراد القائل" ومثل له الشارح بمثال واحد.

(١٨٢٣) الحاكم. معرفة علوم الحديث (ص/٩٧).

(١٨٢٤) أبو داود. السنن (٢١٦/١).

(١٨٢٥) كذا في جميع النسخ والذي في السنن "أبو الوليد الطيالسي".

(١٨٢٦) في [ب]: هشام.

(١٨٢٧) قوله (تفرد) من هنا بدأ كلام الحاكم.

وكقوله[١٨٣٠] أيضًا في حديث عبد الله بن زيدٍ[١٨٣١] في صفةِ وُضوئه صلى الله عليه وسلم عند مسلم[١٨٣٢] والترمذيّ[١٨٣٣] وأبي داودَ[١٨٣٤]: "إن قوله[١٨٣٥]: "**ومسَحَ رأسَه بماءٍ غيرِ فَضلِ يديه**[١٨٣٦]" سنةٌ غريبة تفرد بها أهل مصر[١٨٣٧] ولم يشرَكهم[١٨٣٨] فيها أحد".

فإن أراد القائل بقوله "تفرد به أهل بلد كذا" واحدًا فقط من أهل تلك البلدة[١٨٣٩] تجوزا[١٨٤٠] في الإضافة[١٨٤١] كما يضاف فعل واحد من قبيلة إليها[١٨٤٢]، فهو من الفرد المطلق[١٨٤٣]، ومنه حديث: «**كلوا البَلَح بالتمرِ**»

(١٨٢٨) قوله (أهل البصرة) أول الإسناد أبو داود الطيالسي وءاخره أبو نضرة، وأما أبو سعيد فليس ببصري، فمراده بقوله "إلى ءاخره" غير أبي سعيد الخدري.

(١٨٢٩) قوله (إلى ءاخره) تتمة كلامه: "لم يشركهم في هذا اللفظ سواهم".

(١٨٣٠) قوله (وكقوله) أي الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص/٩٧).

(١٨٣١) في [ب]: يزيد.

(١٨٣٢) مسلم. الصحيح (١/٢١١).

(١٨٣٣) الترمذي. السنن (١/٩٠).

(١٨٣٤) أبو داود. السنن (١/٣٠).

(١٨٣٥) قوله (إن قوله) من هنا يبدأ كلام الحاكم وهو بالمعنى.

(١٨٣٦) في [ج]: يده.

(١٨٣٧) قوله (أهل مصر) الأولى ذكر هذا المثال للقسم الذي بعده، قال البقاعي في النكت الوفية (١/٤٩٧): "قال شيخنا لم يروه من أهل مصر إلا عمرو بن الحارث عن حمزة بن يحيى المازني فأطلق أهل البلد وأراد واحدا منهم"، وسيأتي ذكر هذا الحديث في المنكر.

(١٨٣٨) في [ج]: يشاركهم.

(١٨٣٩) في [ج]: البلد.

(١٨٤٠) في [ب] و[ج]: تجوز.

(١٨٤١) قوله (تجوزا في الإضافة) اي تجوزا في إضافة ذلك إلى الجمع مع إرادة الواحد.

(١٨٤٢) قوله (كما يضاف فعل واحد من القبيلة إليها) تشبيه في المجاز، أي أن ما سلكه المحدثون له نظثير في كلام العرب، فتقول أكرمني طيئ وتريد واحدا منهم وهو حاتم.

(١٨٤٣) قوله (فهو من الفرد المطلق) لأن الواحد من هذا البلد تفرد به عن كل أحد.

الحديثَ[١٨٤٤]، فقد قال الحاكم[١٨٤٥]: "هو من أفراد البصريين عن المدنيين[١٨٤٦]"، تفرد به أبو زُكير[١٨٤٧] عن هشام بن عروة فجعله[١٨٤٨] من أفراد البصريين وأراد واحدًا منهم[١٨٤٩].

(أو قَصرٍ عَلَى رِوَايَةٍ) كقولك "لم يروه عن فلان إلا فلان"، مثاله حديث أصحابِ السنن الأربعةِ[١٨٥٠] من طريق سفيانَ بنِ عيينة عن وائل بن داود عن ابنه بكر بن وائل[١٨٥١] عن الزهري عن أنس «**أنّ النبيَ صلى الله عليه وسلم أولم على صفيةَ بسَوِيقٍ**[١٨٥٢] **وتمرٍ**». قال أبو الفضل بن طاهر[١٨٥٣] [١٨٥٤]: "هو[١٨٥٥] غريب لم يروه عن بكر إلا أبوه وائلٌ، ولم يروه عن وائل إلا ابن

(١٨٤٤) قوله (الحديث) تتمته: "فإن الشيطان إذا أكله ابنُ ءادم غضب وقال بقي ابن ءادم حتى أكل الجديد بالخلَق" رواه الحاكم في المستدرك (١٣٥/٤) وقال الذهبي: "حديث منكر".

(١٨٤٥) الحاكم. معرفة علوم الحديث (ص/١٠٠).

(١٨٤٦) قوله (عن المدنيين) أي أفراد المدنيين، فأبو زكير بصري وهشام مدني.

(١٨٤٧) في [ج]: أبو برزة. وقوله (أبو زكير) هو يحي بن محمد بن قيس البصري.

(١٨٤٨) قوله (فجعله) أي الحاكم.

(١٨٤٩) قوله (وأراد واحدا منهم) هو أبو زكير.

(١٨٥٠) أبو داود. السنن (٣٤١/٣) الترمذي. السنن (٣٩٣/٢) النسائي. السنن الكبرى (٢٠٥/٦) ابن ماجه. السنن (٦١٥/١).

(١٨٥١) قوله (عن ابنه بكر بن وائل) فهو من رواية الآباء عن الأبناء.

(١٨٥٢) قوله (بسويق) هو ما اتخذ من شعير أو قمح مقلي يدق فيكون كالدقيق إذا احتيج إلى أكله خلط بماء أو لبن.

(١٨٥٣) قوله (أبو الفضل بن طاهر) هو الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر الشيباني المعروف بابن القيسراني (ت ٥٠٧).

(١٨٥٤) ابن القسيراني. أطراف الفرائب والافراد من حديث رسول الله للإمام الدارقطني (١٧٦/٢) ولكنه أخرجه بلفظ: "إن النبي أولم على زينب بمدين من تمر" الحديثَ.

(١٨٥٥) قوله "هو" ساقط في [ب].

عيينة[١٨٥٦]" ولذا قال الترمذي[١٨٥٧]: "إنه حسن غريب". فلا يلزم[١٨٥٨] من تفرد وائل به عن ابنه تفردُه به مطلقًا[١٨٥٩]، فقد ذكر الدارقطني[١٨٦٠] في علله[١٨٦١] "أنه رواه محمد بن الصلت التَّوَّزِي[١٨٦٢] -وهو بمثناة فوقية مفتوحة وبعد الواو زاي معجمة- عن ابن عيينة عن زياد بن سعد عن الزهري قال: ولم يتابَع عليه[١٨٦٣]، والمحفوظ عن ابن عيينة عن وائل عن ابنه، ورواه جماعة[١٨٦٤] عن ابن عيينة عن الزهري بلا واسطة".

فائدة

ليس في أفراد الفرد المقيد بنسبةٍ إلى جهة خاصة ما يقتضي الحكمَ بضعفها من حيث كونُها أفرادًا[١٨٦٥]، لكن إذا كان القيدُ[١٨٦٦] بالنسبة لرواية الثقة

(١٨٥٦) قوله (ولم يروه عن وائل إلا ابن عيينة) فهو فرد في موضعين.

(١٨٥٧) قوله (حسن غريب) في النسخ التي بين أيدينا (٣/٣٩٥): "هذا حديث غريب"..

(١٨٥٨) في [ج]: ولم يلزم.

(١٨٥٩) قوله (فلا يلزم من تفرد وائل به إلخ) أي فهو فرد نسبي لا مطلق.

(١٨٦٠) الدارقطني. العلل (١٢/١٧٢).

(١٨٦١) قوله "في علله" ساقط في [ج].

(١٨٦٢) قوله (التوزي) نسبة إلى تَوَّز بلدة بفارس.

(١٨٦٣) قوله (ولم يتابع عليه) أي لم يتابع محمد بن الصلت عليه فلم يروه غيره عن ابن عيينة عن زياد عن الزهري، فهذا شاذ سندا لا متنا.

(١٨٦٤) قوله (جماعة) هم إبراهيم بن المنذر وأبو الخطاب وزياد بن يحيى وعلي بن عمرو الأنصاري وعبد الله بن محمد الزهري، ذكرهم الدارقطني في العلل (١٢/١٧٢).

(١٨٦٥) قوله (ليس في أفراد الفرد المقيد) أي أن الحديث إذا قيل فيه لم يروه ثقة إلا فلان أو لم يروه عن فلان إلا فلان أو لم يروه إلا أهل بلد كذا فإن ذلك لا يقتضي لذاته أن يكون الحديث ضعيفا.

(١٨٦٦) في [ب]: المقيد.

كقولهم: "لم يروه ثقة إلا فلان" فحكمه قريب من حكم الفرد المطلق[١٨٦٧]؛ لأن رواية غير الثقة كلا رواية[١٨٦٨]، فينظر فيه[١٨٦٩] هل بلغ رتبة من يُعتبر بحديثه أو لا[١٨٧٠]، وفي المنفرد[١٨٧١] بالحديث هل بلغ رتبة من يُحتج بتفردِه[١٨٧٢] أو لا.

(١٨٦٧) قوله (فحكمه قريب من حكم الفرد المطلق) بيان كونه قريبا أن غير الثقة المضمومَ للثقة تارة يعتبر بحديثه وتارة لا فلتردده بين الأمرين قيل إن هذا القسم قريب من الأول وليس نفس الأول لأنه لا يكون نفس الأول إلا إذا كان لا يعتبر حديثه.

(١٨٦٨) قوله (لأن رواية غير الثقة كلا رواية) تعليل لكونه قريبا من الفرد المطلق.

(١٨٦٩) قوله (فينظر فيه) أي في غير الثقة.

(١٨٧٠) قوله (هل بلغ رتبة من يعتبر إلخ) أي هل ضعفه خفيف بحيث إذا جاء الحديث من رواية غيره تقوى به وهو المسمى بالاعتبار.

(١٨٧١) قوله (وفي المنفرد) أي وينظر في الثقة الذي انفرد به.

(١٨٧٢) في [ج]: يحتج به.

[المعلَّل

وما بعلةٍ غموضٍ او خفا معللٌ عندهمُ قد عُرفا]

(وَمَا) أي شيءٌ[١٨٧٣] مشمول (بِعِلَّةٍ) خفيةٍ[١٨٧٤] من عِلَلِه في سندٍ أو متن[١٨٧٥][١٨٧٦] فيها (غُمُوضٍ او خَفَا) عطف تفسير[١٨٧٧] طرأت[١٨٧٨] على الحديث فقدحت في قبوله[١٨٧٩] هو (مُعَلَّلٌ عِندَهُمُ) أي المحدثين (قَد عُرِفَا) بألف الإطلاق وهذا حشو.

وأفاد العراقي[١٨٨٠] أن حد المعلّل حديثٌ فيه أسباب خفية طرأت عليه[١٨٨١] فأثَّرت فيه[١٨٨٢].

قال الحافظ[١٨٨٣]: "وأحسنُ منه[١٨٨٤] أن يقال هو حديث ظاهره السلامة اطلع

(١٨٧٣) قوله (أي شيء) الأولى للشارح أن يجعل ما اسما موصولا.

(١٨٧٤) قوله (خفية) خرج العلة الظاهرة كأن عرف انقطاعه من أول الأمر فلا يسمى معللا كما مر أول الكتاب.

(١٨٧٥) في [ج]: في متن أو سند.

(١٨٧٦) قوله (سند أو متن) أي سواء كانت العلة في السند أو في المتن.

(١٨٧٧) قوله (عطف تفسير) أي أن أو بمعنى الواو.

(١٨٧٨) قوله (طرأت) أي العلة.

(١٨٧٩) قوله (فقدحت في قبوله) لما مر أن الحديث الصحيح والحسن يشترط فيهما الخلو عن العلة.

(١٨٨٠) العراقي. شرح التبصرة (١/٢٧٤) وعبارته: "العلة عبارة عن أسباب خفية غامضة طرأت على الحديث فأثرت فيه أي قدحت في صحته".

(١٨٨١) قوله (طرأت عليه) أي ظهرت للناقد.

(١٨٨٢) قوله (فأثرت فيه) أي قدحت في قبوله.

(١٨٨٣) قوله (قال الحافظ) يعني ابن حجر وعزاه له تلميذاه الأنصاري في فتح الباقي (١/٢٦٣) والبقاعي في النكت الوفية (١/٥٠١).

(١٨٨٤) قوله (وأحسن منه) وجه الأحسنية أن الجمع في الأسباب غير مراد.

فيه بعد التفتيش على قادح[١٨٨٥]".

مثاله: حديث ابن جريج في الترمذي[١٨٨٦] وغيرِه[١٨٨٧] عن موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعًا: «**مَن جَلَسَ مَجلِسًا فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ**[١٨٨٨] **فَقَالَ قَبلَ أن يَقومَ: سُبحَانَكَ اللهُمَّ وَبِحَمدِكَ**» الحديثَ[١٨٨٩]، فإنّ موسى بنَ إسماعيل رواه عن وُهيبِ بنِ خالد الباهلي عن سُهيلٍ المذكورِ عن عون بن عبد الله[١٨٩٠]، وبهذا أعلَّه البخاري فقال: هو مروي عن موسى بن إسماعيل، وأما موسى بن [عقبة][١٨٩١] فلا نعرف له سماعا عن سهيل[١٨٩٢].

(١٨٨٥) قوله (اطلع فيه بعد التفتيش على قادح) هو من أغمض أنواع الحديث وأدقها ولا يقوم به إلا من رزقه الله تعالى فهما ثاقبا وحفظا واسعا ومعرفة تامة بمراتب الرواة وملكة قوية بالأسانيد والمتون ولهذا لم يتلكم فيه إلا القليل من أهل هذا الشأن.. وقد تقصر عبارة المعلل عن إقامة الحجة على دعواه كالصيرفي في نقد الدينار والدرهم.

(١٨٨٦) الترمذي. السنن (٣٧١/٥) قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه لا نعرفه من حديث سهيل إلا من هذا الوجه".

(١٨٨٧) قوله (وغيره) كابن حبان (٣٥٤/٢) والحاكم (٧٢٠/١) روياه من طريق موسى بن عقبة عن سهيل وقال الحاكم: "هذا الإسناد صحيح على شرط مسلم إلا أن البخاري قد علله بحديث وهيب عن موسى بن عقبة عن سهيل عن أبيه عن كعب الأحبار من قوله فالله أعلم، ولهذا الحديث شواهد عن جبير بن مطعم وأبي برزة الأسلمي ورافع بن خديج".

(١٨٨٨) في [ب]: لفظه.

(١٨٨٩) قوله (الحديثَ) تتمته: "أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليه، إلا غفر له ما كان في مجلسه ذلك".

(١٨٩٠) قوله (عن عون بن عبد الله) هو عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود تابعي، وجعله من قوله.

(١٨٩١) في [أ]: عيينة. والمثبت من [ب] و[ج].

(١٨٩٢) قوله (فلا نعرف له سماعا عن سهيل) قال الحافظ العراقي في شرح التبصرة (٢٧٦/١): "قال الحاكم في علوم الحديث: هذا حديث من تأمله لم يشك أنه من شرط الصحيح، وله علة فاحشة. ثم روى أن مسلما جاء إلى البخاري فسأله عن علته، فقال محمد بن إسماعيل: هذا حديث مليح، ولا أعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث الواحد، إلا أنه معلول. حدثنا به موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا وهيب، قال: حدثنا سهيل، عن عون بن عبد الله، قوله. قال البخاري: هذا أولى فإنه لا يذكر لموسى بن عقبة سماع من سهيل. هكذا أعل الحاكم في علومه هذا الحديث بهذه الحكاية. وغالب ظني أن هذه الحكاية ليست بصحيحة، وأنا أتهم بها أحمد بن حمدون القصار راويها عن

وتُدرك العلةُ بعد جمع الطرق والفحص عنها[١٨٩٣] بتفرد الراوي[١٨٩٤] وبمخالفةِ غيره له[١٨٩٥] ممن هو أحفظ أو أضبط[١٨٩٦] أو أكثرُ عددًا مع قرائنَ تُضم إلى ذلك[١٨٩٧] يهتدي الناقد بذلك إلى اطّلاعه على تصويب إرسال في الموصول[١٨٩٨]، أو تصويب وقف في المرفوع[١٨٩٩]، أو دخول حديث في حديث[١٩٠٠] [١٩٠١]، أو وهَم واهم بغير ذلك[١٩٠٢] كإبدال راو ضعيف بثقة، بحيث غلب على ظنه ما وقف عليه من ذلك[١٩٠٣] فحكم به أو تردد في ذلك[١٩٠٤]

مسلم" وقال في التقييد والإيضاح (ص/١١٨): "والغالب على الظن عدم صحتها وأنا أتهم بها أحمد بن حمدون القصار راويها عن مسلم فقد تكلم فيه وهذا الحديث قد صححه الترمذي وابن حبان والحاكم ويبعد أن البخاري يقول إنه لا يعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث مع أنه قد ورد من حديث جماعة من الصحابة غير أبي هريرة وهم أبو برزة الإسلمي ورافع بن خديج وجبير بن مطعم والزبير بن العوام وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمرو وأنس بن مالك والسائب بن يزيد وعائشة وقد بينت هذه الطرق كلها في تخريج أحاديث الإحياء للغزالي" وقال الحافظ ابن حجر في النكت (٢/٧١٥): "الحكاية صحيحة قد رواها غير الحاكم على الصحة من غير نكارة" ثم قال (٢/٧٤٢): "في إطلاق التهمة عليه [أي أحمد بن حمدون] نظر فإنه من كبار الحفاظ". والله أعلم.

(١٨٩٣) قوله (والفحص عنها) هو الاستقصاء في البحث عن الشيء.

(١٨٩٤) قوله (بتفرد الراوي) أي مع كونه قليل الضبط.

(١٨٩٥) قوله (وبمخالفة غيره له) الواو فيه بمعنى أو.

(١٨٩٦) في [ب]: وأضبط.

(١٨٩٧) قوله (مع قرائن تضم إلى ذلك) أي إلى ما ذكر من التفرد والمخالفة.

(١٨٩٨) قوله (تصويب إرسال في الموصول) أي يهتدي بسبب ما ذكر أن حديث كذا الذي روي موصولا صوابه أنه مرسل فلا يحتج به.

(١٨٩٩) قوله (أو تصويب وقف في المرفوع) مثاله ما ذكره شيخنا الحافظ الهرري في حديث عمر رضي الله عنه: "من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من أبواب الكبائر" فقال: "روي ذلك مرفوعا لكنه لم يثبت إسنادا".

(١٩٠٠) في [ب]: بحديث.

(١٩٠١) قوله (أو دخول حديث في حديث) أي يهتدي بعد التفتيش إلى الحكم بالإدراج.

(١٩٠٢) قوله (أو وهم واهم بغير ذلك) أي خطئ مخطئ بغير ما ذكر.

(١٩٠٣) قوله (من ذلك) أي الإرسال أو الوقف أو الإدراج أو الإبدال.

(١٩٠٤) قوله (تردد في ذلك) أي لم يجزم بما توصل إليه بل تردد فيه.

فوقف عن الحكم بصحة الحديث مع أن ظاهره السلامةُ من العلة[١٩٠٥].

وأكثرُ ما تكون العلة في السند وقد تكون في المتن، ثم التي في السند[١٩٠٦] قد تقدح في صحة المتن وقد لا تقدح[١٩٠٧] كحديث: «**البَيِّعَانِ بِالخِيَارِ**» حيث رواه يعلى بن عبيد عن الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر[١٩٠٨] فقد صرح النقاد بوهمه[١٩٠٩] على الثوري، فالمعروف من حديثه عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر[١٩١٠]، لكنها لم تقدح لأن عبد الله وعمرا كلاهما ثقة[١٩١١].

وعلةُ المتنِ القادحةُ[١٩١٢] فيه كحديثِ نفي[١٩١٣] قراءة البسملة في الصلاة

(١٩٠٥) قوله (مع أن ظاهره السلامة من العلة) راجع لكل ما مر.

(١٩٠٦) في [ج]: ثم التي تكون في السند.

(١٩٠٧) قوله (قد تقدح في صحة المتن وقد لا تقدح) لما مر أول الباب أنه لا تلازم بين الأمرين السند والمتن فقد يصح أحدهما ويضعف الآخر.

(١٩٠٨) قوله (رواه يعلى بن عبيد عن الثوري إلخ) هذا إسناد متصل بنقل العدل عن العدل وهو معلل غير صحيح والعلة في قوله "عن عمرو بن دينار"، ولكن المتن صحيح.

(١٩٠٩) قوله (بوهمه) أي يعلى بن عبيد الطنافسي وهو أحد رجال الصحيح، قال السخاوي في فتح المغيث (٢٨٠/١): "وسبب الاشتباه على يعلى اتفاقهما في اسم الأب وفي غير واحد من الشيوخ وتقاربهما في الوفاة لكن عمرو أشهرهما مع اشتراكهما في الثقة".

(١٩١٠) قوله (فالمعروف من حديثه إلخ) رواه النسائي (٢٥١/٧) من طريق قتيبة بن سعيد عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، ورواه أحمد في المسند (١٧٣/٨) عن سفيان بالسند المذكور، ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥٠٤/٤) عن سفيان بالسند المذكور، وقال العراقي في شرح التبصرة (٢٧٩/١): "هكذا رواه الأئمة من أصحاب سفيان: أبو نعيم الفضل بن دكين وعبيد الله بن موسى العبسي ومحمد بن يوسف الفريابي ومخلد بن يزيد وغيرهم. وهكذا رواه عن عبد الله بن دينار شعبة وسفيان بن عيينة ويزيد بن عبد الله بن الهاد، ومالك بن أنس من رواية ابن وهب عنه، والحديث مشهور لمالك وغيره عن نافع عن ابن عمر".

(١٩١١) قوله (لكنها لم تقدح إلخ) تقريبه أن يقول شخص حدثنا الشيخ نبيل بن محمد الشريف عن الشيخ عبد الله أنه قال كذا، فهذا إسناد برواية الثقة عن الثقة، وإذا فحص ذلك تبين أن الصواب هو تحديث الشيخ عبد الرزاق بن محمد الشريف عن الشيخ عبد الله أنه قال كذا، فهذه علة تقدح في السند الأول ولا تقدح في المتن؛ لأن الشيخين نبيلا وعبد الرزاق كلاهما ثقة.

(١٩١٢) في [ب]: الجارحة القادحة.

المرويِّ عن أنَس؛ إذ ظن[١٩١٤] بعض رواته حين سمع قولَ أنس: «**صليتُ خلفَ النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ فكانوا يستفتحونَ بالحمدُ لله رب العالمين**» نفيَ البسملة[١٩١٥] بذلك، فنقله مصرِّحًا بما ظنه فقال عقب ذلك: "فلم يكونوا يستفتحون القراءةَ ببسم الله الرحمن الرحيم" فصار[١٩١٦] بذلك حديثًا مرفوعًا[١٩١٧]، والراوي له مخطئ في ظنه كما نقله ابن عبد البر[١٩١٨]. ومن ثَم قيل[١٩١٩]: المعنى أنهم يبدَؤُون بأم القرءان قبل ما يُقرأ بعدها[١٩٢٠] لا أنهم يتركون البسملة، [ويؤيد][١٩٢١] أن أنسًا لم يُرد[١٩٢٢] نفي قراءة البسملة[١٩٢٣] أنَّ أبا [مسلَمة][١٩٢٤] سعيدَ بن [يزيد][١٩٢٥] لمّا سأله: "أكان رسول الله يستفتح بالحمدُ لله رب العالمين أو ببسم الله الرحمنِ الرحيم؟ قال: **إنك لتسألني عن شيء ما أحفظه**" رواه أحمد[١٩٢٦] وابن خزيمة[١٩٢٧]

(١٩١٣) قوله "نفي" ساقط في [ج].

(١٩١٤) قوله (إذ ظن) تعليل لقوله "وعلة المتن".

(١٩١٥) قوله (نفي البسملة) مفعول ظن، أي نفي قراءتها.

(١٩١٦) قوله (فصار) أي نفي قراءة البسملة.

(١٩١٧) قوله (حديثا مرفوعا) أي ظن أنه من قول أنس في وصف صلاة النبي فيكون مرفوعا.

(١٩١٨) ابن عبد البر. التمهيد (٢٢٩/٢).

(١٩١٩) قوله (قيل) هو قول الشافعي وأصحابه كما حكاه عنهم الأنصاري في فتح الباقي (٢٦٧/١) وصرح به ابن خزيمة في صحيحه (٢٥٠/١).

(١٩٢٠) قوله (يبدؤون بأم القرءان إلخ) أي أن الفاتحة مقدمة على السورة التي تقرأ بعدها، وإنما قال بالحمد لله رب العالمين كناية عن الفاتحة ولم يقل ببسم الله الرحمن الرحيم لأن البسملة ءاية من كل سورة فيفوت المراد.

(١٩٢١) في [أ] و[ج]: ويؤيده. والمثبت من [ب].

(١٩٢٢) في [ب]: لم يرو.

(١٩٢٣) قوله "البسملة" ساقط في [ج].

(١٩٢٤) في النسخ [سلمة] والصواب ما أثبته.

(١٩٢٥) في النسخ [زيد] والصواب ما أثبته وهو من رجال مسلم.

(١٩٢٦) أحمد. المسند (٢٩٠/٢٠) ولفظه: "إنك لتسألني عن شيء ما سألني عنه أحد".

والدارقطني[١٩٢٨] وصححاه، والمسألةُ فيها كلام طويل[١٩٢٩].

ثم العلة[١٩٣٠] كما تكونُ خفيةً تكون ظاهرةً فقد كَثُرَ إعلالُ الموصول بالإرسال[١٩٣١] والمرفوعِ بالوقف إذا قوي الإرسال أو الوقفُ بكونِ راويهما أضبطَ أو أكثرَ[١٩٣٢] عددًا على الاتصال أو الرفع[١٩٣٣].

(١٩٢٧) قوله (وابن خزيمة) لم أقف عليه عنده.

(١٩٢٨) الدارقطني. السنن (٢/٩٤) ولفظه: "إنك لتسألني عن شيء ما أحفظه وما سألني عنه أحد قبلك" وقال الدارقطني بعده: "هذا إسناد صحيح".

(١٩٢٩) قوله (والمسألة فيها كلام طويل) حاصل ما يقال هنا أن الرواية المذكورة ضعفها الشافعي لأنها من رواية مالك عن حميد الطويل عن أنس وقد خالف مالكا في ذلك عددٌ من أصحاب حميد كسفيان بن عيينة والفزاري والثقفي وسبعةٍ غيرهم قال الشافعي "والعدد الكثير أولى بالحفظ من واحد"، وتُرجح روايتهم أيضا برواية عامة أصحاب قتادة عن قتادة عن أنس من غير نفي لقراءة البسملة منهم حميد الطويل وأيوب السختياني وهشام الدَّستوائي وسعيد بن عَروبة وأبانُ بن يزيد العطار وحماد بن سلمة، قال الدارقطني "هو المحفوظ عن قتادة وغيره عن أنس" نقله عنه في السنن الكبرى (٢/٧٤) ثم قال: "وكذلك رواه إسحاق بن عبد الله بنِ أبي طلحة وثابتٌ البناني عن أنس بن مالك، وكذلك رواه أبو الجوزاء عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم "كان يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءةَ بـ{الحمد لله رب العالمين}" اهـ وقد حكم السيوطي في شرح الألفية (ص/١٧٦) عليه بالاضطراب ونَقل عن ابن عبد البر قوله: "اختلف في ألفاظه اختلافا كثيرا متدافعا مضطربا منهم من يقول صليت خلف رسول الله وأبي بكر وعمر، ومنهم من يذكر عثمان، ومنهم من يقتصر على أبي بكر وعمر وعثمان، ومنهم من لا يذكر "فكانوا لا يقرؤون {بسم الله الرحمن الرحيم}"، ومنهم من قال "فكانوا لا يجهرون بـ{بسم الله الرحمن الرحيم}"، ومنهم من قال فكانوا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم"، ومنهم من قال "فكانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين"، ومنهم من قال "كانوا يقرؤون بسم الله الرحمن الرحيم" قال ابن عبد البر "وهذا اضطراب لا تقوم معه حجة لأحد" اهـ ورأى الحافظ ابن حجر في النكت (٢/٧٥٢-٧٥٣) ضعفَ رواية "كانوا يقرؤون {بسم الله الرحمن الرحيم}" وروايةِ "كانوا يجهرون" وأن الاختلاف في ذكر عثمان وغيره ليس بقادح فلم يبق من الألفاظ إلا ثلاثة وهي نفي الجهر بها ونفيُ قراءتها والاقتصارُ على الافتتاح بالحمد فجَمع بينها بالحمل على عدم الجهر.

(١٩٣٠) قوله (ثم العلة) شروع في الكلام عن العلة من حيث الإجمال لا بخصوص العلة التي يكون بها الحديث معللا.

(١٩٣١) قوله (بالإرسال) أي بالمرسل.

(١٩٣٢) في [ب]: وأكثر.

(١٩٣٣) قوله (على الاتصال أو الرفع) أي أن يرد الحديث بطريقين أحداهما مرسلة والأخرى موصولة عن تابعي واحد ورجال المرسل أضبط أو أكثر عددا من رجال الموصول فيرجح المرسل على الموصول وكذا يقال في الوقف والرفع.

وقد يُعِلُّون الحديث بأنواع الجُرح[١٩٣٤] من الكذب والغفلة[١٩٣٥] وفسق الراوي وسوء الحفظ[١٩٣٦]، بل أطلق الخليل[١٩٣٧] اسم العلة على غير القادح توسعًا[١٩٣٨] كالحديث الذي وصله الثقة الضابط وأرسله غيره[١٩٣٩] حتى قال في إرشاده[١٩٤٠]: "من أقسام الصحيح صحيحٌ معلول[١٩٤١]" مُمَثِّلًا له بحديث مالك في الموطإ أنه بلغه أن أبا هريرة قال: «**للمَملوكِ طَعامُه وكِسوتُه**» حيثُ وصله مالك في غير الموطإ فرواه عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة[١٩٤٢]، قال[١٩٤٣]: "فقد صار الحديث بتبيّن[١٩٤٤] الإسناد صحيحًا يعتمد عليه".

(١٩٣٤) قوله (الجرح) بضم الجيم بدليل الأمثلة.

(١٩٣٥) قوله (من الكذب والغفلة) الواو بمعنى أو، وكذا ما بعده.

(١٩٣٦) قوله (وقد يعلون الحديث إلخ) قال البقاعي في النكت الوفية (٥٢٢/١): "أي من الأشياء التي ليست بخفية وذلك من قائله إما تجوزا عن الاصطلاح ونظرا إلى معناه اللغوي فقط وإما أن يكون قاله قبل تقرر الاصطلاح".

(١٩٣٧) في [ب]: الخليلي. وفي [ج]: الحليمي.

(١٩٣٨) قوله (توسعا) أي تجوزا لوجود المشابهة لا حقيقة.

(١٩٣٩) قوله (وأرسله غيره) قال البقاعي في النكت الوفية (٥٢٢/١): "بشرط أن يكون مثله في الثقة ولا مرجح، أو دونه، وأما إن كان فوقه فإنه يكون الحكم له فيقدح".

(١٩٤٠) الخليلي. الإرشاد (١٥٧/١). وعبارته: "الأحاديث المروية عن رسول الله على أقسام كثيرة: صحيح متفق عليه، وصحيح معلول، وصحيح مختلف فيه" إلخ.

(١٩٤١) قوله (صحيح معلول) قال البقاعي في النكت الوفية (٥٢٢/١): "كأن يظهر أن فيه علة فيتبين بعد ذلك بالفحص أنه ليس له علة كحديث أبي هريرة الآتي فيسميه معلولا باعتبار ما كان عليه وصحيحا باعتبار ما ءال به النظر إليه".

(١٩٤٢) قوله (حيث وصله مالك إلخ) قال البقاعي في النكت الوفية (٥٢٣/١): "هذا عكس المعلول، فإن المعلول ما كان ظاهره السلام فاطلع فيه بعد الفحص على عوار، وهذا لما اتفق أصحاب مالك على روايته معضلا كان ظاهره الإعلال فلما فتش وجدت الطريق الموصولة فتبين بها صحته".

(١٩٤٣) قوله (قال) أي الخليلي، وأثبته في الكتاب باسم الخليل وإن كان خلاف ما اعتيد عليه في ذكره محافظة على ما في المخطوط أ قدر الإمكان ما دام له وجه.

(١٩٤٤) في [ب]: بتبيين.

وهذا كالذي[١٩٤٥] يقول فيه هو[١٩٤٦] كالحاكم[١٩٤٧]: "صحيح شاذ" فالشذوذ عندهما يقدح في الاحتجاج لا في التسمية[١٩٤٨].

وقد سمّى الترمذيّ النسخَ علة من علل الحديث[١٩٤٩]، فإن أراد أنه علة في العمل به[١٩٥٠] فصحيح[١٩٥١]، وإن أراد في صحة نقله أو صحته فلا[١٩٥٢]؛ لأن في الصحيح[١٩٥٣] أحاديثَ كثيرة منسوخة[١٩٥٤]، وقد صحح الترمذي منه[١٩٥٥] جملة فمراده الأول.

وعبّر[١٩٥٦] بمعلل دون معلول[١٩٥٧] وإن وقع[١٩٥٨] في كلام كثير من المحدثين

(١٩٤٥) قوله (كالذي) أي كالحديث الذي يقول فيه إلخ، والتشبيه هنا من حيث الجمع بين وصفين متنافيين في الجملة.

(١٩٤٦) قوله (هو) أي الخليلي.

(١٩٤٧) في [ب] و[ج]: هو والحاكم.

(١٩٤٨) قوله (فالشذوذ عندهما إلخ) فقولهم صحيح شاذ إنما هو مجرد تسمية وإلا فهو لا يحتج به فيبقى يسمى صحيحا وإن كان لا يحتج به بخلاف ما تقدم في الصحيح المعلول.

(١٩٤٩) قوله (وقد سمى الترمذي إلخ) فإنه حكم على حديث قتل شارب الخمر في الرابعة بأنه منسوخ فقال (١٠١/٣): "وإنما كان هذا في أول الأمر ثم نسخ بعد" وقال في ءاخره (٢٣٠/٦): "جمع ما في هذا الكتاب من الحديث هو معمول به وبه أخذ بعض أهل العلم ما خلا حديثين حديث ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر بالمدينة، والمغرب والعشاء من غير خوف ولاسفر، ولا مطر. وحديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: إذا شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه. وقد بينا علة الحديثين جميعا في الكتاب".

(١٩٥٠) قوله "به" ساقط في [ج].

(١٩٥١) قوله (فصحيح) لأن النسخ مانع من العمل.

(١٩٥٢) قوله (فلا) أي فليس كلامه حينئذ بصحيح.

(١٩٥٣) قوله (في الصحيح) أي البخاري ومسلم.

(١٩٥٤) قوله (منسوخة) كمفهوم حديث "إنما الماء من الماء" نسخ بقوله صلى الله عليه وسلم "إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل".

(١٩٥٥) قوله (منه) أي من المنسوخ.

(١٩٥٦) قوله (وعبر) أي الناظم.

(١٩٥٧) في [ج]: المعلول.

وغيرهم[١٩٥٩] لقول ابن الصلاح[١٩٦٠]: "إنه مردود عربيةً ولغة" والنوويّ[١٩٦١]: "إنه لحن[١٩٦٢]" أي لأنه مِن عَلَّهُ بالشُّرب إذا سقاه مرة بعد أخرى لا مما نحن فيه[١٩٦٣]، لكن قال العراقي[١٩٦٤]: "الأجود المعلّ[١٩٦٥] كما في عبارة بعضهم" قال شيخ الإسلام[١٩٦٦]: "أي إنه أجود من المعلول أو منه ومن المعلل تغليبًا[١٩٦٧] وإلا فالمعللُ لا جودة فيه[١٩٦٨] بل لا يجوز أصلًا إلا بتجوّز لأنه ليس من هذا الباب[١٩٦٩] بل من التعلّل الذي هو التشاغل والتلهي[١٩٧٠] أما معلول فموجود[١٩٧١]، وبه عبر الحافظ ابن حجر بل قال: إنه الأولى[١٩٧٢]؛ لوقوعه في عبارات أهل الفن مع ثبوته لغة[١٩٧٣]، ومن حَفِظَ حجة على من لم يحفظ[١٩٧٤]

(١٩٥٨) قوله (وإن وقع) أي معلول.

(١٩٥٩) قوله (في كلام كثير من المحدثين وغيرهم) كالترمذي وابن عدي والدارقطني وأبي يعلى الخليلي والحاكم وغيرهم.

(١٩٦٠) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٨٩) وعبارته: "مرذول عند أهل العربية واللغة".

(١٩٦١) النووي. التقريب (ص/٤٣).

(١٩٦٢) قوله (لحن) أي خطأ.

(١٩٦٣) قوله (لأنه من عله بالشرب إذا سقاه إلخ) أي ووجه كونه خطأ أنه أريد بمعلول ما فيه علة مع كونه في اللغة من سقي مرة بعد أخرى.

(١٩٦٤) العراقي. شرح التبصرة (٢٧٣/١).

(١٩٦٥) في [ج]: المعلل.

(١٩٦٦) الأنصاري. فتح الباقي (٢٦١/١).

(١٩٦٧) قوله (تغليبا) أي تغليبا للمعلول على المعلل.

(١٩٦٨) قوله (فالمعلل لا جودة فيه) أي فلا معنى لأفعل التفضيل في حقه.

(١٩٦٩) قوله (ليس من هذا الباب) أي ليس من باب التعليل بمعنى ذكر علة مؤثرة فيه.

(١٩٧٠) قوله (التشاغل والتلهي) منه تعليل الصبي بالطعام.

(١٩٧١) قوله (أما معلول فموجود) أي فصح التفضيل بالنسبة له.

(١٩٧٢) قوله (بل قال إنه أولى) حكاه عنه تلميذه الأنصاري في فتح الباقي (٢٦٢/١).

(١٩٧٣) قوله (مع ثبوته لغة) كما في المصباح المنير (٤٢٦/٢).

" (١٩٧٥)

[المُضطَرِب

وذو اخـــتلافِ ســـندٍ أو مـــتنِ مضـــطربٌ عنـــدَ أهَيـــل الفـــنِّ]

(وَذُو) وحديثٌ[١٩٧٦] صاحبُ (اختِلَافِ سَنَدٍ[١٩٧٧]) من راو واحد بأن رواه مرة على وجه ومرة على وجه[١٩٧٨] ءاخر مخالفٍ له[١٩٧٩] أو أزيدَ من واحد[١٩٨٠] بأن رواه كلٌّ من جماعة على وجه مخالف للآخر. والإضافة على معنى "في" أي في سند في وصله وإرساله[١٩٨١]، أو في إثبات راو أو حذفِه أو غير ذلك[١٩٨٢] (أو) اختلافِ (مَتن) في لفظه أو في معناه وتساوت الروايتان في الصحة بحيث[١٩٨٣]

(١٩٧٤) قوله (على من لم يحفظ) تتمة كلام الأنصاري (٢٦٢/١): "لكن الأعرف أن فعله ثلاثي مزيد فالأجود المعل كما قاله الناظم وإن كان المعلول أولى لما مر".

(١٩٧٥) قوله (حجة على من لم يحفظ) أي فمعلول ثابت لغة واصطلاحا فلا عبرة بقول ابن الصلاح والنووي لأن من حفظ حجة على من لم يحفظ، وحاصل المسألة أنهم استعملوا في تسمية هذا النوع ثلاثة ألفاظ الأول وهو ما ذكره الماتن المعلل واعترض عليه الشيخ زكريا، الثاني وهو المعلّ وهو واقع في كلام أهل الفن وقال العراقي هو أجود، والثالث وهو المعلول واعترض عليه ابن الصلاح والنووي بأنه لحن وقال ابن حجر بل هو الأولى لاستعماله كثيرا وثبوته لغة.

(١٩٧٦) في [ب] و[ج]: أي وحديث.

(١٩٧٧) قوله (اختلاف سند) سيأتي أن الإضافة بمعنى "في" أي وحديث صاحب اختلافٍ في سند، ولما انتهى من المعل الذي شرطه ترجيح جانب العلة ناسب إردافه بما لم يظهر فيه ترجيح.

(١٩٧٨) قوله "ومرة على وجه" ساقط في [ج].

(١٩٧٩) قوله (مخالف له) أي بحيث يلزم من قبول أحدهما رد الآخر ولم يمكن الجمع بينهما ولا الترجيح كما سيأتي.

(١٩٨٠) قوله (أزيد من واحد) أي حصل الاختلف لا من راو واحد بل أكثر من واحد.

(١٩٨١) قوله (في وصله وإرساله) أي روي مرة موصولا ومرة مرسلا ولم يرجح واحد منهما.

(١٩٨٢) قوله (أو غير ذلك) سيأتي تمثيله في كلام الشارح في حديث حريث حيث جعل تارة جدا لأبي عمرو وتارة أبا وتارة غير ذلك.

(١٩٨٣) قوله (بحيث) الباء لتصوير التساوي أي مصورا ذلك التساوي بحيثية هي عدم ترجيح شيء منهما.

لم يترجح[١٩٨٤] إحداهما على الأخرى ولم يمكن الجمع[١٩٨٥] هو (مُضطَرِبٌ[١٩٨٦]) بكسر الراء وهو نوع من المعلَّل[١٩٨٧]، فأما إذا ترجحت

(١٩٨٤) في [ب] و[ج]: لم ترجح.

(١٩٨٥) قوله (ولم يمكن الجمع) ينظر إلى الجمع أولا ثم إن علم التاريخ نسخ المتقدم المتأخر ثم يلجأ إلى الترجيح، فالمعني هنا لم يمكنا الترجيح وقد تقدم على هذا امتناع الجمع.

(١٩٨٦) قوله (مضطرب) كما قيل في حديث الجارية الذي رواه مسلم (٣٨١/١) عن معاوية بن الحكم السلمي قال بينا أنا أصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ عطس رجل من القوم، فقلت: "يرحمك الله" فرماني القوم بأبصارهم، فقلت: "واثُكلَ أمّياهْ، ما شأنُكم تنظرون إلي"، فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يصمّتونني لكني سكتُّ، فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبأبي هو وأمي ما رأيت معلِّما قبله ولا بعده أحسنَ تعليما منه، فوالله ما كهَرني ولا ضربني ولا شتمني قال: «**إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرءان**» أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قلتُ: "يا رسول الله، إني حديث عهد بجاهلية، وقد جاء الله بالإسلام، وإنّ مِنا رجالا يأتون الكهّان، قال: «**فلا تأتِهم**» قال: ومنا رجال يتطيرون، قال: «**ذاك شيء يجدونه في صدورهم، فلا يصدَّنَّهم**» قال ابن الصَّبَّاح: «**فلا يصُدَّنَّكم**» قال قلت: ومنا رجال يخُطُّون، قال: «**كان نبي من الأنبياء يخط، فمن وافق خطَّه فذاك**» قال: وكانت لي جارية ترعى غنما لي قبل أحُدٍ والجوانية، فاطلعت ذات يوم فإذا الذيب قد ذهب بشاة من غنمها، وأنا رجل من بني ءادم، ءاسَفُ كما يأسفون، لكني صككتها صكة، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعظم ذلك علي، قلت: يا رسول الله أفلا أعتقها؟ قال: «**ائتني بها**» فأتيته بها، فقال لها: «**أين الله**» قالت: في السماء، قال: «**من أنا**» قالت: أنت رسول الله، قال: «**أعتقها، فإنها مؤمنة**» اهـ فقد قيل فيه إنه مضطرب لأنه روي بهذا اللفظ، وبلفظ مختلفٍ عند النسائي (٢٥٢/٦) من حديث الشَّرِيد بن سُوَيد الثقفي قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلتُ: إن أمي أوصت أن تُعتق عنها رقبة، وإن عندي جارية نُوْبِيَّة أفيجزئ عني أن أعتقها عنها؟ قال: «**ائتني بها**»، فأتيته بها، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم «**مَن رَبُّك**» قالت الله، قال: «**من أنا**» قالت: أنت رسول الله، قال: «**فأعتقها فإنها مؤمنة**»، وبلفظٍ مختلف عند أبي داود (٢٣٠/٣) من حديث أبي هريرة، أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم بجارية سوداء، فقال: يا رسول الله، إن علي رقبة مؤمنة، فقال لها: «**أينَ الله**»، فأشارت إلى السّماءِ بأصبعها، فقال لها: «**فمن أنا؟**» فأشارت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وإلى السماء يعني أنت رسول الله، فقال: «**أعتقها فإنها مؤمنة**»، وبلفظ مختلف عند أحمد (١٩/٢٥) عن عبيد الله بن عبد الله، عن رجل من الأنصار أنه جاء بأمة سوداء، وقال: يا رسول الله، إن علي رقبة مؤمنة، فإن كنت ترى هذه مؤمنة أعتقتُها، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**أتشهَدينَ أن لا إله إلا الله**» قالت نعم، قال: «**أتشهدينَ أنّي رسولُ الله**» قالت نعم قال: «**أتؤمنين بالبعث بعد الموت؟**» قالت: نعم قال: «**أعتقها**»، وفي رواية أنها خرساء، وفي رواية أنها أعجمية، وفي رواية أن السائل امرأة، وفي رواية أنه عمر بن الحكم ولم يعرف من الصحابة من اسمه عمر بن الحكم، فترى من مجموع هذه الروايات وغيرها الاختلاف في السائل وفي حال الأمة وفي سبب الإعتاق وفي لفظ السؤال والجواب، وإلى هذا المسلك يشير كلام الحافظ ابن حجر العسقلاني في التلخيص (٤٨٠/٣) حيث قال: "وفي اللفظ مخالفة كثيرة" وإليه يشير كلام البيهقي حيث قال في الأسماء والصفات

إحداهما بكون راويها أحفظ أو أكثر صحبة للمروي عنه أو غير ذلك من وجوه الترجيح[١٩٨٨] فلا يكون الحديث مضطربًا، والحكم للوجه الراجح واجبٌ[١٩٨٩]؛ إذ لا أثر للمرجوح[١٩٩٠]، كما إذا أمكن الجمع بحيث يمكن أن يعبر المتكلم بألفاظ عن معنى واحد[١٩٩١] وإن لم يترجح شيء[١٩٩٢] فلا اضطراب[١٩٩٣].

والاضطراب مُوجِبٌ لضعف الحديث المضطرب[١٩٩٤]؛ لإشعاره بعدم ضبط

(٣٢٥/٢) بعد ذكر حديث معاوية بن الحكم: "وهذا صحيح قد أخرجه مسلم مقطَّعا من حديث الأوزاعي وحجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير دون قصة الجارية وأظنه إنما تركها من الحديث لاختلاف الرواة في لفظه".

(١٩٨٧) قوله (وهو نوع من المعلل) بناء على ما مر من قوله وقد يعلون بأنواع الجرح، وقد تبع في هذه العبارة الأنصاري في فتح الباقي (٢٧١/١).

(١٩٨٨) قوله (أو غير ذلك من وجوه الترجيح) ككون أحدهما فقيها والآخر غير فقيه أو أحدهما أفقه من الآخر، وككون الحديث في الفرائض وراوي أحد الحديثين زيد بن ثابت وغير ذلك من وجوه الترجيح وهي تربو على المائة.

(١٩٨٩) قوله (والحكم للوجه الراجح واجب) وهو وجوب العمل.

(١٩٩٠) قوله (إذ لا أثر للمرجوح) كما قيل في حديث الجارية من ترجيح الراوية التي فيها «**أتشهدين أن لا إله إلا الله**» فقالت "نعم" إلخ على الرواية التي فيها «**أين الله**» فقالت "في السماء"، ووجه الترجيح من خارجٍ وهو أن الرواية الأولى توافق الأصل المعروف في الشريعة وهو أن الشخص يحكم له بالإسلام بالشهادتين كما دل عليه الحديث المتواتر «**أمرت أن قاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله**» وأما الرواية الثانية فظاهرها أنه حكم لها بالإسلام بقولها "الله في السماء" وهذا الظاهر باطل لأن هذا القول مشترك بين اليهود والنصارى وغيرهم ولا يصح أن يكون اللفظ الفاصل بين المسلم وغيره مشتركا بينه وبين غيره من الكفار، وبناء على هذا المسلك تكون الرواية الأولى هي المحفوظة والثانية شاذة، وهذا المسلك – أعني مسلك الترجيح – هو الذي كان يميل إليه شيخنا الحافظ الهرري في كثير من مجالسه.

(١٩٩١) قوله (كما إذا أمكن إلخ) أي يمكن الجمع وذلك بإمكان كون الراوي عبر بألفاظ عن معنى واحد.

(١٩٩٢) قوله (وإن لم يترجح شيء) لأن الجمع مقدم على الترجيح.

(١٩٩٣) قوله (فلا اضطراب) كما قيل ذلك في حديث الجارية أيضا فأوّل قوله صلى الله عليه وسلم «**أين الله**» بأنه سؤال عن تعظيمها لله أي ماذا تعتقدين في الله من المكانة فإن لفظة "أين" يستفهم بها عن المكانة كما يستفهم بها عن الحيز، وقولها "في السماء" معناه عالي القدر جدا، وأما حكمه عليها بالإسلام فليس لمجرد اللفظ المذكور وإنما لشيء ءاخر، وسلك هذا المسلك النووي في شرح مسلم (٢٤/٥).

(١٩٩٤) قوله (والاضطراب موجب إلخ) هذا مأخوذ من ألفية العراقي فإنه يقول فيها:

راويه أو رُواته (عِندَ أُهَيلِ الفَنّ) حشو[١٩٩٥].

مثال الاضطراب في السند[١٩٩٦] حديث: «**إذا صَلَّى أَحَدُكم فَليَجعَل شَيئًا**[١٩٩٧] **تِلقَاءَ وَجهِهِ**» الحديث[١٩٩٨]، وفيه: «**فإذَا لم يَجِد عَصًا يَنصِبُهَا بَينَ يَدَيهِ فَليَخُطَّ خَطًّا**» فقد اختُلف فيه على إسماعيلَ بنِ أميةَ اختلافًا كثيرًا:

فرواه عنه بِشرُ بنُ المفضَّل[١٩٩٩] ورَوحُ بنُ القاسم عن أبي عمرو بنِ محمدِ بنِ حُريثٍ عن جده حريثٍ[٢٠٠٠] عن أبي هريرةَ.

ورواه الثوريُّ عنه[٢٠٠١] عن أبي عمرو بن حريث[٢٠٠٢] عن أبيه[٢٠٠٣] عن أبي هريرة.

ورواه حُميد بن الأسود عنه[٢٠٠٤] عن أبي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث بن سُليم[٢٠٠٥] عن أبي هريرة.

ورواه وُهَيب بن خالد وعبدُ الوارث عنه عن أبي عمرو بن حُريث عن

كالخطِّ للسُّترةِ جَمُّ الخُلفِ***والاضطرابُ موجبٌ للضَّعفِ.

(١٩٩٥) قوله (حشو) أي زاده لإتمام البيت لا لإفادة معنى زائد.

(١٩٩٦) قوله (الاضطراب في السند) هو الغالب في المضطرب.

(١٩٩٧) قوله "شيئا" ساقط في [ج].

(١٩٩٨) قوله (الحديث) لا حاجة إليه فإن ما بعده تتمتُه كما عند أبي داود في السنن (١/١٨٣) وغيره.

(١٩٩٩) في [ج]: الفضل.

(٢٠٠٠) قوله (عن جده حريث) حريث هنا وقع جدا لأبي عمرو.

(٢٠٠١) قوله (عنه) أي إسماعيل بن أمية، ومثلها ما سيأتي في غيره من الرواة.

(٢٠٠٢) من قوله "عن جده" حتى قوله "حريث" ساقط في [ج].

(٢٠٠٣) قوله (عن أبيه) حريث هنا وقع أبا لأبي عمرو.

(٢٠٠٤) من قوله "عن أبي عمرو" حتى قوله "عنه" ساقط في [ب].

(٢٠٠٥) قوله (عن جده حريث بن سليم) حريث هنا وقع جدا لوالد أبي عمرو.

جده[٢٠٠٦] حريث[٢٠٠٧] [٢٠٠٨] عن أبي هريرة.

ورواه ابن جريج عنه عن حريث بن عمار[٢٠٠٩] عن أبي هريرة.

ورُوي عنه عن محمد بن عمرو بن حريث عن أبي سلمة[٢٠١٠] عن أبي هريرة.

ومن ثَمَّ[٢٠١١] حكم غير واحد من الحفاظ باضطراب سنده[٢٠١٢]، لكن بعضهم صححه ترجيحًا للرواية الأولى[٢٠١٣]، بل قال الحافظ ابن حجر[٢٠١٤]: "هذه كلُّها قابلةٌ لترجيح بعضها على بعض والراجحة منها يمكن التوفيق بينها[٢٠١٥]"، قال: "والحق أن التمثيل[٢٠١٦] لا يليق إلا بحديث لولا الاضطراب لم

(٢٠٠٦) قوله "جده" ساقط في [ج].

(٢٠٠٧) قوله "حريث" ساقط في [ب].

(٢٠٠٨) قوله (عن جده حريث) هنا يوجد حريث والد أبي عمرو وحريث جده.

(٢٠٠٩) قوله (عن حريث بن عمار) هنا لا وجود لأبي عمرو وحريث هو ابن عمار وفيما قبله هو ابن سليم.

(٢٠١٠) قوله (عن أبي سلمة) هنا وقع محمد بن عمرو هو الراوي بدل أبي عمرو ثم رواه عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

(٢٠١١) قوله (ومن ثم) أي وبناء على هذا الاختلاف.

(٢٠١٢) قوله (حكم غير واحد من الحفاظ باضطراب سنده) كابن الصلاح في المقدمة (ص/٩٤) والعراقي في شرح التبصرة (١/٢٩٣).

(٢٠١٣) قوله (ترجيحا للرواية الأولى) أي رواية بشر بن المفضل وروح بن القاسم، وقد مر أن الاضطراب يحكم به إذا لم يمكن الترجيح بين الروايات.

(٢٠١٤) العسقلاني. النكت على ابن الصلاح (٢/٧٧٣).

(٢٠١٥) قوله (والراجحة منها يمكن التوفيق بينها) أي أن هذه الروايات يتخلص منها أكثر من رواية متساوية في الرجحان ويترك غيرها، ثم ما ترجح من الروايات يمكن الجمع بينهما.

(٢٠١٦) قوله (والحق أن التمثيل إلخ) نقله عنه بهذا اللفظ تلميذه الأنصاري في فتح الباقي (١/٢٧٤) ونقله عنه السيوطي في تدريب الراوي (١/٣١١). مع شيء من التغيير مما أوضح أنه يشير إلى قوله في النكت (٢/٧٧٢-٧٧٣): "ولكن بقي أمر يجب التيقظ له، وذلك أن جميع من رواه عن إسماعيل بن أمية، عن هذا الرجل إنما وقع الاختلاف بينهم في اسمه أو كنيته، وهل روايته عن أبيه أو عن جده أو عن أبي هريرة بلا واسطة، وإذا تحقق الأمر لم يكن فيه حقيقة الاضطراب لأن الاضطراب هو الاختلاف الذي يؤثر قدحا واختلاف الرواة في اسم رجل لا يؤثر ذلك، لأنه إن كان ذلك الرجل ثقة فلا ضير، وإن كان غير ثقة فضعف الحديث إنما هو من قبل ضعفه لا من قبل اختلاف الثقات في اسمه فتأمل ذلك ومع ذلك كله فالطرق التي ذكرها ابن الصلاح، ثم شيخنا قابلة لترجيح بعضها

يضعف[٢٠١٧] فإن هذا الحديث ضعيف بدون اضطراب لأن شيخ إسماعيل[٢٠١٨] مجهول[٢٠١٩]".

ومثال مضطرب المتن: حديثُ فاطمة بنتِ قيس قالت: سألت أو سُئل النبي[٢٠٢٠] صلى الله عليه وسلم عن الزكاة فقال: «**إِنَّ فِي المَالِ حَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ**» فرواه الترمذي هكذا[٢٠٢١]، ورواه ابن ماجه[٢٠٢٢] عنها بلفظ: «**لَيسَ فِي المَالِ حَقٌّ سِوَى الزَّكَاةِ**» فقد اضطرب في لفظه ومعناه[٢٠٢٣]، لكن في سند الترمذي راو ضعيف[٢٠٢٤] فلا يصلح مِثالا أيضًا[٢٠٢٥]، على أنه يمكن الجمع[٢٠٢٦] بحمل

على بعض والراجحة منها يمكن التوفيق بينها بينها فينتفي الاضطراب أصلا ورأسا". وقال البقاعي في النكت الوفية (٥٣١/١): "قلت والواقع في هذا المثال أن الراوي مجهول".

(٢٠١٧) قوله (لولا الاضطراب لم يضعف) مثل له الحافظ ابن حجر في النكت (٧٧٤/٢) بحديث "شيبتني هود وأخواتها".

(٢٠١٨) قوله (شيخ إسماعيل) هو أبو عمرو الذي حصل الاضطراب عنده.

(٢٠١٩) قوله (مجهول) أي لم يعلم حاله هل هو أهل للرواية أو لا.

(٢٠٢٠) قوله (النبي) يقرأ بالنصب والرفع على التنازع.

(٢٠٢١) الترمذي. السنن (٤١/٢) وقال الترمذي: "هذا حديث إسناده ليس بذاك وأبو حمزة ميمون الأعور يضعف، وروى بيان وإسماعيل بن سالم عن الشعبي هذا الحديث قوله وهذا أصح".

(٢٠٢٢) ابن ماجه. السنن (٥٧٠/١).

(٢٠٢٣) قوله (اضطرب في لفظه ومعناه) لأن الحق الزائد على الزكاة في الرواية الأولى مثبت وفي الثانية منفي.

(٢٠٢٤) قوله (راو ضعيف) هو أبو حمزة شيخ شريك فتكون هذه الرواية مرجوحة بسبب ضعف راويها وعليه فلا اضطراب.

(٢٠٢٥) قوله (فلا يصلح مثالا أيضا) مثّل الحافظ البقاعي في النكت الوفية (٥٣٣/١) للمضطرب في المتن بحديث الواهبة نفسها وسرد الألفاظ الواردة فيه، ثم قال (٥٣٤/١): "فهذه الألفاظ لا يمكن الاحتجاج بواحدة منها، حتى لو احتج حنفي مثلا على أن التمليك من ألفاظ النكاح لم يسغ له ذلك؛ لأن اللفظة التي قالها النبي مشكوك فيها لم تعرف عينها بسبب أن الواقعة واحدة لم تتعدد".

(٢٠٢٦) قوله (يمكن الجمع) وعليه فلا اضطراب أيضا.

الحق في الأول على المستحب[٢٠٢٧] وفي الثاني على الوجوب[٢٠٢٨].

(٢٠٢٧) قوله (بحمل الحق في الأول على المستحب) كصدقة التطوع وإكرام الضيف.

(٢٠٢٨) في [ج]: الواجب.

[المُدرَج

والمُدرجاتُ في الحـديثِ مـا أتـتْ مِن بعـضِ ألفـاظِ الـرُّواةِ اتصـلتْ]

(والمُدرَجَاتُ[٢٠٢٩] في) متن (الحَدِيثِ) وسببُها تفسير غريب فيه[٢٠٣٠]، أو استنباطٌ[٢٠٣١] مما فهمه منه بعض رواته[٢٠٣٢] أو غيرُ ذلك (مَا[٢٠٣٣] أَتَت مِن بَعضِ أَلفَاظِ) من إضافة الصفة للموصوف[٢٠٣٤] أي من ألفاظ بعض (الرُّوَاةِ) صحابيًّا كان أو مَن دونه[٢٠٣٥] (اتَّصَلَت[٢٠٣٦]) بآخر الحديث أو كانت في أثنائه أو في أوله دون فصلٍ بين الحديث وبين ذلك الكلامِ[٢٠٣٧] بذكرِ قائله[٢٠٣٨] بحيث يلتبِس على مَن لا يعرفُ حقيقةَ الحال فيتوهم[٢٠٣٩] أن الجميع[٢٠٤٠] مرفوع[٢٠٤١].

(٢٠٢٩) قوله (والمدرجات) اعلم أن المدرج في متن الحديث أقسام ثلاثة مدرج في ءاخر الحديث ومدرج في أثنائه ومدرج في أوله، وأمثلتها تأتي في كلام الشارح، وأن المدرج في السند أقسام أربعة وتأتي أيضا في كلام الشارح، واقتصر الناظم على المدرج في متن الحديث.

(٢٠٣٠) قوله (تفسير غريب فيه) كحديث الزهري عن عروة عن عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحنث في غار حراء وهو التعبد الليالي ذوات العدد، فقوله "وهو التعبد" مدرج من كلام الزهري تفسيرٌ للحنث.

(٢٠٣١) قوله "أو استنباط" ساقط في [ج].

(٢٠٣٢) قوله (أو استنباط مما فهمه منه بعض رواته) كحديث بسرة بنت صفوان الآتي فإن عروة فهم منه أن سبب النقض مظنة الشهوة فجعل حكم ما قرب من الذكر كذلك لأن ما قارب الشيء يعطى حكمه فقال "أو أنثييه أو رفغه".

(٢٠٣٣) قوله (ما) أي ألفاظ.

(٢٠٣٤) قوله (من إضافة الصفة للموصوف) فيه تأمل لأنه من باب التقديم والتأخير فالأصل ما أتت من ألفاظ بعض الرواة.

(٢٠٣٥) قوله (أو من دونه) كالتابعي مثلا، والإدراج يكون في المرفوع بإلحاق الصحابي فمن بعده وفي الموقوف على الصحابي بإلحاق التابعي فمن بعده وفي المقطوع أيضا.

(٢٠٣٦) قوله (اتصلت) معطوف على "أتت" بحذف الواو أي واتصلت.

(٢٠٣٧) قوله (دون فصل إلخ) بيان للاتصال.

(٢٠٣٨) قوله (بذكر قائله) بيان لكيفية الفصل فالمراد أن ذكر القائل لم يحصل فلهذا اتصل الكلامان.

(٢٠٣٩) في [ج]: فيوهم.

فالمدرَج ءاخرَ الخبر مثاله قولُ ابنِ مسعودٍ في حديثِ تعليمِ[٢٠٤٢] النبيّ صلى الله عليه وسلم له التشهدَ في الصلاة: «**إذا قُلتَ هَذَا التَّشَهُّدَ فَقَد قضَيتَ صَلَاتَكَ، إن شِئتَ أن تَقُومَ فَقُمْ وإن شِئتَ أن تَقعُدَ فَاقعُدْ**»[٢٠٤٣] فقد وصله زُهَيرُ بن معاوية بالحديث المرفوعِ عند أبي داود[٢٠٤٤]، وفصلَه عبدُ الرحمن بنُ ثابت بنِ ثوبان وبَيَّنَ أنه مدرج من قول ابن مسعود[٢٠٤٥]. وقد نقل النوويّ[٢٠٤٦] اتفاق الحفاظ على أنه مدرج[٢٠٤٧].

ومثال المدرج في الأثناء خبر هشام بن عُروةَ بن الزُّبير عن أبيه عن بُسْرة

(٢٠٤٠) في [ب]: الجمع.

(٢٠٤١) قوله (مرفوع) أو يتوهم أن الجميع موقوف في الموقوف أو من كلام التابعي المروي عنه في المقطوع.

(٢٠٤٢) في [ج]: تلقين.

(٢٠٤٣) قوله (إذا قلت إلخ) قال البقاعي في النكت الوفية (٥٣٦/١): "وتارة يكون سبب الإدراج استنباط الراوي حكما من الأحكام مثل ما ذكره من حديث ابن مسعود في التشهد فإنه استنبط من الخبر أنه إذا فرغ من التشهد فقد خرج من الصلاة".

(٢٠٤٤) أبو داود. السنن (٢٥٤/١).

(٢٠٤٥) قوله (وبين أنه مدرج من قول ابن مسعود) قال الدارقطني في السنن (١٦٤/٢): "ورواه زهير بن معاوية عن الحسن بن الحر فزاد في ءاخره كلاما وهو قوله: "إذا قلت هذا أو فعلت هذا فقد قضيت صلاتك فإن شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد" فأدرجه بعضهم عن زهير في الحديث ووصله بكلام النبي صلى الله عليه وسلم، وفصله شبابة عن زهير وجعله من كلام عبد الله بن مسعود ، وقوله أشبه بالصواب من قول من أدرجه في حديث النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن ابن ثوبان رواه عن الحسن بن الحر كذلك وجعل ءاخره من قول ابن مسعود، ولاتفاق حسين الجعفي وابن عجلان ومحمد بن أبان في روايتهم عن الحسن بن الحر على ترك ذكره في ءاخر الحديث مع اتفاق كل من روى التشهد عن علقمة وعن غيره عن عبد الله بن مسعود على ذلك".

(٢٠٤٦) النووي. خلاصة الأحكام (٤٤٩/١) وعبارته: "هذه الزيادة ليست في الصحيح، اتفق الحفاظ على أنها مدرجة ليست من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما هي من كلام ابن مسعود، وقد جاء ذلك صريحا بإدراجها مبينا وقد أوضح طرق ذلك الدارقطني والبيهقي وغيرهما".

(٢٠٤٧) قوله (مدرج) أي في رواية من وصل.

بنتِ صفوان[٢٠٤٨] مرفوعًا[٢٠٤٩]: «**مَن مَسَّ ذَكَرَهُ أو أُنثَيَيهِ أو رُفغَهُ فَليَتَوَضَّأ**» والرُّفغ بضم الراء وفتحِها أصلُ الفَخِذَين[٢٠٥٠]، فقد رواه عبد الحميد بنُ جعفر وغيرُه عن هشام كذلك[٢٠٥١]، مع أن الأنثيين والرفغَ إنما هو من قول عروة[٢٠٥٢] كما بيَّنه جماعات عن هشام منهم أيوبُ[٢٠٥٣] وحماد بن زيد[٢٠٥٤]، واقتصر كثير من أصحاب هشام على المرفوع وهو[٢٠٥٥]: «**مَن مَسَّ ذَكَرَهُ فَليَتَوَضَّأ**».

ومثال المدرج أولَ الخبر حديثُ: «**أَسبِغُوا الوُضُوءَ، وَيلٌ**[٢٠٥٦] **لِلأَعقَابِ مِنَ النَّارِ**» فقد رواه شَبابةُ بن سَوَّار وغيرُه[٢٠٥٧] عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة برفع الجملتين[٢٠٥٨] مع أن الأولى من كلام أبي هريرة كما بيَّنه جمهور

(٢٠٤٨) قوله (بسرة بنت صفوان) صحابية روى عنها مروان بن الحكم وعروة بن الزبير وسعيد بن المسيب، قال الشافعي لها سابقة قديمة وهجرة، وقال ابن حبان كانت من المهاجرات، وقال مصعب كانت من المبايعات، انظر الإصابة لابن حجر (٥١/٨).

(٢٠٤٩) الدارقطني. السنن (٢٦٩/١).

(٢٠٥٠) قوله (أصل الفخذين) أي مبدأهما.

(٢٠٥١) قوله (كذلك) مع الإدراج.

(٢٠٥٢) قوله (من قول عروة) قال البقاعي في النكت (٥٣٦/١) "فهم عروة من الخبر أن سبب نقض الوضوء مظنة الشهوة، فجعل حكم ما قرب من الذكر كذلك؛ لأن ما قارب الشيء أعطي حكمه، فقال كل منهما ذلك، فظن بعض الرواة أنه من صلب الخبر فنقله مدرجا فيه، وفهم الآخرون حقيقة الحال ففصلوا".

(٢٠٥٣) قوله (أيوب) هو السختياني، روى الدارقطني في السنن (٢٧٠/١) عن أيوب عن هشام بن عروة عن أبيه عن بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "**من مس ذكره فليتوضأ**" قال: وكان عروة يقول إذا مس رفغيه أو أنثييه أو ذكره فليتوضأ.

(٢٠٥٤) قوله (وحماد بن زيد) روى الدارقطني في السنن (٢٧٠/١) عنه عن هشام بن عروة قال كان أبي يقول "غذا مس رفغيه أو أنثييه أو فرجه فلا يصلي حتى يتوضأ" وكلهم ثقات.

(٢٠٥٥) قوله "وهو" ساقط في [ج].

(٢٠٥٦) في [ج]: وويل.

(٢٠٥٧) قوله (وغيره) وهو أبو قطن عمرو بن الهيثم.

(٢٠٥٨) قوله (برفع الجملتين) أي إضافتهما إليه صلى الله عليه وسلم وهما "أسبغوا الوضوء" و"ويل للأعقاب من النار".

الرواة[٢٠٥٩] عن شعبة[٢٠٦٠]، على أن قول أبي هريرة: "**أسبغوا الوضوء**" قد ثبت في الصحيح مرفوعًا من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص[٢٠٦١].

واعلم أن المدرج في الآخر كثيرٌ، وفي الأثناء قليلٌ، وفي الأول نادرٌ جدًّا حتى قال الحافظ ابن حجر[٢٠٦٢]: "إنه لم يجد[٢٠٦٣] منه غيرَ[٢٠٦٤] خبر: «**أسبغوا الوضوء**» إلا ما وقع في بعض طرق خبر[٢٠٦٥] بُسرة[٢٠٦٦] عند[٢٠٦٧] الطبراني في الكبير[٢٠٦٨] من طريق محمد بن دينار عن هشام بلفظِ: «**مَن مَسَّ رُفغَهُ أو**

(٢٠٥٩) قوله (جمهور الرواة) قال العراقي في شرح التبصرة (٢٩٨/١): "وقد رواه أبو داود الطيالسي، ووهب بن جرير، وآدم بن أبي إياس، وعاصم بن علي، وعلي بن الجعد، وغندر، وهشيم، ويزيد بن زريع، والنضر بن شميل، ووكيع، وعيسى بن يونس، ومعاذ بن معاذ؛ كلهم عن شعبة. وجعلوا الكلام الأول من قول أبي هريرة، والكلام الثاني مرفوعا".

(٢٠٦٠) قوله (كما بينه جمهور الرواة عن شعبة) روى البخاري في الصحيح (٤٤/١) عن ءادم بن أبي إياس عن شعبة عن محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة وكان يمر بنا والناس يتوضؤون من المطهرة قال أسبغوا الوضوء فإن أبا القاسم صلى الله عليه وسلم قال: "**ويل للأعقاب من النار**".

(٢٠٦١) قوله (من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص) روى مسلم في الصحيح (٢١٤/١): "عن عبد الله بن عمرو قال رجعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة حتى إذا كنا بماء بالطريق تعجل قوم عند العصر، فتوضئوا وهم عجال فانتهينا إليهم وأعقابهم تلوح لم يمسها الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**ويل للأعقاب من النار أسبغوا الوضوء**» ورواه البزار في المسند (٣٥٣/٦) عن عبد الله بن عمرو مرفوعا بلفظ: «**أسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار**».

(٢٠٦٢) العسقلاني. النكت على ابن الصلاح (٨٢٤/٢).

(٢٠٦٣) في [ج]: يوجَد.

(٢٠٦٤) قوله "غير" ساقط في [ب].

(٢٠٦٥) قوله "خبر" ساقط في [ب].

(٢٠٦٦) في [ج]: لبسرة.

(٢٠٦٧) في [ب]: عن.

(٢٠٦٨) الطبراني. المعجم الكبير (٢٠٢/٢٤) بلفظ: "من مس رفغه أو أنثييه أو ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ".

أُنثَيَيهِ أو ذَكَرَهُ فَليَتَوَضَّأ»[٢٠٦٩]".

وأما مدرج الإسناد فأقسام[٢٠٧٠]:

الأول: أن يكون الحديث[٢٠٧١] عند راوٍ[٢٠٧٢] إلا طَرفًا منه فإنه عنده بإسناد ءاخر فيرويَه راو عنه تامًّا بالإسناد الأول ولا يذكر إسناد طرفه الثاني[٢٠٧٣]، مثاله: حديث أبي داود[٢٠٧٤] والنسائي[٢٠٧٥] عن عاصمِ بن كُليب عن أبيه عن وائل بن حُجْر في صفة صلاته صلى الله عليه وسلم وفيه: "**ثُمَّ جِئتُهُم بَعدَ ذَلكَ في زَمَانٍ فِيهِ بَردٌ شَدِيدٌ فَرَأَيتُ النَّاسَ عَلَيهِم [جُلٌّ]**[٢٠٧٦] **الثّيَابِ تَحَرَّكُ أَيديهِم تَحتَ الثيَابِ**" فإن قوله: "**ثم جئتهم**" ليس بهذا الإسناد بل من رواية عاصم عن عبد الجبار بن وائل عن بعض أهله[٢٠٧٧] عن وائل، هكذا رواه مبيَّنًا زهير بن

(٢٠٦٩) قوله (من مس رفغه إلخ) يرد عليه أن هذا مجرد تقسيم للقدر المدرج وليس أول الخبر ولذا قال السخاوي في فتح المغيث (٣٠١/١): "فهي أمثلة لما الإدراج في وسطه، لكن قد روى ءاخرها الطبراني في الكبير من حديث محمد بن دينار الطاحي عن هشام فقدم المدرج، ولفظه: «من مس رفغه أو أنثييه أو ذكره» وحينئذ فهو مع تكلف، مثال للذي قبله أيضا".

(٢٠٧٠) قوله (فأقسام) ذكر ابن الصلاح منها ثلاثة وزاد ابن حجر قسمين في النكت فحاصلها خمسة.

(٢٠٧١) قوله "الحديث" ساقط في [ج].

(٢٠٧٢) قوله (عن راو) عبارة العراقي في شرح التبصرة (٣٠١/١): "أن يكون الحديث عند راويه بإسناد إلا طرفا منه إلخ".

(٢٠٧٣) قوله (ولا يذكر إسناد طرفه الثاني) إنما كان من مدرج الإسناد لأنه لما روى الطرفين بسند أحدهما كان كأنه أدرج أحد السندين في الآخر حتى ساغ له أن يركب عليه الطرفين.

(٢٠٧٤) أبو داود. السنن (١٩٣/١) بمعناه.

(٢٠٧٥) النسائي. السنن (٢٣٦/٢) بمعناه.

(٢٠٧٦) في [أ] و[ب] و[ج]: جيد. والمثبت هو الموافق لكتب الرواية والدراية، والمعنى أنهم لبسوا معظم الثياب لأجل البرد.

(٢٠٧٧) قوله (بعض أهله) أي أهل عبد الجبار.

معاوية وغيرُه[٢٠٧٨]، ورجحه[٢٠٧٩] موسى بن هارون الحمّالِ[٢٠٨٠] وقضى على جمعهما بسند واحد بالوهَم، وصوبه[٢٠٨١] ابن الصلاح[٢٠٨٢].

الثاني: أن يُدرج بعضُ حديث في حديث ءاخر مخالفٍ له في السند[٢٠٨٣] كحديث سعيد بن أبي مريم عن مالك عن الزهري عن أنس مرفوعًا: «**لا تَبَاغَضُوا ولا تَحَاسَدُوا**[٢٠٨٤] **ولا تَنَافَسُوا**[٢٠٨٥]» الحديث، فقوله: "ولا تَنَافَسُوا" من حديث ءاخر لمالك عن أبي الزناد[٢٠٨٦] عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعًا: «**إيَّاكُم والظَّنَّ فإنَّ الظَّنَّ أَكذَبُ الحَدِيثِ**[٢٠٨٧]، **ولا تَجَسَّسُوا ولا تَحَسَّسُوا**[٢٠٨٨] **ولا تَنَافَسُوا**» فأدرجه ابن أبي مريم[٢٠٨٩] في الأول وصيّرهما بإسناد[٢٠٩٠] واحد

(٢٠٧٨) قوله (وغيره) هو أبو بدر شجاع بن الوليد فميزا قصة تحريك الأيدي من تحت الثياب وفصلاها من الحديث وذكرا سندها.

(٢٠٧٩) قوله (ورجحه) أي رجح الفصل وهو كونه بسند ءاخر.

(٢٠٨٠) في [ب]: الجمال. وقوله (موسى بن هارون الحمال) هو أبو عمران موسى بن هارون البزاز، والحمال لقب هارون.

(٢٠٨١) قوله (وصوبه) أي صوب فصل كل منهما بسند.

(٢٠٨٢) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٩٧).

(٢٠٨٣) قوله (مخالف له في السند) عبارة ابن حجر في النكت (٨٣٢/٢): "أن يكون متنان مختلفي الإسناد، فيدرج بعض الرواة شيئا من أحدهما في الآخر، ولا يكون ذلك الشيء من رواية ذلك الراوي، ومن هذه الحيثية، فارق القسم الذي قبله". وبعبارة أخرى الفرق بين هذا القسم والقسم الذي قبله أن هذه الزيادة منقولة من حديث ءاخر مروي بتمامه وأما في القسم الأول فالزيادة هي بقية الحديث الأول لا أنها من حديث ءاخر.

(٢٠٨٤) قوله صلى الله عليه وسلم (ولا تحاسدوا) الحسد هو كراهية النعمة للمسلم واستثقالها وعمل بمقتضاه كأن يسعى في إزالة هذه النعمة بتكليم االناس وتنفيرهم عنه مثلا.

(٢٠٨٥) قوله صلى الله عليه وسلم (ولا تنافسوا) أي في محاولة الغلبة على أمر الدنيا.

(٢٠٨٦) قوله (عن أبي الزناد) هو عبد الله بن ذكوان.

(٢٠٨٧) قوله صلى الله عليه وسلم (فإن الظن أكذب الحديث) هو الظن بلا قرينة معتبرة شرعا.

(٢٠٨٨) قوله صلى الله عليه وسلم (ولا تجسسوا ولا تحسسوا) التجسس والتحسس بمعنى واحد وهو البحث عن عيوب الناس وعوراتهم.

(٢٠٨٩) قوله (ابن أبي مريم) هو الحافظ أبو محمد سعيد بن محمد الحكم الجمحي المصري شيخ البخاري.

وهو وهَم منه كما جزم به الخطيب وصرح هو[٢٠٩١] وغيره[٢٠٩٢] بأنه خالف جميعَ الرواة عن مالك[٢٠٩٣].

الثالث: أن يرويَ جماعةٌ الحديثَ بأسانيدَ مختلفةٍ فيرويَهُ عنهم راو فيجمعَ الكل على إسناد واحد من تلك الأسانيد ولا يبين الاختلاف كحديث ابن مسعود قلت: يا رسول الله أيُّ الذنب[٢٠٩٤] أعظمُ؟ قال: «**أن تَجعَلَ لله نِدًّا**[٢٠٩٥]» الحديثَ[٢٠٩٦]، فإن الأعمش ومنصور بنَ المُعتَمر روياه عن شَقيقٍ عن عمرو بن شُرَحبيلَ[٢٠٩٧] عن ابن مسعود، ورواه واصلٌ الأسْديّ[٢٠٩٨] عن شقيق عن ابن مسعود[٢٠٩٩] وأسقط عمرًا من بينهما؛ فلما رواه الثوري عنهم[٢١٠٠] صارت روايةُ واصل مدرجةً على رواية[٢١٠١] الأعمش ومنصور، وقد فصلَ أحدَ الإسنادَين يحيى بن سعيدٍ القطانُ، لكن روي عن واصل أنه أثبت عمرًا

(٢٠٩٠) في [ج]: بسند.

(٢٠٩١) الخطيب. الفصل للوصل المدرج في النقل (٢/٧٤٠).

(٢٠٩٢) قوله (وغيره) كابن عبد البر في التمهيد (٦/١١٦).

(٢٠٩٣) قوله (جميع الرواة عن مالك) هم عبد الله بن يوسف والقعنبي ويحيى بن يحيى وغيرهم.

(٢٠٩٤) في [ج]: ذنب.

(٢٠٩٥) قوله صلى الله عليه وسلم (أن تجعل لله ندا) أي مثلا ونظيرا.

(٢٠٩٦) قوله (الحديث) تتمته عند البخاري (٦/١٨): "وهو خلقك" قلت إن ذلك لعظيم قلت ثم أي؟ قال: "أن تقتل ولدك تخاف أن يطعم معك" قلت ثم أي؟ قال: "أن تزاني حليلة جارك".

(٢٠٩٧) قوله (عمرو بن شرحبيل) هو أبو ميسرة أحد الكبار من التابعين.

(٢٠٩٨) قوله (الأسدي) بسكون السين ويقال الأزدي.

(٢٠٩٩) من قوله "ورواه" حتى قوله "مسعود" ساقط في [ج].

(٢١٠٠) قوله (عنهم) أي عن الأعمش ومنصور وواصل.

(٢١٠١) قوله (على رواية) أي فيها.

كالأعمش ومنصور[٢١٠٢]، وروي عن الأعمش أنه أسقطه[٢١٠٣].

وهذه الأقسام الثلاثة ذكرها ابن الصلاح[٢١٠٤] وأتباعُه[٢١٠٥]. وزاد في شرح النخبة[٢١٠٦] رابعًا[٢١٠٧] وهو: أن يسوق الإسناد فيعرضَ له عارضٌ[٢١٠٨] فيقولَ كلامًا من قِبَلِ نفسه فيرويه[٢١٠٩] عنه كذلك[٢١١٠].

ولا يجوز تعمّد الإدراج في متنٍ أو سندٍ؛ لتضمنِهِ عزوَ القول لغير قائله، نعم ما أدرج لتفسير غريب فقال شيخ الاسلام[٢١١١]: "مسامح[٢١١٢] فيه، ولهذا فعله

(٢١٠٢) قوله (لكن روي عن واصل أنه أثبت عمرا إلخ) أي فوافق واصلٌ الأعمش ومنصورا في الإثبات وعليه فلا إدراج.

(٢١٠٣) قوله (وروي عن الأعمش أنه أسقطه) أو فوافق الأعمش واصلا في الإسقاط وعليه فقد أدرج الثوري سندين في سند.

(٢١٠٤) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٩٥-٩٦-٩٧-٩٨).

(٢١٠٥) قوله (وأتباعه) كالنووي في التقريب والعراقي في الألفية.

(٢١٠٦) العسقلاني. نزهة النظر (ص/٩٣).

(٢١٠٧) قوله (وزاد في شرح النحبة رابعا) وزاد في النكت على ابن الصلاح (٨٣٤/٢) خامسا وهو أن يكون المتن عند الراوي إلا طرفا منه فإنه لم يسمعه من شيخه فيه وإنما سمعه من واسطة بينه وبين شيخه فيدرجه بعض الرواة عنه بلا تفصيل وهذا مما يشترك فيه الإدراج والتدليس، مثال ذلك حديث إسماعيل بن جعفر٣، عن حميد عن أنس رضي الله تعالى عنه في قصة العرنيين وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم: "لو خرجتم إلى إبلنا فشربتم من ألبانها وأبوالها" ولفظة: "وأبوالها" إنما سمعها حميد من قتادة عن أنس رضي الله تعالى عنه بيّنه يزيد بن هارون ومحمد بن أبي عدي ومروان بن معاوية وآخرون، كلهم يقول فيه: "فشربتم من ألبانها" قال حميد: قال قتادة عن أنس رضي الله عنه "وأبوالها". فرواية إسماعيل على هذا فيها إدراج وتسوية.

(٢١٠٨) قوله (فيعرض له عارض) أي فلا يذكر متن الحديث لما يقطعه عنه قاطع وبهذا التقرير يظهر أنه لا يصدق عليه تعريف مدرج المتن، وأما إن ذكر بعض المتن ثم عرض له عارض فيكون من قبيل مدرج المتن.

(٢١٠٩) في [ب]: فيروى.

(٢١١٠) قوله (فيرويه عنه كذلك) أي على أنه متن ذلك الإسناد، وقال ابن حجر في النكت (٨٣٥/٢): "مثاله في قصة ثابت بن موسى الزاهد مع شريك القاضي كما مثل به ابن الصلاح لشبه الوضع وجزم ابن حبان بأنه من المدرج".

(٢١١١) الأنصاري. فتح الباقي (٢٨٣/١).

(٢١١٢) في [ج]: يتسامح.

الزهري وغيره من الأئمة" انتهى[٢١١٣]. ونحوه[٢١١٤] للسيوطي ففي ألفيته:

وكل ذا[٢١١٥] محَـــرّمٌ وقـــادحُ[٢١١٦] وعِنـديَ التفسـيرُ قـد يُسـامَحُ[٢١١٧]

فائدة

قال[٢١١٨] في شرح النُّخبة[٢١١٩]: "يُدرَك الإدراج بورود رواية مفصِّلة[٢١٢٠] للقدر المدرج مما أدرِج فيه[٢١٢١][٢١٢٢]، أو بالتنصيص على ذلك من الراوي[٢١٢٣]، أو من بعض الأئمة المطلعين[٢١٢٤]، أو باستحالة كون النبي صلى الله عليه وسلم يقول ذلك[٢١٢٥]".

(٢١١٣) قوله "انتهى" ساقط في [ب].

(٢١١٤) قوله (ونحوه) أي نحو كلام الأنصاري، وقال العسقلاني في النكت على ابن الصلاح (٨١٩/٢): "والأمر في ذلك سهل لأنه إن ثبت رفعه فذاك وإلا فالراوي أعرف بتفسير ما روى من غيره".

(٢١١٥) قوله (وكل ذا) أي الإدراج بأقسامه.

(٢١١٦) قوله (وقادح) أي جارح لفاعله.

(٢١١٧) قوله (وعندي التفسير إلخ) أي أن ما أدرج لتفسير شيء من معاني الحديث لا يحرم ولذلك فعله كبار المحدثين كالزهري وغيره، ولا يعنون بذلك إضافة ذلك الكلام لغير قائله.

(٢١١٨) قوله "قال" ساقط في [ج].

(٢١١٩) العسقلاني. نزهة النظر (ص/٩٤).

(٢١٢٠) قوله (مفصلة) بكسر الصاد أي مبينة.

(٢١٢١) في [ب]: فيها.

(٢١٢٢) قوله (مفصلة للقدر المدرج مما أدرج فيه) مثاله حديث شبابة بن سوار رواه عن أبي خيثمة ففصله.

(٢١٢٣) قوله (بالتنصيص على ذلك من الراوي) كحديث ابن مسعود سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "من جعل لله ندا دخل النار" وأخرى أقولها ولم أسمعها منه من مات لا يجعل لله ندا دخل الجنة.

(٢١٢٤) قوله (من بعض الأئمة المطلعين) كحديث التشهد، وهذه الثلاثة يدرك بها الإدراج في السند والمتن.

(٢١٢٥) قوله (باستحالة كون النبي يقول ذلك) هذا يدرك به الإدراج في المتن، مثاله حديث أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "للعبد المملوك أجران" والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لأحببت

[المدَبَّج

وما روى كُلُّ قرينٍ عن أخِهْ مدبّج فاعرفه حقا وانتخِهْ]

(ومَا رَوَى كُلُّ قَرِينٍ) من الصَّحابةِ أو التابعينَ[٢١٢٦] أو أتباعهم أو أتباع أتباعهم[٢١٢٧] (عَن أَخِه[٢١٢٨]) بالقصر على اللغة المشهورة في الأسماء الخمسة[٢١٢٩] أي عن المُساوي له في الأخذ عن[٢١٣٠] الشيوخ وفي السن غالبًا[٢١٣١]؛ وقد يُكتفى[٢١٣٢] بالتساوي في السند[٢١٣٣] وإن تفاوتوا سنًّا[٢١٣٤] (مُدَبَّجٌ[٢١٣٥]) بضم الميم وفتح الدال المهملة وتشديد الموحدة ءاخره جيم سمي بذلك أخذًا من دِيْباجَتَي الوجهِ وهما الخدان؛ لتساويهما وتقابلهما[٢١٣٦]، وسواء

أن أموت وأنا مملوك، رواه البخاري فهذا الفصل الذي في ءاخر الحديث لا يجوز أن يكون من قبل النبي صلى الله عليه وسلم إذ يمتنع عليه أن يتمنى أن يصير مملوكا وأيضا لم يكن له أم يبرها بل هذا من قول أبي هريرة .

(٢١٢٦) في [ج]: والتابعين.

(٢١٢٧) قوله (أو أتباع أتباعهم) ليس خاصا فيهم بل يكون فيمن بعدهم وهلم جرا إلى زماننا.

(٢١٢٨) قوله (عن أخه) أطلق لفظ الأخ على القرين مجازا على طريق الاستعارة التصريحية.

(٢١٢٩) قوله (بالقصر على اللغة المشهورة إلخ) صوابه بالنقص على اللغة النادرة، وهو حذف الآخر والإعراب بالحركة الظاهرة، قال ابن مالك في الخلاصة:

أب أخ حم كذاك وهن*** والنقص في هذا الأخير أحسنُ

وفي أب وتاليه يندر*** وقصرها من نقصهن أشهرُ.

(٢١٣٠) في [ب]: من.

(٢١٣١) قوله (غالبا) يرجع إلى التساوي في السن.

(٢١٣٢) قوله (وقد يكتفى إلخ) تعليل لما قبله.

(٢١٣٣) قوله (بالتساوي في السند) أي في الأخذ عن الشيوخ ففي عبارته تفنن.

(٢١٣٤) قوله (وإن تفاوتوا سنا) قد يحضر ابن الأربعين وابن العشرين في مجلس شيخ واحد فكلاهما قرين الآخر.

(٢١٣٥) قوله (مدبج) إذا انفرد أحد القرينين بالرواية عن الآخر فهو غير مدبج كرواية الأعمش عن التيمي وهما قرينان، فحينئذ رواية الأقران نوعان: مدبج وهو ما اقتصر عليه الناظم وغير مدبج.

(٢١٣٦) قوله (لتساويهما وتقابلهما) لتساوي الراويين في الأخذ عن الشيوخ وتقابلهما في كون كل منهما ءاخذا عن الآخر.

كان المدبج بواسطة أم بدونها[٢١٣٧].

مثاله بدونها روايةُ أبي هريرة عن عائشة وروايةُ عائشة عنه، وفي التَّابِعِينَ روايةُ الزهري عن أبي الزُّبيرِ وروايةُ أبي الزبير عنه، وفي أتباعهم روايةُ مالك عن الأوزاعي والأوزاعي[٢١٣٨] عنه، وفي أتباع أتباعهم رواية أحمد عن ابن المديني وابنِ المديني عنه.

ومثاله بها رواية الليث عن يزيد بنِ الهاد[٢١٣٩] عن مالك، ورواية مالك عن يزيد عن الليث[٢١٤٠].

(فَاعرِفهُ) أي المدبجَ **(حَقًّا وانتَخِه)** أي اقصده[٢١٤١] مع رواية الأقران[٢١٤٢] فإنه نوع لطيف. ومن فوائد معرفته الأمنُ من[٢١٤٣] ظن الزيادة في السند[٢١٤٤].

والمدبج أخص من الأقران فكل مدبجٍ أقرانٌ ولا عكس؛ إذ روايةُ الأقران أن يشارك الراوي من روى عنه[٢١٤٥] في أمر من الأمور المتعلقةِ بالرواية كالسن

(٢١٣٧) في [ب]: بدونه.

(٢١٣٨) في [ب] و[ج]: وراوية الأوزاعي.

(٢١٣٩) في [ب]: الهادي.

(٢١٤٠) قوله (عن الليث) مالك والليث قرينان فهنا قد روى كل منهما عن الآخر بواسطة يزيد.

(٢١٤١) قوله (أي اقصده) غريب وعبارة غيره "أي افتخر" وهو الموافق لما في الصحاح (٦/٢٥٠٥) والتاج (٤٠/٥١).

(٢١٤٢) قوله (مع رواية الأقران) أي اعرفه كذلك.

(٢١٤٣) قوله "من" ساقط في [ج].

(٢١٤٤) قوله (الأمن من ظن الزيادة) فإذا روى الليث عن مالك وهما قرينان عن الزهري قد يظن غير الخبير أن قوله عن مالك زائد والأصل الليث عن الزهري.

(٢١٤٥) قوله (أن يشارك الراوي من روى عنه) من غير اشتراط رواية الثاني عن الأول.

والأخذ عن الشيوخ كرواية الأعمش عن التيمي[٢١٤٦] وهما قرينان[٢١٤٧].

وقد يجتمع جماعة من الأقران في حديث واحد كرواية أحمد عن أبي خيثمة زهير بن حرب عن يحي بن معين عن علي بن المديني عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه عن شعبة عن أبي بكر بن حفص عن أبي سلمة عن عائشة قالت: «**كُنَّ**[٢١٤٨] **أزواجُ**[٢١٤٩] **النبي صلى الله عليه وسلم يأخذنَ**[٢١٥٠] **من شُعورهن حتى يكونَ**[٢١٥١] **كالوَفرة**[٢١٥٢]» فأحمد والأربعة فوقه أقران كما قال[٢١٥٣] الخطيب[٢١٥٤].

فإن روى الراوي[٢١٥٥] عمن هو دونه سنًّا أو في[٢١٥٦] مرتبة الآخذين عنه[٢١٥٧] فرواية أكابر عن أصاغر[٢١٥٨] كرواية الزهري عن مالك[٢١٥٩]. والأصل فيه[٢١٦٠]

(٢١٤٦) قوله (كرواية الأعمش عن التيمي) فإذا روى التيمي عن الأعمش كان مدبجا.

(٢١٤٧) قوله (وهما قرينان) من التابعين.

(٢١٤٨) في [ج]: كان.

(٢١٤٩) قوله (أزواج) بدل من الضمير.

(٢١٥٠) في [ج]: يأخذون.

(٢١٥١) قوله "يكون" ساقط في [ج].

(٢١٥٢) قوله (كالوفرة) العشر إلى الأذنين لأنه وفر على الأذن أي تم عليها واجتمع.

(٢١٥٣) في [ب]: قاله.

(٢١٥٤) قوله (كما قال الخطيب) حكاه عنه العراقي في شرح التبصرة (١٧٥/٢) والأنصاري في فتح الباقي (٢٢٠/٢).

(٢١٥٥) قوله (فإن روى الراوي إلخ) محترز قول الناظم "عن أخه".

(٢١٥٦) قوله "في" ساقط في [ب].

(٢١٥٧) قوله (في مرتبة الآخذين عنه) أي في مرتبة التلامذة الآخذين عنه، والأدونية في السن لازمة غالبا للأدونية في المرتبة فأو في كلامه بمعنى الواو.

(٢١٥٨) قوله (فرواية أكابر عن أصاغر) منها أن يكون الراوي أكبر قدرا من المروي عنه لعلمه وحفظه كرواية مالك وابن أبي ذئب عن عبد الله بن دينار، وأشباهه، ورواية أحمد، وإسحاق عن عبيد الله بن موسى العبسي، ومنها: أن

رواية النبي صلى الله عليه وسلم عن تميمٍ الداري خبرَ الجسّاسة[٢١٦١].

ومن رواية الأكابر عن الأصاغر[٢١٦٢] روايةُ الآباء عن الأبناء، وَالصَّحَابَةِ عن الأتباع[٢١٦٣]، كرواية العباس عن ابنه الفضل[٢١٦٤]، ورواية وائلٍ عن ابنه بكر، وكرواية[٢١٦٥] العبادِلَة[٢١٦٦] وأبي هريرةَ ومعاويةَ وأنَسٍ عن كعبِ الأحبار[٢١٦٧].

يكون الراوي أكبر من الوجهين معا، كرواية عبد الغني بن سعيد، عن محمد بن علي الصوري، وكرواية أبي بكر الخطيب، عن أبي نصر ابن ماكولا، ونحو ذلك.

(٢١٥٩) قوله (كرواية الزهري عن مالك) الزهري من التابعين ومالك من أتباع التابعين.

(٢١٦٠) قوله (والأصل فيه) أي الدليل على رواية الأكابر عن الأصاغر.

(٢١٦١) قوله (رواية النبي إلخ) روى مسلم (٤/٢٢٦١) عن فاطمة بنت قيس قالت: فلما انقضت عدتي سمعت نداء المنادي، منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم، ينادي: الصلاة جامعة، فخرجت إلى المسجد، فصليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكنت في صف النساء التي تلي ظهور القوم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته جلس على المنبر، وهو يضحك، فقال: «ليلزم كل إنسان مصلاه»، ثم قال: «أتدرون لم جمعتكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: "إني والله ما جمعتكم لرغبة ولا لرهبة، ولكن جمعتكم، لأن تميما الداري كان رجلا نصرانيا، فجاء فبايع وأسلم، وحدثني حديثا وافق الذي كنت أحدثكم عن مسيح الدجال، حدثني أنه ركب في سفينة بحرية، مع ثلاثين رجلا. الحديثَ.

(٢١٦٢) قوله (ومن رواية الأكابر عن الأصاغر) من فوائد معرفة هذا القسم الأمن من ظن تحريفٍ فإذا قيل روى وائل عن ابنه بكر يتوهم أن صوابه روى وائل عن أبيه بكر، فإذا علم أن وائلا كان يروي عن ابنه بكر لم يظن التحريف.

(٢١٦٣) من قوله "رواية الآباء" حتى قوله "الأتباع" ساقط في [ب].

(٢١٦٤) قوله (كرواية العباس عن ابنه الفضل) كلاهما من الصحابة.

(٢١٦٥) في [ب]: ورواية الآباء عن الأبناء والأصحاب عن الأتباع كرواية.

(٢١٦٦) قوله (العبادلة) هم ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وابن عمرو بن العاص وليس ابن مسعود منهم.

(٢١٦٧) قوله (عن كعب الأحبار) هو كعب بن ماتع كان يهوديا فأسلم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وقدم المدينة من اليمن أيام عمر وتوفي بحمص ذاهبا للغزو في أواخر خلافة عثمان، وكان يروي ما وجده في الكتب القديمة فمنها ما هو صحيح ومنها ما هو غير صحيح ومنها ما لا نثبته ولا ننفيه، والأحبار العُلماء واحدهم حَبر بفتح الحاء وكسرها لغتان أي كعبُ العلماء كذا قاله ابن قتيبة وغيره، وقال أبو عبيد سمي كعب الأحبار لكونه صاحب كتب الأحبار جمع حِبر وهو ما يكتب به وهو مكسور الحاء.

أما رواية الأبناء عن الآباء[٢١٦٨] فكثير[٢١٦٩]، وأخص منه من روى عن أبيه عن جده[٢١٧٠].

وفائدة[٢١٧١] معرفة ذلك[٢١٧٢] التمييزُ بين مراتبهم وتنزيلُ الناس[٢١٧٣] منازلهم.

فإنْ تقدم موتُ أحدِ قرينين[٢١٧٤] اشتركا في الأخذ عن شيخٍ فهو السابق واللاحق[٢١٧٥] كالبخاري[٢١٧٦] حدَّث عن تلميذِه[٢١٧٧] أبي العباس السرّاج أشياءَ في التاريخ وغيرِه ومات البخاري سنة ست وخمسين ومائتين وءاخِرُ من حدَّث عن السرّاج بالسماع أبو الحسين الخَفَّاف[٢١٧٨] ومات سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة، وكأبي عليٍ البَردانيِ[٢١٧٩] سمع من تلميذه السِّلَفي حديثًا ورواه عنه ومات على رأس الخمسِمائة وكان ءاخرَ أصحاب السلفي سِبطُهُ أبو القاسم ابنُ مكي وكانت وفاته سنة خمسين وستمائة فقد شارك أبا علي في الرواية عن السلفي

(٢١٦٨) في [ج]: رواية الآباء عن الأبناء.

(٢١٦٩) قوله (فكثير) لأنه هو الجادة المسلوكة غالبا.

(٢١٧٠) قوله (وأخص منه من روى عن أبيه إلخ) كعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

(٢١٧١) سقط حرف العطف في [ب].

(٢١٧٢) قوله (ذلك) أي رواية الأكابر عن الأصاغر.

(٢١٧٣) قوله "الناس" ساقط في [ج].

(٢١٧٤) قوله (موت أحد القرينين) بحيث يكون بين وفاتيهما أمد كبير.

(٢١٧٥) قوله (فهو يسمى السابق واللاحق) أي أن هذا النوع يسمى السابق واللاحق سماه به الخطيب البغدادي، والتقدير ذو السابق واللاحق فهو السابق باعتبار أحد الراويين واللاحق باعتبار الراوي الآخر، وفائدة معرفته الأمن من ظن سقوط شيء في إسناد المتأخر، ويسمون الشيخ المعمّر ملحق الأحفاد بالأجداد.

(٢١٧٦) قوله (كالبخاري) هو السابق.

(٢١٧٧) قوله (حدث عن تلميذه) فهو من رواية الأكابر عن الأصاغر.

(٢١٧٨) قوله (أبو الحسين الخفاف) هو اللاحق وبين وفاتيهما ١٣٧ سنة.

(٢١٧٩) في [ب]: البرقان.

وبين وفاتَيهما[٢١٨٠] مائة وخمسون سنة، قال الحافظ ابن حجر[٢١٨١]: "وهذا أكثر ما وقفنا عليه من ذلك".

وغاية[٢١٨٢] ما يقع في ذلك أن المسموع منه[٢١٨٣] قد يتأخر بعد موت أحد الراويين عنه[٢١٨٤] زمانًا حتى يسمعَ منه بعضُ الأحداث[٢١٨٥] ويعيشَ بعد السماع[٢١٨٦] منه دهرًا طويلًا فيحصل من مجموع[٢١٨٧] ذلك نحوُ هذه المدة، والله الموفق[٢١٨٨].

(٢١٨٠) في [ج]: روايتهما.

(٢١٨١) العسقلاني. نزهة النظر (ص/١٢٠).

(٢١٨٢) في [ج]: وغالب.

(٢١٨٣) قوله (المسموع منه) أي الشيخ المسموع منه كالسلفي في المثال المتقدم.

(٢١٨٤) قوله (أحد الراويين عنه) كالبرداني في المثال المتقدم.

(٢١٨٥) قوله (بعض الأحداث) كأبي القاسم في المثال المتقدم.

(٢١٨٦) قوله "السماع" ساقط في [ج].

(٢١٨٧) في [ب]: فيحصل بين مجموع.

(٢١٨٨) قوله "والله الموفق" ساقط في [ج].

[المتفق المفترق

متفـــقٌ لفظـــا وخطّـــا متفـــقْ وضـــدُّه في مـــا ذكرنـــا المفـــترقْ]

(مُتَّفِقٌ لَفظًا وَخَطًّا[٢١٨٩]) في الاسمِ أو مع الكُنية أو اسمِ الأب أو الجَدّ[٢١٩٠] أو النِّسبةِ[٢١٩١] (مُتَّفِقْ وَضِدُّهُ) أي مثلُه[٢١٩٢] (فِيمَا ذَكَرنَا[٢١٩٣] المُفتَرِقْ[٢١٩٤]) وأراد بالضدّ[٢١٩٥] هنا أن مُسمياته مفترقة[٢١٩٦] بأن يكون كل منها لشخص مع اتفاقها في اللفظ والخط[٢١٩٧]، وقد قال العراقي وغيره[٢١٩٨]: "المتفق والمفترق ما اتفق لفظه وخطه وافترقت مسمياته" فهو من قبيل المشتَرَك اللفظي[٢١٩٩].

(٢١٨٩) قوله (لفظا وخطا) منصوبان على التمييز محولان عن الفاعل أي ما اتفق لفظه وخطه واختلف شخصه بأن تعدد مسماه.

(٢١٩٠) في [ج]: والجد.

(٢١٩١) في [ب]: أو اسم الجد والأب والنسبة.

(٢١٩٢) قوله (أي مثله) فالضد من الأضداد يأتي بمعنى المثيل وبمعنى المخالف، كعسعس بمعنى أقبل وبمعنى أدبر.

(٢١٩٣) قوله (فيما ذكرنا) أي من الاتفاق.

(٢١٩٤) قوله (متفق وضده إلخ) عبارة الناظم في هذا البيت مع ركتها توهم أن المتفق قسم والمفترق قسم ءاخر وليس كذلك والمعروف بل الصواب أن المتفق والمفترق بهذا التركيب اسم لقسم واحد وكذا ما بعده وهو المؤتلف والمختلف بهذا التركيب اسم لقسم واحد وإن أوهم كلام الناظم أيضا أن المؤتلف قسم والمختلف قسم ءاخر.

(٢١٩٥) في [ج]: به الضد.

(٢١٩٦) قوله (وأراد بالضد هنا أن مسمياته مفترقة) يرد عليه أنه فسر الضد بالمثل فتأمل.

(٢١٩٧) في [ب] و[ج] زيادة: هنا.

(٢١٩٨) العراقي. شرح التبصرة (٢/٢٥٨).

(٢١٩٩) قوله (المشترك اللفظي) خرج المعنوي، فالمشترك اللفظي هو اللفظ الموضوع لأكثر من معنى هو حقيقة في كل منها ولا اشتراك بين أفراده إلا في اللفظ فقط كالعين والقرء وأما المعنوي فهو لفظ كلي بحيث يكون اللفظ موضوعا لمعنى يشترك بين الأفراد وإن اختلفت في الخصوصيات كالإنسان والنور فهو ينقسم إلى متواطئ ومشكك، وفيما نحن فيه الخليل بن أحمد لفظ واحد يطلق على أفراد مختلفين.

وهو فن مهم، ومن فوائده الأَمنُ من اللَّبس فربما يُظن المتعدِّدُ واحدًا[٢٢٠٠]، وربما يكون أحدُ المتفقَين ثقةً والآخر ضعيفًا[٢٢٠١]. والمهم منه من يشتَبه أمره لتعاصره واشتراك في شيوخٍ أو رواةٍ.

وينقسم إلى أقسام[٢٢٠٢]:

الأول: أن تتفق أسماؤهم وأسماء ءابائهم كالخليلِ بن أحمدَ[٢٢٠٣]، ستةُ رجالٍ أو أكثرُ[٢٢٠٤].

الثاني: أن تتفق أسماؤهم وأسماء ءابائهم وأجدادِهم[٢٢٠٥] نحو أحمدَ بن جعفر بن حَمدان، أربعة متعاصرون[٢٢٠٦] في طبقة واحدة.

الثالث: أن تتفق الكنية والنسبةُ معًا نحو أبي عِمران الـجَونِي رجلان[٢٢٠٧]،

(٢٢٠٠) قوله (يظن المتعدد واحدا) كالرازي والسرخسي مثلا كل منهما لقب لعدد من العلماء بعضهم شافعية وبعضهم حنفية.

(٢٢٠١) قوله (وربما يكون أحد المتفقين ثقة إلخ) أي وعدم المعرفة بذلك ربما أدى إلى ظن الثقة ضعيفا والضعيف ثقة فيصحح الضعيف ويضعف الصحيح كما فعل المتمحدث الألباني فإن حديث "نعم المذكر السبحة" روي من طريق محمد بن هارون بن عيسى بن المنصور حيث خلط الألباني والتبس عليه بسبب عدم تمييزه بين محمد بن هارون بن العباس بن عيسى بن المنصور وبين محمد بن هارون بن عيسى بن إبراهيم بن عيسى بن المنصور فحكم تارة بأنه الأول وتارة بأنه الثاني، وهذا شأن من يدخل فيما لا يتقن فإنا لله وإنا إليه راجعون.

(٢٢٠٢) قوله (إلى أقسام) أي ثمانية.

(٢٢٠٣) قوله (كالخليل بن أحمد) أولهم صاحب العروض شيخ سيبويه، وقال المبرد فتش المفتشون فما وجدوا بعد نبينا من اسمه أحمد قبل أبي الخليل بن أحمد.

(٢٢٠٤) قوله (أو أكثر) لاختلافهم في بعض الأشخاص كالخليل بن أحمد الأصبهاني روى عن روح بن عبادة ذكره ابن الصلاح وخطأه العراقي وقال (٢/٢٦١): "وهم فيه وإنما هو الخليل بن محمد".

(٢٢٠٥) قوله (تتفق أسماؤهم وأسماء ءابائهم إلخ) قال العراقي في شرح التبصرة (٢/٢٦٣): " ومن غرائب الاتفاق في ذلك محمد بن جعفر بن محمد ثلاثة متعاصرون ماتوا في سنة واحدة ... في سنة ستين وثلاثمائة".

(٢٢٠٦) قوله (متعاصرون) من أهل القرن الرابع.

(٢٢٠٧) قوله (رجلان) كلاهما بصري توفي سنة ١٢٩ والثاني متأخر عنه.

ونحو أبي عُمرَ الحَوضي[٢٢٠٨]، اثنان أيضًا.

الرابع: أن يتفق الاسم واسمُ الأب والنسبةُ نحو محمدِ بن عبد الله الأنصاري، اثنان متقاربان في الطبقة، وهذا قريب مما قبله[٢٢٠٩].

الخامسُ: أن تتفق[٢٢١٠] كُناهم وأسماء ءابائهم كأبي بكر بن عَيّاش بتحتية ومعجمة، ثلاثة.

السادس: عكسُ ما قبله وهو أن تتفق[٢٢١١] أسماؤهم وكُنى ءابائهم نحو صالح بن أبي صالح[٢٢١٢]، أربعةٌ من التَّابِعِينَ.

السابع[٢٢١٣]: أن تتفق[٢٢١٤] أسماؤهم أو كناهم[٢٢١٥]، نحو عبد الله إذا أُطلق، فإن كان بمكة[٢٢١٦] فابن الزبير، أو بالمدينة فابن عمر، أو بالكوفة فابن مسعود،

(٢٢٠٨) في [ج]: الحوصي.

(٢٢٠٩) قوله (وهذا قريب مما قبله) لأن كلا من الثالث والرابع اتفقا في النسبة.

(٢٢١٠) في [ب]: يتفق.

(٢٢١١) في [ب]: يتفق.

(٢٢١٢) قوله "بن أبي صالح" ساقط في [ج].

(٢٢١٣) قوله (السابع) للخطيب كتاب مفيد في هذا القسم سماه "المكمل في بيان المهمل".

(٢٢١٤) في [ب]: يتفق.

(٢٢١٥) قوله (أن تتفق أسماؤهم أو كناهم) قال العراقي في شرح التبصرة (٢٦٨/٢): "أن يتفق الاسم فقط، ويقع في السند ذكر الاسم فقط مهملا، من غير ذكر أبيه أو نسبة تميزه ونحو ذلك. وكذلك أن تتفق الكنية فقط ويذكر بها في الإسناد من غير تمييز بغيرها، فمثاله في الاسم أن يطلق في الإسناد حماد من غير أن ينسب هل هو ابن زيد أو ابن سلمة، ويتميز ذلك عند أهل الحديث بحسب من أطلق من الرواة عنه، فإن كان الذي أطلق الرواية عنه سليمان بن حرب أو عارم فالمراد حينئذ حماد بن زيد ... وإن كان الذي أطلقه أبو سلمة موسى بن إسماعيل التبوذكي فمراده حماد بن سملة".

(٢٢١٦) قوله (فإن كان بمكة) أي إذا قيل بمكة في السند عن عبد الله فهو ابن الزبير وهكذا ويعرف ذلك بمكان التلميذ الذي أخذ عن عبد الله المطلق في السند.

أو بالبصرة فابن عباس، أو بخراسان فابن المبارك[٢٢١٧]، أو بالشام فابن عمرو بن العاص.

ومثال المتفق المفترق في الكُنية أبو حمزة[٢٢١٨] بالحاء والزاي عن ابن عباس إذا أُطلِق[٢٢١٩] إلا إذا أطلقه شُعبةُ فمراده نصرُ بنُ عِمران الضُّبَعِيّ[٢٢٢٠] وهو بجيم وراء[٢٢٢١] وإن كان يروي[٢٢٢٢] عن ستة يروون عن ابن عباس كُلهم[٢٢٢٣] بحاء وزاي؛ لأنه إذا روى عن أحد منهم بَيَّنه بذكر اسمه أو نسبه[٢٢٢٤].

الثامن[٢٢٢٥]: أن يتفقا في النسب من حيث اللفظُ ويفترقا من حيث إن ما نُسب إليه أحدُهما غيرُ ما نُسِب إليه الآخرُ كالحنفي نسبةً إلى القبيلة[٢٢٢٦] والحنفي نسبةً إلى المذهب، وفَرَّقَ جماعة من أهل الحديث بينهما فزاد في النسبة إلى المذهب[٢٢٢٧] ياء تحتية[٢٢٢٨].

(٢٢١٧) قوله (فابن المبارك) من أتباع التابعين.

(٢٢١٨) قوله (أبو حمزة) هو من التابعين.

(٢٢١٩) قوله (إذا أطلق) أي إذا قال راو غير شعبة عن أبي حمزة عن ابن عباس فهو من قبيل ما نحن فيه، وأما إذا كان الراوي هو شعبة فسيأتي بيانه.

(٢٢٢٠) قوله (الضبعي) نسبة لضبيعة كجهينة محلة بالبصرة.

(٢٢٢١) قوله (بجيم وراء) أي أبو جمرة، ولا يخفى أنه حينئذ يخرج عما نحن فيه.

(٢٢٢٢) قوله (يروي) أي شعبة.

(٢٢٢٣) قوله (كلهم) أي الستة الراوون عن ابن عباس.

(٢٢٢٤) قوله (بينه بذكر اسمه أو نسبه) وهو حينئذ أيضا ليس مما نحن فيه، وحاصل ما قاله أن أبا حمزة مثال للمتفق المقترق في الكنية إذا أطلقه راو غيرُ شعبة وأما شعبة فهو يروي عن سبعة فإذا أطلق فهو نصر بن عمران ولكنه بالجيم والراء وإذا أراد غيره أي واحدا من الستة الذين هم بالحاء والزاء بينه بذكر اسمه أو نسبه.

(٢٢٢٥) قوله (الثامن) لمحمد بن طاهر المقدسي تصنيف حسن في هذا القسم.

(٢٢٢٦) قوله (نسبة إلى القبيلة) هم بنو حنيفة منهم أبو بكر عبد الكبير بن عبد المجيد الحنفي وأخوه أبو علي عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي أخرج لهما الشيخان.

(٢٢٢٧) من قوله "وفرق" حتى قوله "المذهب" ساقط في [ج].

[المؤتلف المختلف

مؤتلــفٌ متفــقُ الخــطِّ فقــطْ وضــدُّه مختلِــفٌ فــاخشَ الغلــطْ]

(مُؤتَلِفٌ) وهو فن مهم يُحتاج إليه في دفع [مَعَرَّة][٢٢٢٩] التصحيف[٢٢٣٠] في الأسماء والأنساب والألقاب ونحوها[٢٢٣١] (مُتَّفِقُ الخَطّ فَقَط) ولفظه مختلف (وَضِدُّهُ مُختَلِف[٢٢٣٢]) الضد: المثل والمخالف كما في القاموس[٢٢٣٣]. والمراد هنا الأول[٢٢٣٤] فإن ما اتفق خطه دون لفظه يقال له مؤتلف ومختلف[٢٢٣٥] فهو من المشترَك اللفظي[٢٢٣٦] كسابقه[٢٢٣٧] (فَاخشَ الغَلَط) فيه[٢٢٣٨] فإنه[٢٢٣٩] فن مهم لا يدخلُهُ القياس ولا قبله ولا بعده شيء يدل عليه[٢٢٤٠]. وأفرده بالتأليف

(٢٢٢٨) قوله (ياء تحتية) فيقال حَنِيفي على غير قياس، وممن كان يفعله أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي.

(٢٢٢٩) في [أ] و[ج]: معرفة. والمثبت من [ب].

(٢٢٣٠) قوله (معرفة التصحيف) أي عيب التصحيف والإضافة للبيان.

(٢٢٣١) قوله (ونحوها) كالكنى.

(٢٢٣٢) قوله (وضده مختلف) عبارة الناظم توهم أن المؤتلف قسم والمختلف قسم ءاخر وليس كذلك كما مر التنبيه عليه.

(٢٢٣٣) الفيروزءابادي. القاموس (ص/٢٩٥).

(٢٢٣٤) قوله (الأول) أي المثل.

(٢٢٣٥) في [ب]: مؤتلف خطا ومختلف لفظا.

(٢٢٣٦) قوله (من المشترك اللفظي) مشكل ولعله أراد باعتبار اشتراكهما عند من صحف أحد الاسمين فقرأهما بلفظ واحد.

(٢٢٣٧) في [ب]: كالسابق.

(٢٢٣٨) قوله (فاخش العلط فيه) أي احذر الوقوع في التصحيف كأن تشدد مخففا أو عكسه وكأن تعجم مهملا أو عكسه.

(٢٢٣٩) في [ج]: فهو.

(٢٢٤٠) قوله (ولا قبله ولا بعده شيء إلخ) أي أن ضبط هذه الأسماء يهتدى إليه بالسماع والنص عليه لا بالقياس ولا بالسياق فإن أشد التصحيف ما يقع في الأسماء.

خلقٌ أولهم عبد الغني بن سعيد[٢٢٤١] وءاخرهم الحافظ ابن حجر صنف فيه كتابًا سماه "تبصير المنتبِه بتحرير المشتبِه".

وهذا الفن[٢٢٤٢] قسمان:

أحدهما وهو الأكثر: ما لا ضابط له يُرجع إليه لكثرته وإنما يُعرف بالنقل والحفظ كأُسَيدٍ مُصغرًا وأَسِيدٍ مكبرًا[٢٢٤٣]، وحِبّان وحَبّان وحَيّان[٢٢٤٤][٢٢٤٥].

ثانيهما: ينضبط لقلته في أحد طرفَيه[٢٢٤٦]، ثم تارة يراد [به][٢٢٤٧] التعميم بأن يقال: ليس لهم فلان إلا كذا[٢٢٤٨]، وتارة يراد به[٢٢٤٩] التخصيصُ بالصحيحين والموطإ بأن يقال: ليس في الكتب الثلاثة فلانٌ إلا كذا.

فمن الأول[٢٢٥٠] من هذا الثاني: سلَّام كله مثقَّل إلا عبدُ الله بن سَلَام الصحابيّ، وابن أخته، وَسلَام جد أبي علي الجُبَّائي[٢٢٥١]، وجد النَّسَفي[٢٢٥٢]، وجد

(٢٢٤١) قوله (عبد الغني بن سعيد) هو الحافظ أبو محمد عبد الغني بن سعيد بن علي الأزدي المصري (٣٣٢-٤٠٩).

(٢٢٤٢) في [ج]: وهذان.

(٢٢٤٣) قوله (كأسيد مصغرا وأسيد مكبرا) فالخطأ فيهما تحريف لأن الاختلاف في الحركات.

(٢٢٤٤) في [ب]: وحَيَّان وحَبَّان وجَيّان. وفي [ج]: وحَبّان وحَيَّان.

(٢٢٤٥) قوله (حِبان وحَبان وحَيان) فالخطا في حِبان وحَبان تحريف لأن الاختلاف في الحركات وأما بين حَبان وحَيان فتصحيف لأن الخطأ في النقط.

(٢٢٤٦) قوله (أحد طرفيه) أي في أحد وجهي الاسم.

(٢٢٤٧) في [أ] و[ب]: فيه. والمثبت من [ج].

(٢٢٤٨) قوله (ليس لهم فلان إلا كذا) أي والباقون كذا.

(٢٢٤٩) في [ب]: فيه.

(٢٢٥٠) قوله (فمن الأول) أي الذي يراد به التعميم.

(٢٢٥١) قوله (أبي علي الجبائي) هو محمد بن عبد الوهاب بن سلام رئيس من رؤساء المعتزلة عليه من الله ما يستحق.

السَّيِّدي[٢٢٥٣]، ووالد[٢٢٥٤] البِيْكَنْدِيّ[٢٢٥٥]، وسلَام بن أبي الحُقَيق[٢٢٥٦] وسلَام بن مِشكَمٍ[٢٢٥٧] اليهوديان[٢٢٥٨] فكله[٢٢٥٩] مخفف. وشَهَرَ ابن الصلاح تشديد ابن مِشكَم[٢٢٦٠]، واعترضه الحافظ ابن حجر[٢٢٦١] كغيره بأنه ورد في الشعر الذي هو ديوان العرب[٢٢٦٢] مخففًا وساق في التبصير قولَ أبي سفيان بن حرب: [الطويل]

سقاني فـروّاني كُمَيتـا مُدامـةً[٢٢٦٣] على ظمـإٍ مِـنّي سـلَامُ بـنُ مِشـكمِ

وقولَ كعب بن مالك: [الطويل]

فطاحَ سلَامٌ وابنُ سَعْيَةَ[٢٢٦٤] عَنوةً[٢٢٦٥] وقِيـدَ ذليـلًا للمَنايـا ابـنُ أخطبـا

وقولَ سِماك اليهودي: [الطويل]

(٢٢٥٢) قوله (النسفي) هو أبو نصر محمد بن يعقوب بن إسحاق بن محمد بن موسى بن سلام النسفي السلامي.

(٢٢٥٣) في [ج]: السيد. وقوله (السيدي) هو سعد بن جعفر بن سلام السيدي

(٢٢٥٤) في [ب]: ووالدي. وفي [ج]: وولد.

(٢٢٥٥) قوله (البيكندي) هو محمد بن سلام شيخ البخاري، وقيل هو بالتشديد أيضا.

(٢٢٥٦) في [ب]: الحقيصى.

(٢٢٥٧) قوله (مشكم) بتثليث الميم وفتح الكاف.

(٢٢٥٨) قوله (اليهوديان) أي من حيث رواية قصصهما.

(٢٢٥٩) قوله (فكله) أي هؤلاء الثمانية.

(٢٢٦٠) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٣٤٥) وعبارته: "والمعروف فيه التشديد".

(٢٢٦١) العسقلاني. تبصير المنتبه (٧٠٤/٢) وعبارته: "هذا كلامه وفيه نظر لأنه ورد في الشعر الذي هو ديوان العرب مخففا".

(٢٢٦٢) قوله (ديوان العرب) أي المرجع في معرفة لغتهم.

(٢٢٦٣) قوله (كميتا مدامة) أي خمرا.

(٢٢٦٤) في [ب]: شعبة.

(٢٢٦٥) في [ج]: عزرة.

فلا تحسبنّي كنتُ مولى ابـنِ مشـكمٍ سلامٍ ولا مولى حُيي[٢٢٦٦] بنِ أخطبـا

فإن قيل: تخفيفه في الأشعار للضرورة، أجيب: بأنه خلافُ الأصل[٢٢٦٧] لا سيما مع تكـرره[٢٢٦٨].

ونحو عُمارَة[٢٢٦٩] كله بضم العين[٢٢٧٠] إلا [أُبَـيَّ بنَ][٢٢٧١] عِمارة الصحابيَّ فبكسر العين، ومنهم من ضمها قاله[٢٢٧٢] ابن الصلاح[٢٢٧٣]، وأورد عليه العراقي[٢٢٧٤] عَمَّارة بالفتح وبالتشديد اسم جماعة من النساء كعَمَّارة بنت عبد الوهاب الحِمصية، وعَمَّارة بنت نافع بن عمر الجُمَحي[٢٢٧٥]، وعَمَّارةَ جدةِ أبي يوسف محمدِ بن أحمد الرَّقّي، ومن الرجال يزيدُ وعبد الله وبَحّاث[٢٢٧٦] [بنو][٢٢٧٧] ثعلبة بن [خَزمة][٢٢٧٨] بن [أصْرَمَ][٢٢٧٩] بن عمرِو بن عَمَّارة معدودون

(٢٢٦٦) في [ب]: حسين.

(٢٢٦٧) قوله (خلاف الأصل) لأن الأصل عدم الضرورة.

(٢٢٦٨) قوله (مع تكرره) أي تكرر وقوعه في الشعر مخففا.

(٢٢٦٩) قوله (ونحو عمارة) مثال ثان للقسم الأول من القسم الثاني.

(٢٢٧٠) في [ب] و[ج]: بالضم للعين.

(٢٢٧١) في [أ] و[ب] و[ج]: "أبا". والصواب ما أثبته.

(٢٢٧٢) في [ج]: قال.

(٢٢٧٣) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٣٤٥).

(٢٢٧٤) العراقي. شرح التبصرة (٢/٢٢٠).

(٢٢٧٥) في [ب]: الجميح.

(٢٢٧٦) قوله (بحاث) بوزن فَعّال.

(٢٢٧٧) في [أ] و[ب]: بني. والمثبت من [ج].

(٢٢٧٨) في [أ] و[ب]: خزيمة. والمثبت من [ج].

(٢٢٧٩) في [أ] و[ج]: أخرم. والمثبت من [ب].

في الصَّحَابَةِ في جماعة[٢٢٨٠] عدّهم[٢٢٨١].

ومن الثاني[٢٢٨٢] وهو المخصوص بالموطأ والصحيحين: خازم بالخاء المعجمة محمد بن خازم أبو معاوية، ومن عَدَاهُ مما في الكتب الثلاثة فحازم مهملًا كأبي حازمٍ الأعرج[٢٢٨٣]، وجرير بنِ حازم.

(٢٢٨٠) قوله (في جماعة) أي مع جماعة.

(٢٢٨١) قوله (عدهم) أي العراقي.

(٢٢٨٢) قوله (ومن الثاني) أي ما يراد به التخصيص.

(٢٢٨٣) في [ج]: الأعرض.

[المُنكر

والمُنكــرُ الفــردُ بــهِ راوٍ غــدا تعديلــــهُ لا يَحمِـــــل التفـــــرّدا]

(والمُنكَرُ) الحديثُ (الفَردُ) وهو الذي لا يُعرف متنُه من غير جهة راويه[٢٢٨٤] كما ذكره[٢٢٨٥] بقوله: (بِهِ[٢٢٨٦] رَاوٍ غَدَا تَعدِيلُهُ لا يَحمِلُ التَّفَرُّدَا[٢٢٨٧]) بألف الإطلاق أي لا يحمل[٢٢٨٨] تفرده به؛ لكونه لم يبلغ في الإتقان وكونَه ثقة[٢٢٨٩] رتبةَ[٢٢٩٠] من يُحتمل[٢٢٩١] تفرده[٢٢٩٢].

مثاله: ما رواه النسائي[٢٢٩٣] وابنُ ماجه[٢٢٩٤] من رواية أبي زُكير[٢٢٩٥] يحيى بنِ محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعًا: «**كُلُوا البَلَحَ بالتَّمرِ فإنَّ ابنَ ءادَمَ إذا أَكَلَهُ غَضِبَ الشَّيطَانُ وقَالَ عَاشَ ابنُ ءادَمَ حتَّى أَكَلَ**

(٢٢٨٤) قوله (لا يعرف متنه من غير جهة راويه) أي لا متابع له فيه ولا شاهد.

(٢٢٨٥) في [ج]: ذكر.

(٢٢٨٦) قوله (به) أي بروايته.

(٢٢٨٧) قوله (لا يحمل التفردا) أي لا يغتفر تفرده.

(٢٢٨٨) في [ب]: يحتمل.

(٢٢٨٩) قوله (وكونه ثقة) أي مع كونه ثقة، فالمعنى أن هذا الراوي لا يحتمل تفرده مع كان ثقة لكونه لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفرده بالخبر.

(٢٢٩٠) قوله (رتبة) مفعول يبلغ.

(٢٢٩١) في [ج]: يحمل.

(٢٢٩٢) قوله (من يحتمل تفرده) بأن كثر غلطه بحيث كان غلطه أكثر من صوابه أو بسبب غفلته عن الإتقان فلا يتقن ما يحفظ، ومفهومه أنه إذا احتمل تفرده به لكونه أهلا لذلك لا يكون حديثه منكرا.

(٢٢٩٣) النسائي. السنن الكبرى (٦/٢٥٠).

(٢٢٩٤) ابن ماجه. السنن (٢/١١٠٥).

(٢٢٩٥) في [ج]: زكي.

الجَديدَ بِالخَلَقِ[٢٢٩٦]» فهذا الحديث منكرٌ كما قال النسائي وابن الصلاح[٢٢٩٧] وغيرُهما؛ فإن أبا زُكير[٢٢٩٨] تفرد به[٢٢٩٩]، وأخرج له مسلم في المتابَعات[٢٣٠٠] غير أنه لم يبلغ رتبة من يُحتمل[٢٣٠١] تفردُه، ولأن معناه ركيك[٢٣٠٢] لا[٢٣٠٣] ينطبق على محاسن الشريعة؛ لأن الشيطان لا يغضب من مجرد حياة ابن ءادم بل من حياته مسلمًا مطيعًا لله[٢٣٠٤] تعالى[٢٣٠٥].

ومشى الناظم[٢٣٠٦] على أن المنكر بمعنى الشاذ[٢٣٠٧] كما جرى عليه ابن

(٢٢٩٦) قوله (حتى أكل الجديد بالخلق) أي أكل البلح الجديد بالتمر البالي القديم.

(٢٢٩٧) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٨٢).

(٢٢٩٨) في [ج]: زكي.

(٢٢٩٩) قوله (فإن أبا زكير تفرد به) قال البقاعي في النكت الوفية (٤٦٨/١): "غير ضابط فإنه صدوق يخطئ كثيرا وهو وإن كان في عداد من ينجبر لكنه لما أتى بهذا المتن الركيك الألفاظ البعيد من القواعد كان كأنه خالف من هو أقوى منه".

(٢٣٠٠) في [ب]: بالمتابعات. وقوله (أخرج له مسلم في المتابعات) إنما قيد بالمتابعات لأن مسلما له رجال يعتمد عليهم في الأصول والاحتجاج فيصحح الحديث من جهتهم وله رجال لا يحتج بهم حال التفرد وإنما يروي لهم في المتابعات فلا يلزم من وجود اسم راو في الصحيح أنه ممن يقبل تفرده.

(٢٣٠١) في [ب]: يتحمل.

(٢٣٠٢) قوله (ولأن معناه ركيك) وجه ءاخر للنكارة غير ما ذكره قبله.

(٢٣٠٣) في [ب]: ما. وفي [ج]: ولا.

(٢٣٠٤) قوله (مطيعا لله) أما غير المطيع فهو حبيبه لا عدوه.

(٢٣٠٥) قوله "تعالى" ساقط في [ب].

(٢٣٠٦) قوله (ومشى الناظم) مشكل؛ فإنه عرف الشاذ بمخالفة الثقة وعرف المنكر بتفرد من لا يحتمل تفرده فلا تسوية بينهما.

(٢٣٠٧) قوله (بمعنى الشاذ) بناء على أحد تفسيري الشاذ فقد تقدم أن ابن الصلاح قسم الشاذ قسمين أحدهما ما تفرد به من لا يقبل تفرده.

الصلاح[٢٣٠٨]، والمعتمد أنهما متميزان كما قال[٢٣٠٩] الحافظ ابن حجر[٢٣١٠] فالشاذ ما خالف فيه الثقةُ من هو أوثق منه[٢٣١١] أو تفرد به قليلُ الضبط[٢٣١٢]، والمنكر ما خالف فيه المستورُ أو الضعيفُ الذي [ينجبر بمتابعة مثله[٢٣١٣] أو تفرد به الضعيف الذي لا] ينجبر بمتابعةِ مثلِه[٢٣١٤] [٢٣١٥]. فعُلم أنهما متميّزان بذلك[٢٣١٦]، وأن كلًّا منهما قسمان، والمقابل للشاذ يقال له: المحفوظ، وللمنكر:

(٢٣٠٨) ابن الصلاح. المقدمة (ص/٨٠) وبناء عليه فإن كل من الشاذ والمنكر قسمان وهما ما تقدم ذكرهما في الشاذ، وعبارة ابن الصلاح في الكلام عن المنكر: "والصواب فيه التفصيل الذي بيناه ءانفا في شرح الشاذ، وعند هذا نقول المنكر ينقسم قسمين على ما ذكرناه في الشاذ فإنه بمعناه".

(٢٣٠٩) في [ب]: قاله.

(٢٣١٠) العسقلاني. النكت على ابن الصلاح (٢/٦٧٤-٦٧٥).

(٢٣١١) قوله (خالف فيه الثقة من هو أوثق منه) أي وقد بلغ في الضبط رتبة من يقبل تفرده لكنه خالف من هو أرجح منه في الثقة والضبط وهو المعتمد في تسميته.

(٢٣١٢) قوله (تفرد به قليل الضبط) هو الصدوق الذي تفرد بما لا متابع له فيه ولا شاهد ولم يكن عنده من الضبط ما يشترط في حد الصحيح والحسن فهذا أحد قسمي الشاذ، فإن خولف من هذه صفته مع ذلك كان أشد في شذوذه، وربما سماه بعضهم منكرا.

(٢٣١٣) قوله (الضعيف الذي ينجبر بمتابعة مثله) كالموصوف بسوء الحفظ أو المضعف في بعض مشايخه خاصة أو نحوهم ممن لا يحكم لحديثهم بالقبول بغير عاضد يعضده، وهذا أحد قسمي المنكر وهو المعتد على رأي الأكثرين في تسميته. وهو الذي يوجد إطلاق المنكر عليه لكثير من المحدثين كأحمد والنسائي.

(٢٣١٤) قوله (أو تفرد به الضعيف الذي لا ينجبر بمتابعة مثله) أي من غير مخالفة وهو الذي يوجد إطلاق المنكر عليه لكثير من المحدثين كأحمد والنسائي، وعبارة البقاعي في النكت الوفية (١/٤٦٧): "الشاذ اسم لما خالف فيه الثقة من هو أوثق منه أو تفرد به الخفيف الضبط، والمنكر اسم لما خالف فيه الضعيف أي الذي ينجبر إذا توبع أو تفرد به الأضعف أي الذي لا ينجبر وهيه بمتابعة مثله".

(٢٣١٥) في [أ] و[ب] و[ج]: أو الضعيف الذي لم ينجر بمتابعة مثله. والمثبت من فتح الباقي وهو المناسب للسياق.

(٢٣١٦) قوله (فعلم أنهما متميزان) فكل منهما قسمان، وهذا ما بينه الحافظ ابن حجر في النكت ثم قال (٢/٦٧٥): "فبان بهذا فصل المنكر من الشاذ وأن كلا منهما قسمان يجمعهما مطلق التفرد أو مع قيد المخالفة"، وأما في شرح النخبة فاقتصر في كل منهما على قسم المخالفة فقال في الشاذ إنه ما رواه المقبول مخالفا لمن هو أولى منه وفي المنكر إنه ما رواه الضعيف مخالفا.

المعروف.

وقد مثَّل في شرح النخبة المنكرَ[٢٣١٧] بما رواه ابن أبي[٢٣١٨] حاتم من طريق حُبَيّب بن حَبِيب المُقرئ عن أبي إسحاقَ عن العَيزَار بن حُريث عن ابن عباس مرفوعًا: «**مَن أقَامَ الصَّلَاةَ وءاتَى الزَّكَاةَ وحَجَّ وصَامَ وَأقرَى الضَّيفَ دَخَلَ الجَنَّةَ**» قال أبو[٢٣١٩] حاتم: هو منكرٌ[٢٣٢٠] لأنّ غيرَه[٢٣٢١] من الثقاتِ رواه موقوفًا[٢٣٢٢] وهو المعروف[٢٣٢٣]، قال[٢٣٢٤]: "فعُرف بهذا[٢٣٢٥] أن بين الشاذِ [والمنكرِ][٢٣٢٦] عمومًا وخصوصًا من وجهٍ؛ لأن بينهما اجتماعًا في اشتراط المخالفة، وافتراقًا في أن الشاذ روايةُ ثقة أو صدوقٍ[٢٣٢٧]، والمنكرَ روايةُ ضعيفٍ[٢٣٢٨]، وقد غَفَل من سَوَّى بينهما[٢٣٢٩]". انتهى.

(٢٣١٧) العسقلاني. نزهة النظر (ص/٧٢).

(٢٣١٨) قوله "أبي" ساقط في [ج].

(٢٣١٩) قوله "أبو" ساقط في [ج].

(٢٣٢٠) قوله (منكر) أي بسبب إسناده وإن كان معناه صحيحا.

(٢٣٢١) قوله (غيره) أي غير حبيب.

(٢٣٢٢) قوله (موقوفا) أي على ابن عباس.

(٢٣٢٣) قوله (وهو المعروف) أي ضد المنكر.

(٢٣٢٤) قوله (قال) أي الحافظ ابن حجر.

(٢٣٢٥) قوله (بهذا) أي بما ذكرناه من التقرير الدال على الفرق بين الشاذ والمنكر.

(٢٣٢٦) قوله "والمنكر" ساقط في [أ]. والمثبت من [ب] و[ج].

(٢٣٢٧) قوله (صدوق) أي لم ينقل عنه كذب.

(٢٣٢٨) قوله (ضعيف) أي لسوء حفظه أو جهالته أو نحو ذلك.

(٢٣٢٩) قوله (من سوى بينهما) هو ابن الصلاح كما مر.

[المَتْرُوك

متروكُــه مــا واحــدٌ بــهِ انفــردْ وأجمعــوا لضــعفِه فهْــو كــرَدْ]

(مَتْرُوكُهُ) أي الحديثِ هو (مَا[٢٣٣٠] وَاحِدٌ بِهِ[٢٣٣١] انفَرَدْ وَأَجمَعُوا[٢٣٣٢] لِضَعفِهِ[٢٣٣٣]) لتُهمته بالكذب[٢٣٣٤] بأن لا يُروى ذلك الحديثُ[٢٣٣٥] إلا من جهته[٢٣٣٦] ويكون مخالفًا للقواعد المعلومة[٢٣٣٧] أو عرف[٢٣٣٨] بالكذب في كلامه[٢٣٣٩] وإن لم يظهر وقوعُ ذلك منه في الحديث أو لتهمته بالفسق[٢٣٤٠] أو الغفلة[٢٣٤١] أو كثرة[٢٣٤٢] الوهَم[٢٣٤٣] (فَهْوَ كَرَد) أي كالمردود الموضوعِ، لكنه أخف منه[٢٣٤٤] كما صرحوا به وأفاده الناظم بالتشبيه[٢٣٤٥].

(٢٣٣٠) قوله (ما) أي حديث.

(٢٣٣١) قوله (به) أي بروايته.

(٢٣٣٢) قوله (وأجمعوا) الواو للحال.

(٢٣٣٣) قوله (وأجمعوا لضعفه) أي أجمع أهل الحديث على ضعف راويه.

(٢٣٣٤) قوله (لتهمته بالكذب) أي في الحديث.

(٢٣٣٥) قوله (بأن لا يروى ذلك الحديث إلخ) بيان لسبب اتهامه بالكذب.

(٢٣٣٦) قوله (من جهته) أي الراوي المتهم، وقد اقتصر الحافظ ابن حجر في النزهة (ص/٩١) على تسمية هذا القسم بالمتروك.

(٢٣٣٧) قوله (للقواعد المعلومة) أي قواعد الدين المعلومة من الشريعة بالضرورة.

(٢٣٣٨) في [ب]: وعرف.

(٢٣٣٩) قوله (عرف بالكذب في كلامه) هذا دون الأول، فيفهم من هذا أن مجرد انفراد الكذاب بحديث لا يقتضي الحكم على الحديث بالوضع، وظهر بهذا خلط الألباني في ألفاظ الجرح وما تقتضيه فإن هذا المقام مما اختلط عليه أيضا فتنبه رحمك الله.

(٢٣٤٠) قوله (بالفسق) أي بالفعل أو القول مما لم يبلغ الكفر.

(٢٣٤١) في [ج]: أو لغفلة. وقوله (أو الغفلة) أي ذهوله عن الإتقان أي الحفظِ.

(٢٣٤٢) في [ب]: وكثرة.

(٢٣٤٣) قوله (كثرة الوهم) بأن يكون خطؤه أكثر من صوابه.

(٢٣٤٤) قوله (لكنه أخف منه) لأن اتهام الراوي بالكذب مع تفرده لا يسوغ الحكم بالوضع.

وهذا النوعُ أسقطه العراقي، وزاده غيرُه كصاحب النخبة[٢٣٤٦]، والسيوطيُّ قال في ألفيته:

وسـمّ بـالمتروكِ فـردًا تُصِـبِ راوٍ له مـتهمٌ بالكـذبِ

أو عرفـوه منـه في غـير الأثـرْ أو فسـقٌ او غفلـة او وهْـم كـثرْ

(٢٣٤٥) قوله (وأفاده الناظم بالتشبيه) لأن وجه الشبه في المشبه به أظهر منه في المشبه.

(٢٣٤٦) العسقلاني. نزهة النظر (ص/٩١).

[المَوضُوع

والكــذبُ المختلَــق المَصــنوعُ على النـــبيّ فهُـــوَ الموضـــوعُ]

(وَ)الحديث (الكَذِبُ) أي المكذوب على النبي صلى الله عليه وسلم[٢٣٤٧] (المُختَلَقُ[٢٣٤٨]) بفتح اللام أي أنه لا يُنسب إلى النبي أصلًا (المَصنُوعُ) من واضعه (عَلَى النَّبِيّ فهُو[٢٣٤٩] المَوضُوعُ[٢٣٥٠]) مِن وَضَعَ الشيءَ إذا حطَّهُ، سمي بذلك لانحطاط رتبته[٢٣٥١] دائمًا بحيث لا ينجبر أصلًا[٢٣٥٢].

وأتى الناظم تبعًا للعراقي[٢٣٥٣] في تعريفه بهذه الألفاظ الثلاثة[٢٣٥٤] المتقاربة؛ للتأكيد في التنفير منه.

وأُورِدَ الموضوع في أنواع الحديث مع أنه ليس بحديث؛ نظرًا إلى زعم واضعه، ولتُعرَف طرقُه التي يتوصل بها[٢٣٥٥] لمعرفته ليُنفى عن القبول[٢٣٥٦].

(٢٣٤٧) قوله (المكذوب على النبي صلى الله عليه وسلم) منقول أو تقرير أو صفة أو غير ذلك.

(٢٣٤٨) قوله (المختلق) أي المبتكر.

(٢٣٤٩) في [ب]: فذلك.

(٢٣٥٠) قوله (فهو الموضوع) مما استدلوا به على وجود الحديث الموضوع ما روي أن النبي قال "سيكذب علي" فإنه إن كان قاله فكلام النبي صدق لا يتخلف وإلا فهو شاهد للمدعى، والواقع أنه لم يثبت.

(٢٣٥١) قوله (لانحطاط رتبته) يقال فلان وضيع أي منحط القدر.

(٢٣٥٢) قوله (بحيث لا ينجبر أصلا) أي ولو جاء من طريق غيره لا ينجبر بها بل هو كالعدم.

(٢٣٥٣) قوله (تبعا للعراقي) قال العراقي في الألفية:

شر الضعيف الخبر الموضوع***الكذب المختلق المصنوع.

(٢٣٥٤) قوله "الثلاثة" ساقط في [ج].

(٢٣٥٥) قوله (بها) أي بسببها.

(٢٣٥٦) قوله (لينفى عن القبول) فيه قلب أي لينفى عنه القبول.

ويُعرفُ الموضوع بإقرار واضعِه[٢٣٥٧] وبقرائنَ يُدركها من له مَلَكَةٌ قوية في الحديث واطّلاعٌ تامّ[٢٣٥٨]. ومن القرائن ما يؤخذ من حال الراوي كما وقع لغِياثِ بنِ إبراهيمَ[٢٣٥٩] حيث دخل على المَهدي[٢٣٦٠] فوجده يلعب بالحَمَامِ فساقَ في الحال إسنادًا إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لا سَبَقَ إلا في نَصلٍ[٢٣٦١] أو خُفّ[٢٣٦٢] أو حَافِرٍ[٢٣٦٣] أو جَنَاحٍ[٢٣٦٤]" فعرف المهدي أنه كذَبَ لأجله فأمر بذبح الحمامِ وقال: أنا حملته على ذلك[٢٣٦٥].

ومنها[٢٣٦٦] أن يكون مناقِضًا لنص القرءان[٢٣٦٧]، أو السنةِ المتواترة[٢٣٦٨]،

(٢٣٥٧) قوله (بإقرار واضعه) كما أقر أبو عصمة نوح بن أبي مريم أنه وضع على ابن عباس أحاديث في فضائل القرءان سورة سورة وكان لا يرى أنه وقع في إثم بما فعل ولمّا عوتب دافع عن نفسه بقوله "لما رأيت اشتغال الناس بفقه أبي حنيفة ومغازي محمد بن إسحاق وأنهم أعرضوا عن القرءان وضعت هذه الأحاديث حسبة لله تعالى"، وقال العراقي في شرح التبصرة (٣٠٧/١): "فلا يلزم من وجود كذاب في السند أن يكون الحديث موضوعا، إذ مطلق كذب الراوي لا يدل على الوضع، إلا أن يعترف بوضع هذا الحديث بعينه، أو ما يقوم مقام اعترافه على ما ستقف عليه".

(٢٣٥٨) قوله (واطلاع تام) قال السيوطي في التدريب (١٦٢/١) بعد ذكر أن التصحيح والتحسين إلا لمن تأهل لذلك ما نصه: "وقد منع فيما سيأتي، ووافقه عليه المصنف وغيره أن يجزم بتضعيف الحديث اعتمادًا على ضعف إسناده لاحتمال أن يكون له إسناد صحيح غيره ... ولا شك أن الحكم بالوضع أولى بالمنع قطعًا" قال شيخنا الحافظ الهرري: "فهذا صريح في دفع ما صنع هذا الكاتب [يعني الألباني] من الإقدام على التضعيف للأحاديث المذكورة من غير أن يكون له في ذلك سلف صرح بذلك وهو يعلم من نفسه أنه ليس بحافظ بل ولا عشر الحافظ في المعنى، ألا فاعجبوا له ثم اعجبوا".

(٢٣٥٩) ابن الجوزي. الموضوعات (٧٨/٣).

(٢٣٦٠) قوله (المهدي) هو أمير المؤمنين أبو عبد الله محمد المهدي بن عبد الله المنصور والد هارون الرشيد (١٢٧-١٦٩).

(٢٣٦١) قوله (نصل) كسهام ورماح.

(٢٣٦٢) قوله (خف) كالبعير والفيل.

(٢٣٦٣) قوله (حافر) كالخيل والحمير.

(٢٣٦٤) قوله (جناح) هذا موضع الشاهد، فقد زاده غياث محاباة للخليفة.

(٢٣٦٥) قوله (على ذلك) أي الكذب.

(٢٣٦٦) قوله (ومنها) أي القرائن، والمذكور هنا يعرف من حال المروي.

أو الإجماع القطعي[٢٣٦٩]، أو صريح العقل[٢٣٧٠]، حيث لا يَقبل شيء[٢٣٧١] من ذلك التأويلَ[٢٣٧٢].

وقد يُعرف بِرِكَّة لفظه[٢٣٧٣] لكونه لا فصاحة فيه، أو معناه[٢٣٧٤] لكونه يرجعُ إلى الإخبار بالجمعِ بين النقيضين، أو رِكَّتِهما معًا، وبما فيه وعدٌ عظيم على فعل

(٢٣٦٧) قوله (مناقضا لنص القرءان) كحديث أولية النور المحمدي مناقض لقوله تعالى {إنما أنا بشر مثلكم} وقوله {وجعلنا من الماء كل شيء حي}.

(٢٣٦٨) قوله (المتواترة) قيد، فما خالف السنة الصحيحة الثابتة لا يحكم بوضعه وإن لم يعمل به خلافا لما ذهب إليه الألباني وهي إحدى مخالفاته لأهل الحديث فجدير بأن يعد من الخوارج على علم الحديث، قال الحافظ ابن حجر في النكت (٨٤٦/٢): "وفي تقييده السنة بالمتواترة احتراز عن غير المتواترة فقد أخطأ من حكم بالوضع بمجرد مخالفة السنة مطلقا".

(٢٣٦٩) قوله (الإجماع القطعي) أي المتفق على كونه إجماعا فخرج الإجماع المختلف فيه كالإجماع السكوتي.

(٢٣٧٠) قوله (صريح العقل) كما فعل بعض المشبهة حيث نسب حديثا فيه أن عبد الله بن عمر سأل ابن عباس هل رأى محمد ربه فأرسل ابن عباس أن نعم فرد عليه ابن عمر رسوله أن كيف رءاه فأرسل إليه أن رءاه في روضة خضراء دونه فراش من ذهب على كرسي من ذهب يحمله أربعة من الملائكة ملك في صورة رجل وملك في صورة ثور وملك في صورة نسر وملك في صورة أسد.

(٢٣٧١) في [ب]: شيئا.

(٢٣٧٢) قوله (حيث لا يقبل شيء من ذلك التأويل) وهذا أيضا مما خالف فيه المتمحدث الألباني حيث حكم على حديث "نعم المذكر السبحة" بالوضع لدعواه أنه مخالف للسنة الصحيحة وهي التسبيح بالأنامل، فرد عليه شيخنا الهرري وبين فساد ذلك، ثم بين أنه لو سلمنا وجود معارضة بينهما يمكن أن يجاب بأن حديث السبحة مؤول بالصلاة فقد ورد في الحديث تسمية الصلاة بالسبحة، على أنه لا معارضة بين حديث التسبيح بالأنامل وحديث السبحة؛ إذ المعارضة المرادة هو أن يلزم من قبول أحدهما رد الآخر وهذا مفقود هنا، فضلا عن كون حديث التسبيح بالأنامل غير متواتر.

(٢٣٧٣) قوله (بركة لفظه) كحديث أولية النور.

(٢٣٧٤) قوله (أو معناه) قال الحافظ ابن حجر: المدار في الركة على ركعة المعنى فحيثما وجدت دل على الوضع وإن لم ينضم إليه ركة اللفظ؛ لأن هذا الدين كله محاسن والركة ترجع إلى الرداءة، أما ركاكة اللفظ فقط، فلا تدل على ذلك، لاحتمال أن يكون رواه بالمعنى، فغير ألفاظه بغير فصيح، ثم إن صرح بأنه من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم فكاذب، نقله عنه السوطي في التدريب (٣٢٥/١).

شيء حقير[٢٣٧٥]، أو وعيدٌ شديد على صغيرة.

ثم تارةً يخترع الواضع كلامًا مِن عنده[٢٣٧٦]، وتارة يأخذ كلام غيره كبعض السلف الصالح كحديث: "**حبُ الدنيا رأس**[٢٣٧٧] **كل خطيئة**" فإنه من كلام مالك بن دينار[٢٣٧٨] كما رواه ابن أبي الدنيا[٢٣٧٩]، أو من كلام عيسى عليه السلام كما رواه البيهقي في الزهد[٢٣٨٠]، وقال في شعب الإيمان[٢٣٨١]: "لا أصل له عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من مراسيل الحسن البصري[٢٣٨٢]"، قال العراقي[٢٣٨٣]: "ومراسيله عندهم شبه[٢٣٨٤] الريح[٢٣٨٥]"، أو قدماءِ الحكماء كحديث: "**المعدة بيتُ الداء والحِميَةُ رأس الدواء**" فإنه من كلام بعض

(٢٣٧٥) قوله (على شيء حقير) أي مما فيه مبالغة لا يقبلها الشرع، وإلا فقد وردت أحاديث كثيرة فيها الوعد الجزيل على العمل القليل.

(٢٣٧٦) قوله (من عنده) هو الغالب.

(٢٣٧٧) في [ج]: فإنه رأس.

(٢٣٧٨) قوله (مالك بن دينار) هو أبو يحيى مالك بن دينار البصري تابعي.

(٢٣٧٩) ابن أبي الدنيا. الزهد (ص/٢١٢).

(٢٣٨٠) البيهقي. الزهد الكبير (ص/١٣٤).

(٢٣٨١) البيهقي. شعب الإيمان (١٠٢/١٣).

(٢٣٨٢) قوله (قال في شعب الإيمان إلخ) عبارة العراقي (٣١٥/١): "ولا أصل له من حديث النبي إلا من مراسيل الحسن البصري كما رواه البيهقي في شعب الإيمان في الباب الحادي والسبعين منه" وهي أحسن من عبارة الشارح هنا فإن البيهقي لم يقل هذه العبارة وإنما رواه مرسلا.

(٢٣٨٣) العراقي. شرح التبصرة (٣١٥/١).

(٢٣٨٤) في [ب]: تشبه.

(٢٣٨٥) قوله (ومراسيله عندهم شبه الريح) أي ضعيفة، وقال الحافظ ابن حجر: "إسناده إلى الحسن حسن ومراسيله أثنى عليها أبو زرعة وابن المديني فلا دليل على وضعه" نقله عنه السيوطي في التدريب (٣٣٩/١) ثم قال: "والأمر كما قال".

الأطباء[٢٣٨٦]، أو الإسرائيليات[٢٣٨٧]، أو يأخذ حديثًا ضعيف الإسناد فيُركِّب له إسنادًا صحيحًا ليُروج به.

والحامل على الوضع إما عدم الدين كالزنادقة[٢٣٨٨]، أو الانتصارُ والتعصبُ لمذاهبهم كالخَطَّابية[٢٣٨٩] والسَّالمية[٢٣٩٠]، أو اتّبَاعُ هوى بعضِ الرؤساء كالخلفاء والأمراء تقربًا إليهم[٢٣٩١]، أو ذمُّ مَن يريدون ذمَّه[٢٣٩٢]، أو للاكتساب والارتزاق[٢٣٩٣] [٢٣٩٤]، أو الإغرابِ لقصد الاشتهار، أو غلبةُ[٢٣٩٥] الجهل كبعض

(٢٣٨٦) قوله (بعض الأطباء) هو الحارث بن كَلَدَة الثقفي طبيب العرب، سكن الطائف وفارس، وأدرك البعثة النبوية وعده الحافظ ابن حجر في الإصابة (٦٨٧/١) في عداد الصحابة، ثم قال: "قال ابن أبي حاتم لا يصح إسلامه".

(٢٣٨٧) قوله (أو الإسرائيليات) معطوف على "بعض السلف" أي يأخذ كلام غيره كالإسرائيليات أي الكلمات المنسوبة لبني إسرائيل.

(٢٣٨٨) قوله (كالزنادقة) أي المنافقين الذين يبغضون الإسلام ويعيشون بين المسلمين كما وضعوا حديث "إن الله أجرى فرسا ثم خلق نفسه من عَرَقها".

(٢٣٨٩) قوله (كالخطابية) أتباع أبي الخطاب الأسدي وهم فرقة من الروافض وكان يقول بالحلول.

(٢٣٩٠) قوله (والسالمية) فرقة تتنسب للحسن بن محمد بن أحمد بن سالم السالمي، وهم من جملة الحشوية.

(٢٣٩١) قوله (تقربا إليهم) أي يتقربون إليهم بوضع ما يوافق أفعالهم وءاراءهم ليكون كالعذر لهم فيما أتوا به كما فعل غياث بن إبراهيم مع المهدي.

(٢٣٩٢) قوله (أو ذم من يريدون ذمه) كما روي عن مأمون بن أحمد أنه قال حدثنا أحمد بن عبد الله حدثنا عبد الله بن معدان الأزدي عن أنس مرفوعا يكون في أمتي رجل يقال له محمد بن إدريس أضر على أمتي من إبليس ويكون في أمتي رجل يقال له أبو حنيفة هو سراج أمتي، وكما كان يفعل بعض الشحاذين مع أولاد الصحابة حيث يطلبون منهم عطاء فإن لم يعطوهم يذكرون أحاديث باطلة في ذم ءابائهم.

(٢٣٩٣) في [ج]: والاكتساب أو الارتزاق.

(٢٣٩٤) قوله (للاكتساب والارتزاق) عطف تفسير، أي في قصصهم ومواعظهم، من أمثلته ما رواه ابن الجوزي بإسناده إلى أبي جعفر بن محمد الطيالسي قال صلى أحمد بن حنبل ويحيى بن معين في مسجد الرُّصافة فقام بين أيديهم قاص فقال حدثنا أحمدد بن حنبل ويحيى بن معين قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لا إله إلا الله خلق الله له من كل كلمة طيرا منقاره من ذهب وريشه من مرجان وأخذ في قصة نحوا من عشرين ورقة فجعل أحمد بن حنبل ينظر إلى يحيى بن معين وجعل يحيى بن معين ينظر إلى أحمد بن حنبل فقال له حدثته بهذا؟ فيقول والله ما سمعت هذا إلا الساعة، فلما فرغ من قَصصه وأخذ العطيات ثم قعد ينتظر بقيتها قال له يحيى بن معين بيده فجاء متوهما النوال فقال له يحيى من حدثك بهذا الحديث فقال أحمد بن حنبل

المتعبدين الذين وضعوا أحاديث فضائل السور[٢٣٩٦].

وكل ذلك[٢٣٩٧] حرام بإجماعِ مَن يُعتد به، ولا عبرة بما ذهب إليه بعض الكَرَّامية[٢٣٩٨] وبعضُ الصوفية من إباحة الوضع في الترغيب والترهيب[٢٣٩٩]؛ لأنه خطأ نشأ عن جهل؛ لأن الترغيب والترهيب من جملة الأحكام الشرعية.

وقد أجمعوا على أن الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم من الكبائر[٢٤٠٠]؛ وبالغ الجويني[٢٤٠١] فكفَّر من تعمده عليه[٢٤٠٢].

وأجمعوا[٢٤٠٣] على تحريم رواية الموضوع إلا مقرونًا ببيانه[٢٤٠٤] لقوله صلى الله

ويحيى بن معين فقال أنا يحيى بن معين وهذا أحمد بن حنبل ما سمعنا بهذا قط في حديث رسول الله فقال لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحمق ما تحققت هذا إلا الساعة كأن ليس فيها يحيى بن معين وأحمد بن حنبل غيركما وقد كتبت عن سبعة عشر أحمد بن حنبل ويحيى بن معين فوضع أحمد كمه على جهه وقال دعه يقوم وقال كالمستهزئ بهما.

(٢٣٩٥) في [ج]: لغلبة.

(٢٣٩٦) قوله (أحاديث فضائل السور) أي في فضائل السور سورة سورة وقد مر ذكره، ومثله ما يفعله بعض العصريين من نسبتهم للنبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "من لم يصل سنتي يبعث يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم" أو "من لم يصل سنتي لم تنله شفاعتي".

(٢٣٩٧) قوله (وكل ذلك) أي الوضع مطلقا.

(٢٣٩٨) قوله (الكرامية) أتباع محمد بن كرام السجستاني وهو من المجسمة من أسلاف ابن تيمية وابن القيم.

(٢٣٩٩) قوله (الترهيب) أي التخويف، فقالوا نجوزه فيما لم يتعلق به حكم، واستدلوا بحديث "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" فقال بعض المخذولين: إنما قال من كذب علي ونحن نكذب له ونقوي شرعه.

(٢٤٠٠) قوله (من الكبائر) فإن كان مما يؤدي إلى إباحة محرم أو تحريم مباح صار كفرا كما لو قال مثلا قال النبي "كلوا الربا".

(٢٤٠١) قوله (الجويني) أبو محمد عبد الله بن يوسف الجويني والد إمام الحرمين وكان من أكثر الناس زهدا وتواضعا حتى قيل فيه "لو كان بعد محمد نبي لكان أبا محمد".

(٢٤٠٢) قوله (فكفر من تعمده عليه) اعترضه ولده فقال "هذا زلة من الشيخ" انظر شرح نزهة النظر للقاري (ص/٤٥٢).

(٢٤٠٣) من قوله "على أن الكذب" حتى قوله "أجمعوا" ساقط في [ج].

(٢٤٠٤) قوله (مقرونا ببيانه) كأن يقول هذا كذب أو هذا موضوع أو لم يقله النبي أو نحو ذلك.

عليه وسلم: «**مَن حَدَّثَ عَنّي بِحَدِيثٍ يُرَى**[٢٤٠٥] **أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الكذابِينَ**[٢٤٠٦]» رواه مسلم[٢٤٠٧].

وقد صنَّف ابنُ الجوزي في بيانِ الموضوعات[٢٤٠٨] كتابًا نحوَ مجلدَين لكنه خرج عن موضوعه بحيث[٢٤٠٩] أودع فيه كثيرًا من الأحاديث الضعيفة التي لا دليل على وضعها بل ربما أودع[٢٤١٠] فيه الحسن والصحيح، وخطؤوه في ذلك وشنعوا عليه فيه، قال السيوطي[٢٤١١]:

وفي كتـــابِ ولد الجـــوزيّ مـــا ... لـيس مـن الموضـوعِ حـتى وهِمـا

من الصحيح والضـعيفِ والحسـنْ ... ضمنتُه كتـابيَ "القـول الحسـنْ"[٢٤١٢]

ومـــن غريـــب مـــا تـــراهُ فـــاعلمِ ... فيـه حـديثٌ مـن صـحيح مسـلمِ

حتى قال شيخ الإسلام والحفاظِ[٢٤١٣] أبو الفضل العسقلاني[٢٤١٤]: "هذه غفلة

(٢٤٠٥) قوله (يرى) بضم الياء بمعنى يظن.

(٢٤٠٦) هكذا في [أ] و[ب] و[ج]. والذي في مسلم "الكاذبين".

(٢٤٠٧) مسلم. مقدمة الصحيح (١/٨). بلفظ "أحد الكاذبين" ويضبط بالمثنى والجمع.

(٢٤٠٨) قوله (في بيان الموضوعات) قال الحافظ ابن حجر: "غالب ما في كتاب ابن الجوزي موضوع والذي ينتقد عليه بالنسبة إلى ما لا ينتقد قليل جدا" وقال: "وفيه من الضرر أن يظن ما ليس بموضوع موضوعا عكس الضرر بمستدرك الحاكم فإنه يظن ما ليس بصحيح صحيحا" نقله عنه السيوطي في التدريب (١/٣٣٠).

(٢٤٠٩) في [ب]: بحديث.

(٢٤١٠) في [ب]: أوضع.

(٢٤١١) السيوطي. الألفية (ص/٤٧).

(٢٤١٢) قوله (القول الحسن) اسم كتاب للسيوطي وهو القول الحسن في الذب عن السنن.

(٢٤١٣) في [ب]: الحافظُ. وفي [ج]: والحافظُ.

(٢٤١٤) العسقلاني. القول المسدد في الذب عن مسند أحمد (ص/٣١).

شديدة من ابن الجوزي حيث حكم على هذا الحديث بالوضع وهو في أحد الصحيحين". وله[٢٤١٥] كتاب سماه "القول المُسدد في الذبّ عن مسند أحمد" ساق فيه[٢٤١٦] جملة مما أورده ابن الجوزي بيَّن[٢٤١٧] أن منها ما هو صحيح وما هو حسن وما هو ضعيف وخطّأه في إيرادها في الموضوعات. وَوَجَدَ السيوطي في فِهْرِسْتِ مؤلفاته[٢٤١٨] أنه شرع في كتاب تعقبات عليه[٢٤١٩] قال[٢٤٢٠] [٢٤٢١]: "ولم أقف على هذا الكتاب وقد يسَّر الله لي[٢٤٢٢] ذلك[٢٤٢٣] في كتاب سميته النكت البديعات[٢٤٢٤]".

ثم من الموضوع[٢٤٢٥] نوع لم يُقصد وضعه[٢٤٢٦] وإنما غَلِطَ ناقله نحو حديثِ ثابتِ بن موسى: "**من كثُرَت صلاتُه بالليل حَسُنَ وجهه بالنهار**" فإن ثابتًا لم يقصد وضعه وإنما دخل على شَريكِ بن عبد الله[٢٤٢٧] وهو بمجلسِ إملائه

(٢٤١٥) قوله (وله) أي الحافظ ابن حجر.

(٢٤١٦) قوله "فيه" ساقط في [ج].

(٢٤١٧) في [ج]: فبيّن.

(٢٤١٨) قوله (مؤلفاته) أي الحافظ ابن حجر.

(٢٤١٩) قوله (عليه) أي ابن الجوزي.

(٢٤٢٠) قوله "قال" ساقط في [ج].

(٢٤٢١) قوله (قال) أي السيوطي.

(٢٤٢٢) في [ب]: في.

(٢٤٢٣) قوله "ذلك" ساقط في [ج].

(٢٤٢٤) قوله (النكت البديعات) يعرف باسم النكت البديعات على الموضوعات.

(٢٤٢٥) في [ب]: الموضوعات.

(٢٤٢٦) قوله (لم يقصد واضعه) سماه ابن الصلاح في المقدمة (ص/١٠٠) شبه الوضع، ومرت الإشارة إليه في المدرج.

(٢٤٢٧) قوله (شريك بن عبد الله) القاضي شريك بن عبد الله النخعي (٩٥-١٧٧).

عند قوله[٢٤٢٨]: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر المتن أو ذكره على ما اقتضاه كلام ابن حبان[٢٤٢٩] وهو: «**يَعقِدُ الشَّيطَانُ عَلَى قَافِيَةِ أَحَدِكُم**[٢٤٣٠]» فقال شَريك متصلًا بالسند أو المتنِ[٢٤٣١] حين[٢٤٣٢] نظر إلى ثابت ممازحًا له: "**من كثرت صلاتُه**" إلخ مريدًا به ثابتًا لزهده وورعه وعبادته[٢٤٣٣]، فظن ثابت[٢٤٣٤] أن هذا متنُ السند أو بقيتُه[٢٤٣٥] فكان يُحدّث به منفصلًا أو مدرِجًا له في المتن[٢٤٣٦]، وهو غفلة أو [غلطة][٢٤٣٧] منه[٢٤٣٨] نشأت من سلامة صدره[٢٤٣٩] وسرت إلى غيره بحيث انتشر[٢٤٤٠] حديثًا فرواه عنه كثير.

(٢٤٢٨) قوله (عند قوله) ظرف متعلق بدخَلَ.

(٢٤٢٩) ابن حبان. المجروحين (١/٢٠٧).

(٢٤٣٠) قوله (قافية أحدكم) أي قفاه.

(٢٤٣١) قوله (متصلا بالسند أو المتن) الأول مبني على أنه لم يذكر شيئا من المتن والثاني بناء على أنه ذكره.

(٢٤٣٢) في [ب]: حيث.

(٢٤٣٣) في [ج]: وعبادته وورعه.

(٢٤٣٤) قوله "ثابت" ساقط في [ب].

(٢٤٣٥) قوله (متن السند أو بقيته) الأول مبني على أنه لم يذكر شيئا من المتن والثاني مبني على أنه ذكره.

(٢٤٣٦) قوله (منفصلا أو مدرجا له في المتن) مبني على الاحتمالين المذكورين.

(٢٤٣٧) في [أ] و[ب]: غلط. والمثبت من [ج].

(٢٤٣٨) قوله (منه) أي ثابت.

(٢٤٣٩) قوله (من سلامة صدره) أي من سلامة قلبه من ظنه في الناس خلاف ما هو ظاهر منهم لا من عدم ضبطه.

(٢٤٤٠) في [ب] و[ج]: انتشرت.

[الخاتمة

وقــد أتــتْ كالجــوهرِ المكنــونِ سـمـيتُها منظومـــةَ البيقـــوني

فــوق الثلاثــين بــأربعٍ أتــتْ أقســامها ثــم بخــير ختمــتْ]

(وَقَد أَتَت) هذه المنظومة (كَالجَوهَرِ المَكنُونِ[٢٤٤١] سَمَّيتُهَا مَنظُومَةَ البَيقُونِي[٢٤٤٢]) ليطَابِقَ[٢٤٤٣] التسميةُ الواقعَ[٢٤٤٤]، ولم أقف له على اسم ولا ترجمة ولا أعرف ما هو منسوب إليه[٢٤٤٥] (فَوقَ الثَّلَاثِينَ بِأَربَعٍ أَتَتْ أَقسَامُهَا[٢٤٤٦]) المراد بها ما يشمل الأنواع المندرجة تحت الأقسام كما سبق (ثُمَّ بِخَيرٍ خُتِمَت)

ثم أَنشُدُك اللهَ[٢٤٤٧] أيها الواقف[٢٤٤٨] على هذه العجالة[٢٤٤٩] على خطإ أو زلل إلا التمستَ[٢٤٥٠] لها مخرجًا؛ ناظرًا لها بعين الرضا:

(٢٤٤١) قوله (كالجوهر المكنون) لنفاستها بما اشتملت عليه من علم الحديث، والجوهر الآلئ الكبار، والمكنون المستور منه لنفاسته وعزته.

(٢٤٤٢) قوله (البيقوني) أي جعلت علمها الذي تتميز به عن غيرها منسوبا إليّ فإن الفعل يتميز بفاعله، ومر أول الكتاب أنه وُجد بهامش نسخة عليها خط الناظم واسمه الشيخ عمر بن محمد الدمشقي الشافعي.

(٢٤٤٣) في [ب] و[ج]: لتطابق.

(٢٤٤٤) قوله (لتطابق التسمية الواقع) سميت المنظومة بمنظومة البيقوني ليطابق الواقع من كونها من نظم البيقوني.

(٢٤٤٥) قوله (ما هو منسوب إليه) أي من بلدة أو قرية أو أب أو جد أو غير ذلك.

(٢٤٤٦) قوله (أتت أقسامها) مبني على عد المدلس قسمين والمقلوب قسمين، وأما النسخة التي اعتمدها الدمياطي والحموي ففيها "أتت أبياتها" وعليها فالأقسام اثنان وثلاثون.

(٢٤٤٧) قوله (أنشدك الله) أي أسألك بالله.

(٢٤٤٨) قوله (أيها الواقف) أي المطلع.

(٢٤٤٩) قوله (العجالة) فيه بيان أن تأليف هذا الشرح لم يأخذ وقتا طويلا من الشارح رحمه الله بل جمعه على عَجل مما قد يؤدي إلى حصول سهو.

(٢٤٥٠) في [ب] و[ج]: أن تلتمس.

فافتح لها باب اعتذار[٢٤٥١] إن فسد معـــنى وأوّل موهمًـــا إذا وردْ[٢٤٥٢]

ولله درُّ ابنِ الوَرديّ[٢٤٥٣] رحمه الله[٢٤٥٤] حيث يقول[٢٤٥٥]:

فالنـــاسُ لـــم يُصـــنّفوا في العِلـــمِ لـــكي يَصـــيروا هـــدَفا للـــذَّمّ

مـــا صـــنّفوا إلا رجـــاءَ[٢٤٥٦] الأجـــرِ والدعـــواتِ وجميـــلِ[٢٤٥٧] الذكـــرِ[٢٤٥٨]

لكـنْ فدَيتُ جسـدا بـلا حسـدْ[٢٤٥٩] ولا يُضِـــيع اللهُ حقـــا لأحـــدْ[٢٤٦٠]

واللهُ عنـــد قـــولِ كل قائـــلِ[٢٤٦١] وذو الحجا من نفسه في شـاغل[٢٤٦٢]

(٢٤٥١) قوله (فافتح لها باب اعتذار) أي قل إن مؤلفها إنسان قد يخطئ فهو غير معصوم ولا تبادر بذمه.

(٢٤٥٢) قوله (معنى وأول موهما إذا ورد) هذا الشطر مأخوذ من ألفية ابن مالك وهو قوله في باب الإضافة:

ولا يضاف اسم لما به اتحد***معنى وأول موهما إذا ورد

ويسمى هذا بالرفو والإيداع كما مر في المعضل.

(٢٤٥٣) قوله (ولله در ابن الوردي) أسلوب في التعجب، وابن الوردي هو زين الدين عمر بن المظفر ابن الوردي (٦٩١-٧٤٩).

(٢٤٥٤) قوله "رحمه الله" ساقط في [ج].

(٢٤٥٥) قوله (حيث يقول) ذكر هذه الأبيات في مقدمة ألفيته التي نظمها في تعبير الرؤى وتعرف باسم الألفية الوردية في علم تعبير الرؤى والأحلام.

(٢٤٥٦) في [ب]: إلا لأجل.

(٢٤٥٧) في [ج]: وجميع.

(٢٤٥٨) قوله (وجميل الذكر) أي الذكر الجميل، وفي هذا يقول سيدنا علي رضي الله عنه في نصيحته لكميل: "العلم يكسب العالم الطاعة في حياته وجميلَ الأحدوثة بعد موته" وقال له: "أعيانهم مفقودة وأمثالهم في القلوب موجودة"، انظر حلية الأولياء لأبي نعيم (٧٩/١).

(٢٤٥٩) قوله (لكن فديت جسدا بلا حسد) أي فديت جسدا لم يصدر منه حسد وهو النبي صلى الله عليه وسلم.

(٢٤٦٠) قوله (ولا يضيع الله حقا لأحد) أي فإن الله لا يضيع حق من طعن من أهل العبم بغير حق.

(٢٤٦١) قوله (والله عند قول كل قائل) أي عالم بأقوالهم.

(٢٤٦٢) قوله (وذو الحجا من نفسه في شاغل) أي أن العاقل تشغله عيوب نفسه عن تتبع عيوب غيره.

وقد طالعتُ عليها[٢٤٦٣] شرحَ[٢٤٦٤] ألفيـة العـراقي لمصـنفها[٢٤٦٥]، وشرحَهـا لشيخ الإسلام[٢٤٦٦]، وشرح[٢٤٦٧] النخبة لمؤلفهـا[٢٤٦٨][٢٤٦٩]، وبعـضَ حواشـيها، وألفيةَ السيوطي، وإتمامَ الدراية[٢٤٧٠] له[٢٤٧١] [٢٤٧٢].

(٢٤٦٣) قوله (طالعت عليها) أي لأجل تأليف هذه العجالة.

(٢٤٦٤) قوله "شرح" ساقط في [ج].

(٢٤٦٥) قوله (شرح ألفية العراقي لمصنفها) وهو المعروف بشرح التبصرة والتذكرة.

(٢٤٦٦) قوله (وشرحها لشيخ الإسلام) هو فتح الباقي للشيخ زكريا الأنصاري وهو من أكثر الكتب التي اعتمد عليها.

(٢٤٦٧) في [ب]: وشيخ.

(٢٤٦٨) في [ب] و[ج]: لمصنفها.

(٢٤٦٩) قوله (شرح النخبة لمؤلفها) هو نزهة النظر في شرح نخبة الفكر للعسقلاني.

(٢٤٧٠) قوله (وإتمام الدراية) هو إتمام الدراية لقراء النقاية.

(٢٤٧١) قوله (له) أي للسيوطي.

(٢٤٧٢) جاء في ءاخر [أ]: وقد فرغت من تسويدها في يوم عاشوراءَ في سنة ثمانين وألف، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العليّ العظيم، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى ءاله وصحبه أجمعين. وقد فرغت من تبييضها عشية يوم عرفة سنة اثنين ومائة بعد الألف وصلى لله على سيدنا محمد وعلى ءاله وصحبه وسلم أجمعين على يد الفقير المعترف بالذنب والتقصير محمد بن محمد بن إبراهيم الأزهري الحشفي المغربي السوسي تلميذ المؤلف وتلميذ والده، اللهم اغفر له ولوالديه ولجميع مشايخه وجميع إخوانه وأحبابه وصلى الله على سيدنا محمد وعلى ءاله وصحبه وسلم.

وجاء في ءاخر [ب]: وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العليّ العظيم، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى ءاله وصحبه وسلم.

وجاء في ءاخر [ج]: وقد فرغت من تسويدها في يوم عاشوراءَ في سنة ثمانين وألف، وحسبنا الله ونعم الوكيل انتهى بحمد الله تعالى وعونه وتوفيقه الجميل على يد العبد الحقير الذليل الراجي عفو مولاه عبيد ربه وخديم شيخه محمد بن علي بن أحبش الماضري نسبا المرشد فريقا المالكي مذهبا الأشعري اعتقادا اللهم وفقنا نحن وأحبابنا للعمل الصالح في الدنيا والآخرة. ءامين. اللهم ارحم والدينا وأشياخنا ولمن أحبنا لله وفي الله. ءامين. نسختها للوالي الصالح القطب الواضح شيخ الطريقة وإمام أهل الحقيقية سيدنا محمد بن أبي القاسم الشريف الحسني الهاشمي. ءامين. في شهر الله المعظم جمادى الثاني سنة ١١١١ من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى السلام.

المتن

أبْـــدَأُ بالـحَـــــمدِ مُصَـــلِّيًا على ... محمّـــــدٍ خـــيرِ نَـــبيٍّ أرسِـــلا

وذي مـــنَ اقْسـامِ الحـدِيثِ عِـدَّهْ ... وكُلُّ واحِـــــــدٍ أتى وَحَـــــــدَّهْ

أولُـهـا الصَّـحِيحُ وهْـوَ مـا اتَّصَـلْ ... إســـنادُه ولـــمْ يَشـــذَّ أو يُعَـــلْ

يَرْوِيْـهِ عَـدْلٌ ضـابِطٌ عَـنْ مِثلِـهِ ... مُعتمَـــــدٌ في ضَـــبْطِهِ ونَقلِـــــهِ

والـحَـسَنُ الـمَعروفُ طُرْقًا وغَـدَتْ ... رِجـــالُه لا كالصَّـــحِيْحِ اشْـــتَهرتْ

وكُلُّ ما عَن رُتبةِ الـحُـسْنِ قَصَـــرْ ... فهْـوَ الضَّـعِيفُ وَهْـوَ أقْسـامًا كَثُـــرْ

ومـا أضِـيْفَ للنَّـبِيْ الـمَـــرْفُوعُ ... ومـــا لِتابِـــعٍ هُـــوَ الـمَـــقْطُوعُ

والـمُـسنَدُ الـمُـتَّصِلُ الإسْنادِ مِنْ ... راوِيْهِ حَـتَّى الـمُـــصْطفى ولَـم يَـبِنْ

ومـــا بسَـــمْعِ كلِّ راوٍ يَتَّصِـــلْ ... إســنادُهُ للمُصـطفى فالـمُـتـصِّـــلْ

مُسَلْسَـلٌ قُـل مـا على وَصْـفٍ أتى ... مِثْـــلُ أمَـــا واللهِ أنْبـــاني الفَـــتى

كـــذاكَ قَـــدْ حَدَّثَنِيْـــهِ قائِمَـــا ... أو بَعْـــدَ أنْ حَـــدَّثني تَبَسّمـــا

عَزِيْـــزُ مَـــرْوِيْ اثنَـــينِ أو ثلاثـــةْ ... مَشْـــهُورُ مَـــرْوِيْ فَـــوقَ مـــا ثلاثـــةْ

مُعَـنْعَنٌ كعَـنْ سَـعِيْدٍ عَـن كَـرَمْ ... ومُـــبْهَمٌ مـــا فِيْـــهِ راوٍ لَـــم يُسَـــمْ

وكُلُّ مـــا قلَّـــتْ رِجـــالُه عَـــلا ... وضِـــدُّه ذاكَ الذي قَـــدْ نَـــزَلا

ومـا أضـفتَهُ إلى الأصْـحابِ مِـنْ ... قَـولٍ وفِعـلٍ فهْـوَ مَوْقُـوْفٌ زُكِـنْ

ومُرْسَـلٌ مِنـهُ الصَّـحابيُّ سَـقَطْ ... وقُـلْ غَرِيْـبٌ مـا رَوى راوٍ فقـطْ

وكُلُّ مـــا لَـــمْ يَتَّصِـــلْ بحَـــالِ ... إســـنادُهُ مُنقَطِـــعُ الأوْصـــالِ

والـمُـعْـضَـلُ السَّاقِطُ مِنـهُ اثنـانِ ... ومـــا أتى مُدَلَّسًـــا نَـــوعانِ

الأولُ الإســـقاطُ لِلشَّـــيْخِ وأنْ ... يَنْقُـــلَ عَمَّـــنْ فَوْقَـــهُ بعَـــنْ وأنْ

والثانِ لا يُسْـقِطُهُ لكـنْ يَصِـفْ ... أوصـــافَه بمـــا بِـــهِ لا يَنْعَـــرِفْ

ومـا يخـالفْ ثِقَـةٌ فِيـهِ الـمَـلا ... فالشَّاذُ والـمَقْلُـوبُ قِسمانِ تَـلا

إبْـــدالُ راوٍ مـــا بـــراوٍ قِسْـــمُ ... وقَلْـــبُ إســـنادٍ لـــمَتْنٍ قِسْـــمُ

والفَـــرْدُ مـــا قيّدتَـــهُ بثِقَـــةِ ... أو جَمْـــعٍ اوْ قَصْـــرٍ على رِوايَـــةِ

ومـــا بِعِلَّـــةٍ غُمُـــوْضٍ اوْ خَفـــا ... مُعَلَّـــلٌ عِنـــدَهُمُ قَـــدْ عُرِفـــا

وذو اخـــتِلافِ سَـــنَدٍ أو مَـــتْنِ ... مُضْـــطَرِبٌ عِنـــدَ أُهَيـــلِ الفَـــنِّ

والمُدْرَجاتُ في الحـدِيثِ مـا أتَـتْ ... مِـنْ بَعـضِ ألفـاظِ الـرُّواةِ اتَّصـلَتْ

ومـــا رَوى كُلُّ قَـــرِينٍ عَـــنْ أخِـــهْ ... مُـــدَبَّجٌ فاعْرِفْـــه حَقًّـــا وانتَخِـــهْ

مُتَّفِــقٌ لَفظًــا وخَطًّــا مُتَّفِــقْ وضِــدُّهُ فِيمــا ذَكَرْنــا الـمُفْتَــرِقْ

مُؤْتَلِــفٌ مُتَّفِــقُ الخــطِّ فَقَــطْ وضِــدُّه مُختَلِــفٌ فــاخْشَ الغَلَــطْ

والمُنْكَــرُ الفَــرْدُ بــهِ راوٍ غَــدا تَعْدِيْلُــــهُ لا يَحمِــــلُ التَّفَــــرُّدا

مَتْرُوكُــهُ مــا واحِــدٌ بــهِ انفَــرَدْ وأجمَعُــوا لِضَــعْفِهِ فهْــوَ كَــرَدْ

والكَــذِبُ المُخْتَلَــقُ المَصْــنُوعُ على النَّــبِيّ فهُــوَ المَوضُــوعُ

وقــدْ أتَــتْ كالجــوهَرِ المَكْنُــوْنِ سَــمَّيْتُها مَنظُومَــةَ البَيْقُــونِيْ

فــوقَ الثلاثِــينَ بــأرْبَعٍ أتَــتْ أقســامُها ثُــمَّ بخــيرٍ خُتِمَــتْ

فهرست المواضيع

المقدمة ٢

تمهيد في بيان تدوين الحديث ٤

المبحث الأول في ترجمة الزرقاني ٦

المبحث الثاني في أشهر كتب مصطلح الحديث ٨

المبحث الثالث في أقسام التحمل..... ١٤

المبحث الرابع في مبادئ علم المصطلح ١٦

المبحث الخامس في ءاداب طالب العلم ١٧

المبحث السادس في خطر المطالعة ٢٨

وصف النسخ الخطية ٣١

النسخة أ..... ٣١

النسخة ب..... ٣٣

النسخة ج ٣٤

[المقدمة]..... ٣٥

مقدمة ٣٩

[الصحيح ٤٨

فائدة..... ٥٨

[الحسَنُ ٦٢

فوائد..... ٧١

الأولى ٧١
الثانية ٧٣
الثالثة ٧٣
[الضَّعِيفُ ٧٨
فائدة ٨٣
[المرفوع والمقطوع ٨٦
فائدة ٨٨
[الْمُسنَد ٩٠
[الْمُتَّصِل ٩٤
[المُسَلْسَل ٩٦
[الْعَزِيز ١٠٣
[المشهور والمستفيض ١٠٧
فوائد ١٠٩
الأولى ١٠٩
الثَّانِيَةُ ١١٠
الثالثة ١١٢
[المعنعن ١١٩
فائدتان ١٢٢
الأُولى ١٢٢

الثانية ١٢٢
[الْمُبْهَم ١٢٦
[العالي والنازل ١٣١
فائدتان ١٤٠
الأولى ١٤٠
الثانية ١٤١
[الموقوف ١٤٦
[المرسل ١٤٨
تنبيه ١٥٥
فائدة: ١٥٧
[الغريب ١٦٠
[المنقطع ١٦٦
[المُعضل ١٦٨
فائدة ١٧٠
[المُدلَّس ١٧٣
فائدة ١٨٦
[الشاذّ ١٨٨
[المقلوب ١٩٦
[الفرد ٢٠٣

فائدة ٢٠٧
[المعلَّل ٢٠٩
[المُضطَرِب ٢١٨
[المُدرَج ٢٢٥
فائدة ٢٣٣
[المدَبَّج ٢٣٤
[المتفق المفترق ٢٤٠
[المؤتلف المختلف ٢٤٤
[المُنكر ٢٤٩
[المَترُوك ٢٥٣
[المَوضُوع ٢٥٥
[الخاتمة ٢٦٤
المتن ٢٦٧
فهرست المواضيع ٢٧٠